من كنوز الدراسات الموضوعية

درء الانتقاص عن عمرو بن العاص

تأليف
محمد بن كمال السيوطي



ح دار طيبة للنشر والتوزيع ، ١٤٣٠هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

السيوطي ، محمد بن كمال خالد

درء الانتقاص عن عمرو بن العاص. / محمد بن كمال خالد السيوطي .- الرياض ، ١٤٣٠هـ

٢٠٧ص ؛ ١٧ x ٢٤سم

ردمك: ٩-٥٨-٨٠٠٣-٦٠٣-٩٧٨

١- عمرو بن العاص ، ت ٤٣هـ ٢- الصحابة والتابعون - دفع مطاعن أ. العنوان

ديوي: ٢٣٩,٩ ١٤٣٠/٦٠٤٠

رقم الايداع: ١٤٣٠/٦٠٤٠

ردمك: ٩-٥٨-٨٠٠٣-٦٠٣-٩٧٨

الطَّبْعَةُ الأُولَى

١٤٣١هـ - ٢٠١٠م

دار طيبة للنشر والتوزيع

المملكة العربية السعودية - الرياض - السويدي

ش. السويدي العام - غرب النفق - ص. ب ٧٦١٢

الرمز البريدي ١١٤٧٢ هاتف ٤٢٥٣٧٣٧ (٦ خطوط) فاكس ٤٢٥٨٢٧٧

من كنوز الدراسات الموضوعية

دَرْءُ الانتقاص عَن عَمْرُو بن العَاص

تأليف

محمد بن كمال خالد السيوطي

دار طيبة

وَقائلــــةٍ: أَتُـــبْغِضُ أهَـــلَ آبـــه

وهُـــمْ أعَـــلامُ نظـــمٍ والكتابـــة؟

فقُلْـــتُ: إليـــك عنِّـــي إنَّ مـــثلي

يُعـــادي كـــلَّ مـــن عـــادى الـصحابة

ابن العلاء الميْمَنْدي

[معجم البلدان (٦٩/١)]

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد.

أما بعد:

فإنه قد نبتت في المسلمين نابتة لا تحفظ لأسلافها جميلاً، ولا تعرف لهم قدرًا، يتلمَّظون عليهم حقدًا، كما قال سالم بن وابصة:

وَتَبْرَبِ من موالى السُوءِ ذي حسدٍ ... يَقْتاتُ لحمي ولا يشفيه من قَرَمِ

فقد رأينا الناس على اختلاف مِلَلِهم ونِحَلِهم يكسون أسلافهم جميل الحُلل، وينشرون لهم عاطر الثناء، ولو كانوا من ألأم الناس؛ إذ المرء بأسلافه، ولا بقاء لفرعٍ إذا ذهب الأصلُ.

أما هؤلاء: فعلى العكس تمامًا؛ أقبلوا على صفحة أسلافهم البيضاء فدنسوها، وإلى فضائلهم فتنقّصوها، فهم بئس الأبناء للآباء، لسان حالهم معهم كما قال قَعْنَب ابن أُمِّ صاحب:

إن يَسمعوا ريبةً طاروا بها فرحًا ... منِّي وما يسمعوا من صالحٍ دَفَنوا

صُمٌّ إذا سمعوا خيرًا ذُكِرتُ به ... وإن ذُكرتُ بشرٍّ عندهم أَذِنوا
جهلاً علينا وجبنًا عن عدوهم ... لبِئْسَتِ الخلتان: الجهل والجبن

أقبلوا على صحابة النبي ﷺ الذين هم خير الناس بعد الأنبياء، فجعلوهم مُضْغَةَ في أفواههم، وكأنهم هم أَوْلى برسول الله ﷺ ممن كانوا أطول له مصاحبة، وأقدم عشرة، وأكثر خلطة، وأشد حبًا له ﷺ.

بل عمدوا إلى المجاهدين منهم؛ كمعاوية بن أبي سفيان، وعمرو بن العاص -رضي الله عنهما- اللذَيْن نشر الله بهما الإسلام في بقاع الأرض فنالوهما وتطاولوا عليهما بخُبْثٍ تطاولَ الأقزام على هامات العماليق. حتى انبرى فَسْلٌ من أراذلهم فسبَّ عمرو بن العاص ﷺ قائلاً -ويا ويح ما قال-: «إن عمرو ابن العاص أحقر شخصية في التاريخ» . ﴿كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِن يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا﴾ [الكهف:٥].

فعمدوا إلى رواياتٍ مكذوبة، وأشياء لهم فيها تأويل، فجعلوها عمدتهم في الطعن عليهم؛ كفعل الأشقياء.

إذا محاسنيَ اللائي أُدِلُّ بها ... صارت عيوبًا فقل لي كيف أعتذر

وهذا الفَسْلُ لو تصدّى له أحد شيوخنا الكبار لمزّقه تمزيقًا حتى تمنى أن أمه لم تلده، ولكني أربأ بمثله عن مثله؛ إذ النبيل لا ينازل إلا نبيلاً.

فشمَّرت عن ساعد الجد، ونزلت هذه الحلبة مستعينًا بالله تعالى، مدافعًا عن نبيه ﷺ ؛ إذ كان الطعن في أصحابه طعنًا فيه، إذ مُؤداه أنه ﷺ مع طول مقامه بينهم وتلاوته عليهم آيات ربه لم يؤثر في قلوبهم تأثيرًا بليغًا، فلمّا تولّى عن الدنيا

راجعوا ما كانوا عليه – وهذه سُبَّةٌ بليغة- كأنهم قالوا: لو كان أثره فيهم عميقًا ما ارتدوا على أعقابهم؛ إذ المرء لو استقام ظاهره سنين عددًا فإنه لا يرتد على عقبه إلا إذا كان باطنه فاسدًا، وأما من استقام ظاهرًا وباطنًا ودام على هذا مدة فإنَّه قَلَّما يراجع ما كان فيه.

وقد علمنا نحن وهم أن بعض الشيوخ الفضلاء يكون أثره على تلاميذه عميقًا في حياتهم وفي أبنائهم، فلم يكن ﷺ بأفضل من بعض الشيوخ عند هؤلاء؛ إذ ارتد أصحابه على أدبارهم متقاتلين من أجل الدنيا خادعين مخادعين.

هذا، وقد صدَّرتُ الكتاب بتمهيد بيَّنتُ فيه أن الطعن في الناس لا يثبت باطلاً ولا يدفع حقًا، وأن المدح والذم من باب الخبر الذي يحتمل الصدق والكذب، ثم خصَّصتُ فصلًا في مناقب عمرو بن العاص ﷺ، ثم لخَّصتُ جملة المطاعن فيه ﷺ في أربعة فصول، وإن كان أشهر ما تكلم الناس فيه: قتاله مع معاوية بن أبي سفيان ضد أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، ثم مسألة التحكيم الشهيرة.

وقد حاولت جهدي أن أوفي الموضوع حقه، فإن أفلحت فمن الله وحده، وإن أخطأت فمني ومن الشيطان... والله ورسوله ﷺ بريئان من ذلك.

وحسبي أني قصدت نصرة النبي ﷺ وصحابته الكرام رضوان الله عليهم.

﴿إِنْ أُرِيدُ إِلَّا ٱلْإِصْلَٰحَ مَا ٱسْتَطَعْتُ ۚ وَمَا تَوْفِيقِىٓ إِلَّا بِٱللَّهِ﴾[هود: ٨٨].

وكتبه راجي عفو ربه الغفور:

محمد بن كمال خالد أبو العيون السيوطي

التمهيد

أولاً : الطعن في الناس لا يثبت باطلاً ولا يدفع حقاً

ثانياً : المدح والذم من باب الخبر الذي يحتمل الصدق والكذب

قال الطِّرِمَّاح بن حكيم الطائي:

لقـد زَادني حُبًّـا لِنفسـي أَنَّنِـي ... بَغِـيضٌ إلى كـلِّ امـرئٍ غَـيْرِ طائـلِ
وَإِنِّي شَـقيٌّ باللِّئـام ولا تَـرى ... شَـقيًا بهـمْ إلاَّ كـريمَ الـشمائلِ
إذا مـا رآني قطَّـع الطـرف بينـه ... وبينـي فِعْـلَ العـارفِ المتجاهـلِ
مَلأتُ عليه الأَرضَ حتى كَأنهـا ... مـن الـضيق في عينيـه كَفَّـةُ حابـلِ
أَكـلُّ امـرئ ألقـى أبـاه مقـصرًا ... مُعـادٍ لأهـل المكرُمـاتِ الأوائـلِ
إذا ذُكِرَت مسعاة والِده اضطنى ... ولا يَضطنى من شتم أَهلِ الفضائلِ

أولاً: الطعن في الناس لا يثبت باطلاً ولا يدفع حقًا

بادئ ذي بدء فإن الطعن في الناس لا يُثبت باطلاً، ولا يدفع حقًّا؛ فما زال الناس يذكر بعضهم معايبَ بعضٍ، وما زال الرجل يذكر معايب غيره ومساويه ومقابحه، فهذه سنةٌ جرت في بني آدم.

وحسبك من هذا أن الله – تبارك وتعالى- لم يَسْلم من ألسنة البشر الذين تنقَّصوه واتّهموه بضد ما هو عليه – سبحانه وتعالى- فقد روى البخاري في صحيحه من حديث أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ قال: (**قال الله: كذَّبني ابنُ آدم ولم يكن له ذلك؛ وشتمني ولم يكن له ذلك، فأما تكذيبه إياي فقوله: لن يُعيدني كما بدأني. وليس أول الخلق بأهونَ عليَّ من إعادته. وأما شتمه إياي فقوله: اتخذ الله ولدًا، وأنا الأحد الصمد لم ألد ولم أولد ولم يكن لي كُفُئًا أحد**)(١).

وقد قالت اليهود فيما حكى القرآن عنهم: ﴿يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾ [المائدة:٦٤]، وقالوا: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَآءُ﴾ [آل عمران: ١٨١] تعالى الله عما يقولون علوًّا كبيرًا.

فظنوا به – سبحانه- ضد ما هو عليه من الجود والكرم، كما في الحديث الذي خرَّجه البخاري وغيره من حديث أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: (**يد الله ملأى لا تغيضها نفقة سحَّاء الليل والنهار، وقال: أرأيتم ما أنفق منذ خلق السماء والأرض فإنه لم يَغْض ما في يده**)(٢).

فقد تنقَّصوه ووصفوه بضد ما هو عليه.

---

(١) أخرجه البخاري (٤٩٧٤).

(٢) أخرجه البخاري (٤٦٨٤).

ناهيك بالذين يدَّعون له الصاحبة والولد؛ بل وهـذا أيـضًا في أشراف بني آدم -وهم الأنبياء الصفوة المختارة- فما زال المعرضون عنهم يتهمـونهم بقبيح الصفات، ويُشنِّعون عليهم وهم بُرآء من كل ظِنّةٍ وتهمةٍ وسوء.

بل وقد ظنَّ بهم ظـنَّ الـسوء بعـض أتبـاعهم، كـما في الحـديث الـذي خرَّجه البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث ابن مسعود قال: «لما كان يوم حنين آثر رسول الله ﷺ ناسًا في القسمة؛ فأعطى الأقرع بن حابس مائة من الإبـل، وأعطى عُيينة مثل ذلك، وأعطى أناسًا من أشراف العرب، وآثرهم يومئذٍ في القسمة. فقال رجل: والله إن هذه لقسمة ما عُدل فيها، وما أُريد منها وجه الله»[1].

وكما في حـديث أبي سـعيد الخـدري: «فجـاء رجـل كـثُّ اللحيـة مُشرفُ الوجنتين، غائر العينين ناتئ الجبين محلوق الرأس فقال: اتق الله يامحمـد. فقـال رسول الله ﷺ : (**فمـن يطـع الله إن عـصيته؟ أيـأمننى عـلى أهـل الأرض، ولا تأمنوني؟**)»[2].

وكذلك الخلفاء الراشدون ابتلوا بمعاداة بعض المنتـسبين إلى الإسلام من أهل القبلة ولَعْنِهم وبُغْضِهم وتكفيرِهم؛ فـأبو بكـر وعمـر -رضي الله عـنهما- أبغضتهما الرافضة، ولعنتهما دون غيرهم من الطوائف.

ولهذا قيل للإمام أحمد: من الرافضي؟ قال: الذي يسب أبا بكر وعمر.

وبهذه سميت الرافضة؛ فإنهم رفضوا زيد بن علي لما تولى الخليفتين أبا بكر

(١) رواه البخاري (٣١٥٠)، ومسلم (١٠٦٢).

(٢) رواه البخاري (٣٣٤٤)، ومسلم (١٠٦٤).

وعمر؛ لبغضهما لهما، فالمبغض لهما هو الرافضي، وقيل: سُمّوا رافضة لرفضهم أبا بكر وعمر.

وأما عثمان بن عفان ﷺ فأبغضه وسبه وكفّره أيضًا - مع الرافضة - طائفة من الشيعة الزيدية والخوارج.

وأما علي ﷺ فأبغضه وسبه - أو كفَّره - الخوارج، وكثير من بني أمية وشيعتهم الذين قاتلوه وسبوه. فالخوارج تُكفِّر عثمان وعليًّا وسائر أهل الجماعة(١).

وإذ الأمر كذلك: فلا ينبغي أن يُتخذ الطعن سُلَّمًا في تنقُّص الأخيار ونفي فضائلهم؛ فإن هذا أمرٌ لم يَسْلم منه فاضل، ولا نجا منه شريف.

فما زال الأخيار يُبتلون بمن يَحُطُّ من منازلهم ويُسيِّر في البلاد مناقصهم؛ فما من رجل طلب الأمور العالية والمراتب السامية، وسما إلى المكارم، وارتقى ذُرى المجد إلا وقد ابتُلي بمن هو خامل الذكر، خسيس النفس، ساقط المروءة، وَضِيْع القدر لم يُعرِّج إلى المجد؛ لأنه رآه صعب المُرتقى وَعْرَ المنحدَر.

فانطوت نفسه على الحسد، وانحازت روحه إلى الضِّغْن؛ فهو ذائعٌ عنه كل سوء، متكذبٌ عليه ورامِيه بكل منقصة ومذمة، وهو واجدٌ لا محالة زلة وقعت منه أو فَرطةً وعثرة عثرها كما يعثر الجواد وينبو الصارم، فيُعْظِمها ويزيد فيها وينقص، ويُرغي فيها ويُزْبِد؛ حتى ينفي بها محاسنه وينتقص بها فواضله.

يرى صغيرته كبيرة، وإحسانه إساءة؛ فإن العداوة والحسد للشر شعبتا

---

(١) انظر مجموع الفتاوي (٤/ ٤٣٥).

أصل، ورضيعا لبان.

فليكن هذا الأمر منك على ذُكر فإن الطعن بمجرده ليس بشيء.

ولو كان معتبرًا في نفي مناقب الفضلاء، لنفيت عن الله تعالى أسماؤه الحسنى وصفاته العُلى بتنقص المتقصين له، ولنُفيَ عن الأنبياء كثير من كريم صفاتهم وحسن شمائلهم.

وإذا كان الاتهام والطعن وسوء الظن نال الخلفاء الأربعة أنفسهم، فإن عمرو بن العاص ﵁ ليس بدعًا في هذا، فإن جاز أن يُطعن على الخلفاء الأربعة بما قيل فيهم، جاز أن يطعن على عمرو بن العاص ﵁ بما قيل فيه.

وإن قيل: لا يُطعن على الخلفاء بما ذكر فإن هذه تهم باطلة عند التحقيق وهم منها بُراء، قيل: والأمر كذلك مع عمرو بن العاص ﵁؛ فلا ينبغي أن يُعتبر الكلام فيه ذريعة إلى تنقُّصه، وحَطِّه عن منزلته في الدين، فإن هذا لو اعتُبر لم يسلم لنا شريف ولا بقي لنا عرض فاضل.

فإن المرء إذا كان مطبوعًا على ضريبة سوء، وسجية شر، وجمع مع ذلك سوء نية وفساد طوية، فإنه واقعٌ في عرض الأحرار لا محالة، ومتنقص أهل الفضل والكمال. فحينئذٍ إن رُمت أن تُمضي بالعدل حكمك، وتقرن بالصواب تدبيرك، وتُبْرم بالسداد أمورك، فالسبيل أن تنظر فيما رُمي به هذا الفاضل أو غيره، وتتحقق من صحته وصدقه.

فإن لم يتبين لك صحته، فألقه دَبْر أذنك وتحت قدمك، وإن تبين لك صدقه فانظر هل ترى له محملاً حسنًا أو تأويلاً يليق بفاضل سيرته وحسن سريرته،

فإن فعلت ذلك رجوت لك النجاة من الوقوع في هذه الورطات التي هي دَحِضٌ مزلة، ورجوت أن توفق فيها للرشد.

فإن الله تعالى وضع للحق أعلامًا لا تشتبه، وبنى له منارًا لا ينهدم.

وإن تلقَّفت الكلام على عَواهِنه، فأذعته ونشرته واعتقدت ما فيه، فإن هذا أمرٌ يشينك وفعل يطوقك العار، وهذه سُبَّة باقية في الأعقاب.

فالله الله في أعراض عباد الله الصالحين وأوليائه المتقين.

والحذر أن تصبح عدوًّا لله – وأنت لا تشعر – بمعاداتك لحزبه؛ كما في الحديث الذي خرَّجه البخاري من حديث أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ فيما يرويه عن ربه أنه قال: (من عادى لي وليًّا فقد آذنته بالحرب)[1].

---

(١) أخرجه البخاري (٦٥٠٢).

ثانيًا: المدح والذم من باب الخبر الذي يحتمل الصدق والكذب

وليكن منك على ذُكر أيضًا أن المدح والذم من باب الخبر، والأخبار تحتمل الصدق والكذب، وهذا أمر معلوم في بدائه العقول؛ قد استقر عليه الرأي وشهدت له العُدول وقام عليه البرهان.

فمن رام معرفة صدق الخبر من كذبه فلينظر إلى المُخبِر، وليكشف عن حاله، ويتفحَّص أحواله:

* فإن رآه ممن يُزوِّر الأخبار ويُلفِّقُها، ويُموِّه الكذب ويخترعه، فذاك الذي لا يُشتغل بحديثه، ولا يُعرَّج على خبره. وقد دلَّ على هذا ما رواه البخاري في صحيحه من حديث عبد الله بن يزيد قال: حدثنا البراء- وكان غير كذوب- أنهم كانوا إذا صلوا مع النبي ﷺ فرفع رأسه من الركوع قاموا قيامًا حتى يرونه قد سجد(١).

فقوله: «حدثنا البراء، وكان غير كذوب» توطئة لقبول خبره؛ إذ كان خبر الكاذب مردودًا؛ فكأنه قال: لو كان البراء كذوبًا ما قبلت خبره.

وقد روى أبو داود وأحمد وغيرهم من حديث ابن سيرين عن معاوية قال: قال رسول الله ﷺ: (لا تركبوا الخز ولا النمار). قال محمد: وكان معاوية لا يُتهم في الحديث عن النبي ﷺ(٢).

ففي هذا الحديث إشارة إلى رد خبر من يُتهم بالكذب.

---

(١) أخرجه البخاري (٧٤٧).

(٢) صحيح أبي داود (٤١٣١) وأحمد (٧٣٠١)، وصحَّحه الألباني في صحيح الجامع (١٢٣١).

* وإن وجده صادق اللهجة لا ينتطف بكذبة، فلينظر إلى صلاح دينه وبقية أحواله؛ فإن كثيرًا من الناس لا يكذبون ترفعًا عن الكذب، وقد يُعاقر غيره من المخازي ويواقعها.

واعتبِر بما رواه البخاري وغيره في صحيحه من حديث ابن عباس -رضي الله عنهما- في خبر سؤالات هرقل لأبي سفيان عن النبي ﷺ؛ قال أبو سفيان: «ولولا الحياءُ من أن يَأْثروا عليَّ كذبًا لكذبت عليه»(١).

وفي رواية غير البخاري: «وكنت امرءًا سيدًا أتكرم عن الكذب»(٢).

فمثل هذا الذي سَلِم لسانه من الكذب ولم تسلم جوارحه من الدنايا والخطايا لا يؤْتمن على نقل خبر؛ لأن اللسان يحركه القلب، والقلب يحركه الدين، والفاسق لا تُؤْمَن غائلةُ قلبه، لا سيما إن كان عدوًا حاسدًا.

فإن استقام لسانه ونظرت إلى بقية أحواله، فإن وقعت له على سَوْءة ومَذمّة وانهماك في غواية أو خروج عن عادة قومه من شريف الخصال وحميد العادات، فهذا الذي ندبنا الشرع إلى ترك خبره وعدم التشاغل به، فقال تعالى: ﴿إِن جَآءَكُمْ فَاسِقُۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓاْ﴾ [الحجرات:٦].

فظهر بهذه الآيةِ أن خبر الفاسق مَرْدُودٌ وأنه لا يُقبل إلا خَبرُ العدل؛ وهو من سَلِم من أسباب الفسق وخوارم المروءة. فإذا تبينتَ عدالة الراوي لكنه كان ممن لا يضبط الأخبار لضعف ذاكرته، وتفلت الأخبار منها بحيث يزيد في الخبر

(١) أخرجه البخاري (٧).

(٢) أخرجها الطبري في تاريخه (٢/ ٢٩٠) وأشار إليها الحافظ في الفتح (١/ ٣٩).

أو ينقص منه لا تعمدًا وقصدًا، ولكن لما ابتُلي به من رداءة الحفظ، وضعف الذاكرة، فمثل هذا لا يوثق بخبره لاحتمال وقوع الزيادة فيه أو النقص.

وقد روى مسلم في صحيحه من حديث عروة بن الزبير قال: قالت لي عائشة: يا ابن أختي بلغني أن عبد الله بن عمرو مارٌّ بنا إلى الحج، فالقه فسائله فإنه قد حمل عن النبي ﷺ علمًا كثيرًا . قال: فلقيته فساءلته عن أشياء يذكرها عن رسول الله ﷺ. قال عروة: فكان فيما ذكر أن النبي ﷺ قال: (**إن الله لا ينتزع العلم من الناس انتزاعًا، ولكن يقبض العلماء، فيرفع العلم معهم، ويُبقي في الناس رؤوسًا جهالاً يفتونهم بغير علم، فيَضِلُّون ويُضِلُّون**) قال عروة: فلما حدثت عائشة بذلك أعظمت ذلك وأنكرته، قالت: أَحدثك أنه سمع النبي ﷺ يقول هذا؟

قال عروة: حتى إذا كان قابل قالت له: إن ابن عمرو قد قَدِمَ، فالقه ثم فاتحه حتى تسأله عن الحديث الذي ذكره لك في العلم. قال فلقيته فساءلته فذكره في نحو ما حدثني به في مرته الأولى. قال عروة: فلما أخبرتها بذلك قالت: ما أحسبه إلا قد صدق؛ أراه لم يزد فيه شيئًا ولم ينقص[1].

فتأمل قول عائشة – رضي الله عنها- «ما أحسبه إلا قد صدق؛ أراه لم يزد فيه شيئًا ولم ينقص» تجده صريح المعنى أن: من يزيد في الخبر وينقص لا يُصدَّق؛ إذ الزيادة والنقص دليل على عدم الضبط.

وقد دل على هذا المعنى أيضًا ما رواه البخاري في صحيحه من حديث

---

(١) أخرجه مسلم (٢٦٧٣).

محمود بن الربيع أنه سمع عتبان بن مالك الأنصاري ﷺ -وكان ممن شهد بدرًا مع رسول الله ﷺ- يقول: كنت أصلي لقومي ببني سالم، وكان يحول بيني وبينهم وادٍ إذا جاءت الأمطار فيشقُّ عليّ اجتيازه قِبَل مسجدهم، فجئت رسول الله ﷺ فقلت له: إني أنكرت بصري، وإن الوادي الذي بيني وبين قومي يسيل إذا جاءت الأمطار فيشقُّ عليَّ اجتيازه، فوددت أنك تأتي فتصلي من بيتي مكانًا أتخذه مصلى. فقال رسول الله ﷺ: (سأفعل) ، فغدا عليَّ رسول الله ﷺ وأبو بكر ﷺ بعدما اشتد النهار، فاستأذن رسول الله ﷺ فأذنت له. فلم يجلس حتى قال: (**أين تحب أن أصلي من بيتك؟**) فأشرت له إلى المكان الذي أحب أن أصلي فيه، فقام رسول الله ﷺ فكبَّر وصفننا وراءه، فصلى ركعتين ثم سلم وسلمنا حين سلم، فحبسته على خزير يُصنع له، فسمع أهل الدار رسول الله ﷺ في بيتي، فثاب رجال منهم حتى كثر الرجال في البيت، فقال رجل منهم: ما فعل مالك لا أراه؟ فقال رجل منهم: ذاك منافق لا يحب الله ورسوله. فقال رسول الله ﷺ: (**لا تقل ذاك؛ ألا تراه قال لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله؟**) فقال: الله ورسوله أعلم. أما نحن فوالله لا نرى وده ولا حديثه إلا إلى المنافقين، فقال رسول الله ﷺ: (**فإن الله قد حرم على النار من قال لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله**). قال محمود: فحدثتها قومًا فيهم أبو أيوب صاحب رسول الله ﷺ في غزوته التي توفي فيها ويزيد بن معاوية عليهم بأرض الروم، فأنكرها عليَّ أبو أيوب قال: والله ما أظن رسول الله ﷺ قال ما قلت قط. فكبر ذلك عليَّ، فجعلت لله عليَّ إن سلَّمني حتى أقفل من غزوتي أن أسأل عنها عتبان بن مالك ﷺ إن وجدته حيًّا في مسجد قومه، فقفلت فأهللت بحجة أو بعمرة، ثم سرت حتى قدمت المدينة، فأتيت بني

سالم فإذا عتبان شيخ أعمى يصلي لقومه، فلما سلم من الصلاة سلمت عليه وأخبرته من أنا، ثم سألته عن ذلك الحديث فحدثينه كما حدثنيه أول مرة[١].

فانظر إلى قول محمود بن الربيع ﷺ: «فحدثنيه كما حدثنيه أول مرة» ففيه إشارة إلى أن عتبان قد ضبط حديثه، فهو لم يزد فيه ولم ينقص، وفيه إشارة أيضًا إلى أن محمودًا قد ضبط الحديث حين سمعه من عتبان أول مرة، فقد كان لَمَّا أنكر عليه أبو أيوب ظن أنه قد وهم في حديثه ولم يضبطه، فلَمَّا راجع عتبان فحدثه كما حفظه منه أول مرة زال شكه وأيقن أن كلاً منهما قد ضبط الحديث. فقد بان لك في هذين الحديثين أن ضبط الحديث عليه معول كبير في قبول الأخبار وردها، فكلما كان المرء أحفظ لحديثه كان خبره مقبولاً؛ إذا جمع العدالة والصدق.

كما قال عمرو بن أخطب ﷺ كما في صحيح مسلم: «صلى بنا رسول الله ﷺ الفجر وصعد المنبر فخطَبَنا حتى حضرت الظهر، فنزل فصلى، ثم صعد المنبر فخطَبَنا حتى حضرت العصر، ثم نزل فصلى، ثم صعد المنبر فخطَبَنا حتى غربت الشمس، فأخبرنا بما كان وبما هو كائن، فأعلمنا أحفظنا»[٢].

وقد كان الصحابة - رضوان الله عليهم - يستدلون على قَبولِ الخبر إذا كان المخبِرُ ممن يضبط الأخبار ويحفظها؛ فقد روى البخاري في صحيحه من حديث أبي هريرة ﷺ قال: «يقول الناسُ: أكثر أبو هريرة. فلقيت رجلاً فقلت: بم قرأ رسول الله ﷺ البارحة في العتمة؟ فقال: لا أدري. فقلت: لم تشهدها؟ قال: بلى. قلت: لكن أنا أدري؛ قرأ بسورة كذا وكذا»[٣].

---

(١) أخرجه البخاري (١١٨٦)، ومسلم (٣٣).

(٢) مسلم (٢٨٩٢).

(٣) أخرجه البخاري (١٢٢٣).

فقد أنكروا على أبي هريرة ﷺ الإكثار من الحديث عن رسول الله ﷺ، فأراد أن يقول ﷺ: ليس الصواب أن تُقْبَلَ رواية المقل، وتردَّ رواية المكثر، بل الرواية مبناها على الضبط، فمن كان أضبط لحديثه قُبلت روايتُه مكثرًا كان أو مقلاً، ومن كان لا يحفظ الحديثَ ويَهِمُ فيه تُرد روايته وإن كان مقلاً، واستدل على هذا بأن رجلاً شهد صلاة العشاء مع رسول الله ﷺ، ومع ذلك كان مشغول الفكر، أو كان ناسيًا فلم يعرف ماذا قرأ رسول الله ﷺ في صلاته، بينما أبو هريرة ﷺ كان واعيًا فعقل عن رسول الله ﷺ ما قرأ به ثم حفظه فلم ينسه.

ففي هذا إشارة إلى أن من ضبط حديثه ووعاه كان خبرُه مقبولاً، ومن كثر وَهَمُه وفَحُش خطؤه ونسيانه كان خبره مردودًا وإن كان صادقًا عدلاً، فصلاح حاله لا يمنع من رد خبره؛ فإن رواية الأخبار مبناها على أمرين: العدالة والضبط، فمن حصَّلهما كان خبره مقبولاً، وإذا فقد واحدةً منهما كان خبره مردودًا.

وقد أشار إلى هذا الحسن البصري – رحمه الله تعالى- وذلك فيما رواه البخاري في صحيحه عنه، قال: حدثنا جندب ﷺ في هذا المسجد- فما نسينا وما نخاف أن يكذب جندب- حدثنا عن النبي ﷺ قال: **(كان برجل جراح فقتل نفسه، فقال الله بدرني عبدي بنفسه، حرَّمت عليه الجنة)**(١).

فقد أشار الحسن البصري -كما رأيت- إلى شرطي قبول الخبر؛ فأشار إلى الشرط الأول -وهو الضبط- بقوله: «فما نسينا» إشارة إلى أن مَنْ ينسى لا يُقبل خبره.

وأشار إلى الشرط الثاني بقوله: «وما نخاف أن يكذب جندب» إشارة إلى

(١) أخرجه البخاري (١٣٦٤).

العدالة، وأن من كان صادقًا عدلاً قُبِلَ خبرُه، ومن كان ممن يكذب أو يخاف منه أن يكذب فخبره مردود وروايته مطروحة.

وقد أشار أيضًا عمرو بن عبسة إلى هذين الشرطين -العدالة والضبط- فيما رواه مسلم في صحيحه في قصة إسلامه، وهو حديث طويل قال فيه عمرو: قلت: يا نبي الله، فالوضوء حدثني عنه. قال: **(ما منكم رجل يقرب وضوءه فيتمضمض ويستنشق فينتثر إلَّا خرت خطايا وجهه وفيه وخياشيمه، ثم إذا غسل وجهه كما أمره الله خرت خطايا وجهه من أطراف لحيته مع الماء، ثم يغسل يديه إلى المرفقين إلَّا خرت خطايا يديه من أنامله مع الماء، ثم يمسح رأسه إلَّا خرت خطايا رأسه من أطراف شعره مع الماء، ثم يغسل قدميه إلى الكعبين إلَّا خرت خطايا رجليه من أنامله مع الماء. فإن هو قام فصلى، فحمد الله وأثنى عليه ومجَّده بالذي هو له أَهْلٌ وفرَّغ قلبه لله إلَّا انصرف من خطيئته كهيئته يوم ولدته أمه)**.

فحدَّث عمرو بن عبسة بهذا الحديث أبا أمامة صاحب رسول الله ﷺ فقال له أبو أمامة: «يا عمرو بن عبسة انظر ما تقول! في مقام واحد يُعطى هذا؟! فقال عمرو: يا أبا أمامة لقد كَبُرَتْ سِنِّي، ورقَّ عظمي، واقترب أجلي، وما بي حاجة أن أكذب على الله ولا على رسول الله، لو لم أسمعه من رسول الله ﷺ إلا مرةً أو مرتين أو ثلاثًا -حتى عدَّ سبعَ مرات- ما حدثتُ به أبدًا، ولكني سمعته أكثر من ذلك»[1].

فانظر -يا رعاك الله- كيف ذكر ما يمنعه من الكذب، ثم ذكر ضبطه للحديث، وعدم وقوع الوهم؛ حيث سمعه من رسول الله ﷺ أكثر من سبع مرات.

---

(١) أخرجه مسلم (٨٣٢).

فكانوا يهتمون بهذا جدًا إلى درجة أنه قد يُعَرِّض بعضهم بعضًا إلى اليمين تأكيدًا لضبطه للحديث، واطمئنانًا للنفس؛ فقد روى مسلم في صحيحه من حديث عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال: أخبرني مولى بني فزارة -وهو رزيق ابن حيان- أنه سمع مسلم بن قرظة ابن عم عوف بن مالك الأشجعي يقول: سمعت عوف بن مالك الأشجعي يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (**خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم وتصلون عليهم ويصلون عليكم، وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم**) قالوا: قلنا يا رسول الله أفلا ننابذهم عن ذلك؟ قال: (**لا ما أقاموا فيكم الصلاة. لا ما أقاموا فيكم الصلاة. ألا من ولي عليه وال فرآه يأتي شيئًا من معصية الله، فليكره ما يأتي من معصية ولا ينزعن يدًا من طاعة**).

قال عبد الرحمن عن جابر: فقلت -يعني لرزيق- حين حدثني بهذا الحديث: آلله يا أبا المقدام لحدثك بهذا أو سمعت هذا من مسلم بن قرظة يقول سمعت عوفًا يقول سمعت رسول الله ﷺ قال؟ فجثا على ركبتيه واستقبل القبلة فقال: إي والله الذي لا إله إلا هو لسمعته من مسلم بن قرظة يقول سمعت عوف بن مالك يقول سمعت رسول الله ﷺ[1].

فقد رأيتَ -أراك الله الخير- أن عبد الرحمن بن جابر أراد أن يستوثق ويتأكد أن رزيق قد ضبط الحديث، ولم يَهِمْ فيه فاستحلفه بالله أنه سمعه من مسلم بن قرظة يقول سمعت عوفًا يقول سمعت رسول الله ﷺ.

فلما أقسم له أزال شكه وزاد يقينه أن رسول الله ﷺ قاله؛ لأنه لو لم يكن

---

(١) مسلم (١٨٥٥).

ضابطًا ما أقسم بالله على ذلك.

فينبغي أن تهتم بهذا الشرط وهو الضبط؛ فإن صلاح المرء شيءٌ واستحضار الأشياء شيء آخر، فليكن هذا عندك أصلاً في تلقِّي الأخبار، وهو تلازم هذين الشرطين: صلاح المرء في دينه حتى يُؤْمنَ كذبه، وجودة حفظه حتى يُؤْمنَ في نَقْل الوقائع كما هي بلا زيادة ولا نقص.

لذا ينبغي عليك أن تهتم بهذا الأمر، وتصرف إليه عنايتَك، وتستنفذ وسعَك في البحث عن أحوال نَقَلةِ الأخبارِ، وإن وقع منك التفريط والتهاون في هذا فإن العواقب ستكونُ غيرَ مرضيةٍ، وربما تؤدي إلى العار والنار.

فإذا سكَنَتْ نفسُك إلى ما ذكرته لك، ووقع منك أحسنَ مَوْقعٍ وألْطف موضع فإنك واجدٌ هذا في الرسالات السماوية كلها، فإن الدين ما هو إلا خبر من الأخبار.

فإن كون الله – عز وجل – قد اصطفى من خلقه رسولاً –وهو محمد ﷺ- وأنزل عليه قرآنًا يُتلى، وأمره بدعوة الناس إلى ذلك، فهذا كله خبر من الأخبار يحتمل الصدق والكذب، وهذا الخبر لا يأتيه الكذب إلا من ناحيتين: إما من الرسول البشري أو الملكي، فصار القرآن كله مرويًا بهذا السند: حدثنا رسول الله ﷺ عن جبريل -عليه السلام- عن رب العالمين والله – عز وجل – أصدق قيلاً وأصدق حديثًا.

فبقي علينا معرفة حال الرسولين: الملكي والإنسي؛ حتى يتأكد لنا صدق القرآن.

فأما الرسول الملكي فقد تكفل الله بتزكيته، فقال تعالى: ﴿إِنَّهُۥ لَقَوْلُ رَسُولٍ

﴿كَرِيمٍ ذِى قُوَّةٍ عِندَ ذِى ٱلْعَرْشِ مَكِينٍ مُّطَاعٍ ثَمَّ أَمِينٍ﴾ [التكوير:١٩-٢١]. فوصفه بأنه كريمٌ، قويٌّ، مكينٌ عند الرب، مطاعٌ في السماوات، أمين. فهذه خمس صفات تتضمن تزكية سند القرآن، وأما الرسول البشري فمع تزكية القرآن له، زكته خديجة -رضي الله عنها- فقالت: «كلا والله لا يخزيك الله أبدًا، إنك لتصل الرحم، وتصدق الحديث، وتحمل الكل، وتكسب المعدوم، وتَقْري الضيفَ، وتعين على نوائب الحق»[1].

فإذا عَمِلتَ بما رسمتُه لك، وحَذَوتَ على ما مَثَّلتُ، وبنيتَ على ما أَسَّسْتُ رجوتُ لك النجاة من هذا المعترك، وإنك واقفٌ إن شاء الله على الصراط المستقيم، وإني أربأ بك أن تكون ممن يقول: سمعت الناس يقولون قولًا فقلته.

(١) طرف من حديث أخرجه البخاري (٤)، ومسلم (١٦٠).

الفصل الأول

مناقب عمرو بن العاص رضي الله عنه

اعلم -أيها المسترشد- أننا أبناء آدم، ومنزلنا حيث منزل أبينا، وإنما خلق الله آدم للجنة، منها خرج وإليها يعود، وإنما نحن في هذه الحياة الدنيا في قبضة الأسر، فمن الناس من استراح إلى ذله، وأسلس قياده لعدوه وعدو ربه، فهو يسومه سوء العذاب وهو راضٍ بهذا؛ قد نسي موطنه الأول فلم يعد يذكره ولا يحن إليه.

ومنهم من ينزعج قلبه كلما ذكر موطنه الأول، فهو يحن إليه حنين من أضلت رضيعها، فلا يقر لها قرار إلا بعد لقيانه، ولسان حاله ومقاله:

فحي على جنات عدن فإنها منازلنا الأولى وفيها المخيم

ولكننا سبي العدو فهل ترى نعود إلى أوطاننا ونسلم

والدنيا هي دار الأسر، وإبليس هو العدو، وإنما يعمل الناس لغاية هي: الفوز بالجنة والرجوع إلى المنزل الأول: ﴿فَمَن زُحْزِحَ عَنِ ٱلنَّارِ وَأُدْخِلَ ٱلْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾ [آل عمران: ١٨٥]. فالجنة هي الغاية التي يعمل لها العاملون، ويكدح من أجلها الكادحون، فمن عَلِمْنَا أنه من أهلها فذاك الذي استكمل أسباب السعادة، ووضع عصا التسيار عن عاتقه، واستراح من مصاولة العدو وحربه، قد صار شقاؤه نعيمًا، ونصبُه راحة، ويالها من راحة.

وإذا كانت الغاية هي الجنة، فعمرو بن العاص ﷺ قد حط رحله في الجنة من سنوات، وقد دل على هذا أدلة من الكتاب والسنة:

أولها: صحبته للنبي ﷺ:

والصحبة غاية لا تُدْركُ بعمل، ولا تُنالُ بالأماني، فالصحابة كلهم من أهل الجنة قطعًا؛ لقوله تبارك وتعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ وَقَٰتَلَ

أُولَٰٓئِكَ أَعۡظَمُ دَرَجَةٗ مِّنَ ٱلَّذِينَ أَنفَقُواْ مِنۢ بَعۡدُ وَقَٰتَلُواْۚ وَكُلّٗا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلۡحُسۡنَىٰ ﴾ [الحديد:١٠] أي الجنة، وقال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ سَبَقَتۡ لَهُم مِّنَّا ٱلۡحُسۡنَىٰٓ أُوْلَٰٓئِكَ عَنۡهَا مُبۡعَدُونَ ﴾ [الأنبياء:١٠١]. فثبت أن الجميع من أهل الجنة، وأنه لا يدخل أحد منهم النار.

وقد دلَّت السنة أيضًا على أن الصحابة كلهم في الجنة كما عند الترمذي من حديث جابر أن النبي ﷺ قال: (لا تمس النار مسلمًا رآني)[1].

ثانيها: هجرته إلى النبي ﷺ:

والهجرة لا يَعْدِلُها عمل، كما في الصحيحين من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن أعرابيًا سأل رسول الله ﷺ عن الهجرة فقال: (ويحك! إن شأنها شديد)[2].

وفي صحيح مسلم من حديث جابر أن الطفيل بن عمرو الدوسي أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله هل لك في حصن حصين ومنعة؟ قال: حصن كان لدوس في الجاهلية. فأبى ذلك النبي ﷺ للذي ذخر الله للأنصار، فلما هاجر النبي ﷺ إلى المدينة هاجر إليه الطفيل بن عمرو وهاجر معه رجلٌ من قومه، فاجْتَوَوْا المدينة، فمرِضَ فجزع، فأخذ مشاقص له فقطع بها براجمه فشخبت يداه حتى مات، فرآه الطفيل بن عمرو في منامه، فرآه وهيئته حسنة، ورآه مغطيًا يديه فقال له: ما صنع بك ربك؟ فقال: غفر لي بهجرتي إلى نبيه ﷺ ... الحديث[3].

---

(١) أخرجه الترمذي، كتاب المناقب، باب ما جاء في فضل من رأى النبي ﷺ، ح ٣٨٥٨.

(٢) أخرجه البخاري (١٤٥٢)، ومسلم (١٨٦٥).

(٣) أخرجه مسلم (١١٦).

فانظر إلى فضل الهجرة كيف عفا الله بفضلها عمن قتل نفسه؟ مع أن النبي ﷺ قال كما في صحيح مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: **(من قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يتوجأ بها في بطنه في نار جهنم خالدًا مخلدًا فيها أبدًا)**[1]، فلو لم يكن للهجرة هذا الفضل ما غفر الله بها لهذا المنتحر.

وقد دل القرآن الكريم على أن المهاجرين من أهل الجنة؛ قال تعالى: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ﴾ [التوبة: ١٠٠].

ومن رضي الله عنه فهو من أهل الجنة قطعًا؛ لقوله تبارك وتعالى: ﴿جَزَآؤُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ جَنَّٰتُ عَدْنٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ﴾ [البينة:٨].

ثالثها: مبايعته للنبي ﷺ بيعة الرضوان:

فلم يُذكر عنه رضي الله عنه أنه تخلف عن هذه البيعة، وقد قال ﷺ كما عند الترمذي من حديث جابر رضي الله عنه: **(لا يدخل النار أحد بايع تحت الشجرة)**[2].

رابعها: وصفه بالصلاح:

فقد وصفه النبي ﷺ بالصلاح؛ كما عند الإمام أحمد في المسند من حديثه هو رضي الله عنه أنه قال: «بعث إليَّ رسول الله ﷺ فقال: **(خذ عليك ثيابك وسلاحك ثم ائتني)** فأتيته وهو يتوضأ، فصعَّد فيَّ النظر ثم طأطأه فقال: **(إني أريد أن أبعثك على جيش فيسلمك الله ويغنمك، وأرغب لك من المال رغبة صالحة)**.

---

(١) أخرجه مسلم (١٠٩).

(٢) أخرجه الترمذي، كتاب المناقب، باب فضل من بايع تحت الشجرة، ح ٣٨٦٠.

قال: قلت يا رسول الله ما أسلمت من أجل المال، ولكني أسلمت رغبة في الإسلام وأن أكون مع رسول الله ﷺ. فقال: (**يا عمرو نعم المال الصالح للمرء الصالح**)(١).

والوصف بالصلاح مستلزم لدخول الجنة كما قال تبارك وتعالى: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَـٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّـٰلِحِينَ ۚ وَحَسُنَ أُوْلَـٰٓئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء:٦٩].

خامسها: وصفه بالإيمان:

فقد ثبت وصْفُ النبي ﷺ له بالإيمان في عدة أحاديث، منها ما عند الترمذي من حديث جابر ﷺ أن النبي ﷺ قال: (**أسلم الناس وآمن عمرو بن العاص**)(٢) وعند أحمد في المسند من حديث أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ قال: (**ابنا العاص مؤمنان: عمرو وهشام**)(٣).

قال العلامة الألباني في الصحيحة: «وفي الحديث منقبة عظيمة لعمرو بن العاص ﷺ؛ إذ شهد له النبي ﷺ بأنه مؤمن، فإن هذا يستلزم الشهادة له بالجنة، لقوله ﷺ في الحديث الصحيح المشهور: (**لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة**) متفق عليه. وقال تعالى: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَـٰتِ جَنَّـٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ﴾ [التوبة: ٧٢].

---

(١) رواه أحمد: ٤/ ١٩٧.

(٢) أخرجه الترمذي، كتاب المناقب، مناقب عمرو بن العاص، ح ٣٨٤٤، وحسّنه الألباني في الصحيحة (١٥٥).

(٣) أخرجه أحمد: ٢/ ٣٥٤، وحسّنه الألباني في الصحيحة (١٥٦).

وعلى هذا فلا يجوز الطعن في عمرو رضي الله عنه كما يفعل بعض الكتاب المعاصرين وغيرهم من المخالفين بسبب ما وقع له من الخلاف بل القتال مع علي رضي الله عنه؛ لأن ذلك لا ينافي الإيمان، فإنه لا يستلزم العصمة كما لا يخفى، لا سيما إذا قيل: إن ذلك وقع منه بنوع من الاجتهاد وليس اتباعًا للهوى»[١].

قلت: وفي قوله ﷺ: (أسلم الناس وآمن عمرو بن العاص) منقبة أخرى عظيمة؛ ذلك أنه من المعلوم أن منزلة الإيمان فوق منزلة الإسلام بكثير، والمراد بالناس في قوله ﷺ: (أسلم الناس) أي بعض الصحابة، ففي هذا إشارة إلى أن عمرو بن العاص رضي الله عنه فوق كثير من الصحابة منزلة، وهذه المنزلة ليست بالأمر الهين، ألا ترى إلى ما خرَّجه البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ أعطى رهطًا وسعد جالس، فترك رسول الله ﷺ رجلاً هو أعجبهم إليَّ، فقلت: يا رسول الله، ما لك عن فلان؟ فوالله إني لأراه مؤمنًا فقال: (أو مسلمًا)، فسكتُّ قليلاً ثم غلبني ما أعلم منه فعدت لمقالتي فقلت ما لك عن فلان؟ فوالله إني لأراه مؤمنًا. فقال: (أو مسلمًا)، ثم غلبني ما أعلم منه فعدتُ لمقالتي وعاد رسول الله ﷺ، ثم قال: **(يا سعد إني لأعطي الرجل وغيره أحب إليَّ منه خشية أن يكبه الله في النار)**.[٢]

فانظر إلى هذا الرجل، فهو أحب إلى رسول الله ﷺ ممن أعطاهم المال، هذه واحدة، وثانية أن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه يرى أن هذا الرجل مؤمن، بل ويجزم بذلك حتى عاود رسول الله ﷺ ثلاث مرات، ومع ذلك لم يصفه الرسول ﷺ

---

(١) السلسلة الصحيحة: ١/ ٢٨٩.

(٢) أخرجه البخاري (٢٧)، ومسلم (١٥٠).

بالإيمان، بل وصفه بالإسلام فقط، فإذا علمت كل هذا ورأيت أن رسول الله ﷺ قد وصف عمرًا بالإيمان علمت أي مكانة ومنزلة عليها عمرو بن العاص رضي الله عنه.

فهجرة، وصحبةٌ، وبيعة، وصلاح، وإيمان.

فأي فضل كفضله؟! ومتى يدركه من جاء بعده؟! فلا نامت أعين المبغضين.

فإن قيل: فما أنت قائل فيما وُجِّه إليه من المطاعن؟

فالجواب بحول الملك الوهاب أن حاصل ذلك يتلخص فيما يلي:

١) زعم ورود أحاديث عن الرسول ﷺ تقدح فيه رضي الله عنه.

٢) زعم تحريضه على قتل الخليفة الراشد عثمان بن عفان رضي الله عنه.

٣) قتاله في الفتنة.

٤) قصة التحكيم.

وسأفرد الكلام على كل نقطة من هذه النقاط في فصل مستقل، فإلى الفصل الأول منها – وهو الثاني من فصول هذا البحث – في الصفحات التالية.

الفصل الثاني

زعم ورود أحاديث عن الرسول ﷺ
تقدح في عمرو بن العاص رضي الله عنه

الحديث الأول

عن البراء بن عازب رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (**اللهم إن عمرو بن العاص هجاني وهو يعلم أني لست بشاعر، فاهجه والعنه عدد ما هجاني، أو مكان ما هجاني**).

أخرجه الطحاوي في مشكل الآثار (٢٨١٤)، وابن أبي حاتم في العلل (٢٢٨٣)، وابن قتيبة في غريب الحديث (١/ ٨١)، والروياني في مسنده (١/ ١٥٤)، ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٩/ ٨٤)، والجورقاني في الأباطيل (١/ ٩٧)، والذهبي في الميزان (٥/ ٣٨٣)؛ من طرقٍ عن عيسى بن عبد الرحمن عن عدي بن ثابت عن البراء به.

قلت: عيسى بن عبد الرحمن وقع منسوبًا في أباطيل الجورقاني وميزان الذهبي: عيسى بن عبد الرحمن بن فروة، ووقع عند ابن أبي حاتم في «العلل» وابن قتيبة في «غريب الحديث»: عيسى بن عبد الرحمن السُّلمي، وبينهما فرقٌ هائلٌ وبَوْنٌ شاسع؛ فالأول متروك والثاني ثقة.

والذي يظهر أن الواقع في السند هو عيسى بن عبد الرحمن السُّلمي الثقة؛ وذلك أن الحافظ المزِّي ذكر في ترجمته في تهذيب الكمال من شيوخه عدي بن ثابت، ومن تلاميذه سهل بن حماد أبو عتاب الدلال. بخلاف عيسى بن عبد الرحمن بن فروة الزرقي، فلم يذكر من شيوخه عدي بن ثابت ولا من تلاميذه أبو عتاب الدلال.

أما كيف وقع بهذه النسبة «الزرقي»؟ فالظاهر أنه وقع وهمًا من الجورقاني،

وبخاصة أنه رواه من طريق الروياني، والروياني ذكره في مسنده: «عيسى بن عبد الرحمن» غير منسوب، فلعل الجورقاني نظر إلى متن الحديث فاستنكره فظن أنه بعيسى بن عبد الرحمن بن فروة المتروك أليق. وأما الذهبي فالظاهر أنه أخذ تلك النسبة من أباطيل الجورقاني ولم يرجع إلى مسند الروياني، ويدلك على ذلك أن الذهبي كان قد اختصر كتاب الأباطيل للجورقاني، وهو في الأباطيل منسوبًا: «الزرقي».

وإذ تبين أن الواقع في السند هو عيسى بن عبد الرحمن السُّلمي الثقة فقد اختلف عليه في هذا الحديث: فرواه عنه أحمد بن المفضل الحَفَري كما في مشكل الآثار (٢٨١٤)، وسهل بن حماد أبو عتاب الدلال كما في العلل (٢٢٨٣) ومسند الروياني (١/ ١٥٤) وغريب الحديث لابن قتيبة؛ كلاهما عنه عن عدي ابن ثابت عن البراء مرفوعًا.

وأحمد بن المفضل الحَفَري قال الحافظ عنه: «صدوق شيعي في حفظه شيء» وسهل بن حمَّاد صدوق.

وخالفهم أبو نعيم الفضل بن دكين الثقة الثبت؛ فرواه عن عيسى بن عبد الرحمن عن عدي بن ثابت قال رسول الله ﷺ؛ مرسلًا بدون ذكر البراء.

وأبو نعيم ثقة ثبت كما تقدم، ولذلك رجح أبو حاتم الرازي الإرسال كما في العلل (٢٢٨٣)؛ قال عبد الرحمن بن أبي حاتم: وسألت أبي عن حديث رواه سهل بن حماد أبو عتَّاب عن عيسى بن عبد الرحمن السُّلمي قال: حدثني عدي ابن ثابت عن البراء عن النبي ﷺ أنه قال: (**اللهم إن فلانًا هجاني وهو يعلم أني لست بشاعر فاهجه والعنه عدد ما هجاني**).

قال أبي: هذا حديث خطأ؛ إنما يروونه عن عدي عن النبي ﷺ مرسلًا بلا براء.

وإذا تبين أن الصواب في الحديث الإرسال، والمرسل من قسم الضعيف فالظاهر أن عدي بن ثابت أخذ هذا الحديث عن بعض المحترقين من الشيعة؛ فإنه كان متشيعًا غاليًا في التشيع، حتى قال ابن معين: «شيعي مفرط»، وقال الدارقطني: «ثقة إلا أنه كان غاليًا في التشيع»، وقال الطبري: «عدي بن ثابت ممن يجب التثبت في نقله».

قلت: وذلك لأنه شيعي مفرط كما تقدم، وهذا الحديث فيه الإزراء بعمرو ابن العاص ﵁، وعمرو بن العاص وبنو أمية ممن تعاديهم الشيعة ويذيعون عنهم كل سوء.

والراوي عن عدي بن ثابت شيعي آخر؛ وهو أحمد بن المفضل الحفري، بل وقد رواه عنه شيعي آخر تالف، وهو جابر الجعفي؛ فقد رماه الأئمة بالكذب، وكان يؤمن بالرجعة.

فقد روى هذا الحديث عن علاي عن زر بن حُبيش عن حذيفة بن اليمان كما في العلل (٢٥٥٧).

فاعجب لهذا الحديث المسلسل بالشيعة، وأيقن ببطلان هذا السند. أما هذا المتن فإن لوائح الوضع عليه ظاهرة.

أما قوله: **(إن عمرو بن العاص هجاني)** فإن عمرو بن العاص وإن كان شاعرًا حسنَ الشعر -كما قال ابن عبد البر في الاستيعاب- لكن هجاءه للنبي ﷺ لم ينقله أحد ممن تكلم في السير والتاريخ، فلم ينقل أحدٌ - بسند صحيح ولا ضعيف- أبياتًا لعمرو فيها هجاؤه لرسول الله ﷺ، مع أن كتب السيرة قد نقلت كثيرًا من الأشعار لكثير من المشركين الذين كانوا يهجون رسول الله ﷺ

ويطعنون في الإسلام؛ كأبي سفيان بن الحارث، وعبد الله بن الزبعري، وغيرهم، وأما قوله: (**وهو يعلم أني لست بشاعر فاهجه**) فهل يلزم من كون رسول الله ﷺ ليس بشاعر أن يهجوه الله تعالى؟! أم أنه من الطبعي أن يأمر رسول الله ﷺ أحد صحابته الشعراء -كحسان بن ثابت، وابن رواحة، وكعب، وغيرهم- بالرد عليه كما كان رسول الله ﷺ يقول -كما في البخاري وغيره- لحسان بن ثابت: (**اهجُهم وجبريل معك**)[١].

ثم إنّ عمرًا – الكافر آنذاك- لا يطفىء جمرته ويكسر شوكته إلا الشعر؛ فإنه أَردُّ لعاديته وأقمع لكَلَبِه، فلو أمر رسول الله ﷺ الشعراء بهجائه لكان أبلغ في حقه – آنذاك- من الدعاء عليه.

وعند الترمذي أن النبي ﷺ لما دخل مكة في عمرة القضاء وابن رواحة بين يديه يمشي ويقول:

خلوا بني الكفار عن سبيله اليوم نضربكم على تنزيله
ضربًا يزيل الهام عن مقيله ويذهل الخليل عن خليله

فقال له عمر: يا ابن رواحة، بين يدي رسول الله وفي حرم الله تقول الشعر؟! فقال له النبي ﷺ: (**خلِّ عنه يا عمر؛ فهي أسرع فيهم من نضح النبل**)[٢].

أما قوله: (**والعنه**): فإن عمرو بن العاص إن كان هجا رسول الله ﷺ فقد هجاه غيره، فلماذا خصه من بينهم بهذه الدعوة؟ وقد كان رسول الله ﷺ رحيمًا حريصًا على إيمان قومه، ولم يكن يفعل أكثر من أن يأمر حسان أن يجيب عنه.

---

(١) أخرجه البخاري (٣٢١٣).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٨٤٧)، والنسائي (٢٨٧٣)، وصحّحه الألباني.

واللعن هو الطرد من رحمة الله تعالى، والله عز وجل إذا لعن أحدًا فقد نزعت عنه كل بركة.

فلو لعنه الله تعالى لما أسلم عمرو، ولمات على كفره. فإسلامه كاف في تكذيب هذا الحديث.

على أنه لو ثبتت صحته فهذا كان في كفره وجاهليته، فإذا كان قد هجا رسول الله ﷺ فهو قد فعل ذلك بمقتضى كفره وبغضه لرسول الله ﷺ، فلمَّا دخل في دين الإسلام كان كما قال هو رضي الله عنه في حديث ابن شماسة المهري الذي رواه مسلم في صحيحه: «فما كان أحد أحب إليَّ من رسول الله ﷺ، ولا أجلَّ في عيني منه، وما كنت أطيق أن أملأ عينيَّ منه إجلالاً له، ولو سُئلت أن أصفه ما أطقت؛ لأني لم أملأ عينيَّ منه»[(١)].

وليس هجاؤه للنبي ﷺ بأعظم من كفره بالله تعالى وعبادة الأوثان.

وقد قال عمرو رضي الله عنه عندما أسلم: «أتيت النبي ﷺ فقلت ابسط يمينك فلأبايعك، فبسط يمينه فقبضت يدي، قال: (ما لَكَ يا عمرو؟) قال: قلت: أردت أن أشترط. قال: (تشترط بماذا؟). قلت: أن يُغفر لي. قال: **(أما علمت أن الإسلام يهدم ما كان قبله، وأن الهجرة تهدم ما كان قبلها، وأن الحج يهدم ما كان قبله)**[(٢)].

فإن هذا لو كان فإنه شيء كان في الجاهلية، وقد غفره الله له بإسلامه، فحينئذ لم يصر أهلاً للعنة النبي ﷺ، وذلك أن طلب اللعنة جاء لمقتضى كفره وهجائه النبي ﷺ، فلما تبدَّل هذا ودخل في دين الله – عز وجل – لم يعد هناك

---

(١) رواه مسلم، (١٢١).

(٢) طرف من حديث ابن شماسة المهري السابق، أخرجه مسلم (١٢١).

مقتضى لذلك، ولذلك أمَّره النبي ﷺ في غزوة ذات السلاسل وفي القوم أبو بكر وعمر. فَمَثَلُ هذا كمثل من أقسم لا يذهب إلى فلان لما في بيته من المنكر، فإذا زال المنكر له أن يدخل، وليس عليه كفارة؛ لأن يمينه كان لمقتضى، فكذلك لعنه رسول الله ﷺ لما كان أهلاً لذلك بكفره، فلما تبدَّل الكفر إلى إسلام صار أهلاً لضد ذلك من الإنعام والتكريم؛ لذا أمَّره ﷺ في غزوة ذات السلاسل وفي القوم أبو بكر وعمر.

وإن قيل: إن رسول الله ﷺ هجاه حال إسلامه، أو استمر هذا الدعاء عليه حتى بعد إسلامه. فالجواب: أن هذا يُعدُّ من مناقب عمرو بن العاص رضي الله عنه ومحاسنه؛ لما رواه مسلم في صحيحه من حديث عائشة -رضي الله عنها- أنها قالت: «دخل على رسول الله ﷺ رجلان، فكلماه بشيء لا أدري ما هو، فأغضباه فلعنهما وسبَّهما، فلما خرجا قلت: يا رسول الله: من أصاب من الخير شيئًا ما أصابه هذان. قال: (**وما ذاك؟**). قلت: لعنتهما وسببتهما. قال: (**أوما علمت ما شارطت عليه ربي؟**) قلت: (**اللهم إنما أنا بشر، فأي المسلمين لعنته أو سببته فاجعله له زكاة وأجرًا**)[(١)].

وفي رواية لمسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: (**أيما رجل من المسلمين سببته أو لعنته أو جلدته فاجعلها له زكاة ورحمة**)[(٢)]، وفي لفظ (**فاجعلها له زكاة وقربة تقربه بها إليك يوم القيامة**).

---

(١) أخرجه مسلم (٢٦٠٩).

(٢) أخرجه مسلم (٢٦٠١).

الحديث الثاني

عن شداد بن أوس أنه دخل على معاوية وهو جالس وعمرو بن العاص على فراشه، فجلس شداد بينهما وقال: هل تدريان ما مجلسي بينكما؟ لأني سمعت رسول الله ﷺ يقول: (**إذا رأيتموهما جميعًا ففرقوا بينهما، فوالله ما اجتمعا إلا على غدرة**) فأحببت أن أفرق بينكما.

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٧/ ٢٨٩)، وفي مسند الشاميين (٣/ ٢٣٠) ومن طريقه الذهبي في سير أعلام النبلاء (٤/ ٢٥٢)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٦/ ١٦٩)؛ قالوا: حدثنا يحيى بن عثمان حدثنا سعيد بن عفير حدثنا شداد بن عبد الرحمن عن أبيه عن يعلى بن شداد بن أوس عن أبيه.

وهذا حديث لا يصح؛ شداد بن عبد الرحمن وأبوه عبد الرحمن بن يعلى: قال ابن عساكر: «مجهولان»، وأقره الحافظ في لسان الميزان. وليس في ميزان العدل قويًا، ولا في العقول سليمًا أن نقبل خبر من لا نعرفه بصدق ولا بكذب ولا عدالة ولا جرح؛ لا سيما إن كان خبره يطعن في من ثبت لنا رسوخ قدمه في الإسلام واستقامة أحواله وحسن سيرته في عهده ﷺ.

إنك لا تستطيع أن تسلم مالك إلى مجهول لا تعرفه، فكيف ساغ في عقلك أن تقبل خبره في الطعن على الفضلاء الماجدين؟

إن ذلك لو جاز لجاء أي رجل لا يُعرف له وسم ولا رسم فقال كلمة منكرة في فاضل فأسقطناه، ثم جاء آخر فتكلم في شريف آخر فأسقطناه، فلا يبقى لنا حينئذٍ إلا الزمنى ومن لا وزن له، وتبقى هذه الأمة بلا رؤوس، فَدَفْعُ هذا الخبر هو مقتضى رجاحةُ العقل؛ هذا إذا لم يكن في الخبر إلا وهاء السند، فكيف إذا

جمع مع هذا عدة بلايا ومخازي تشهد بكذب هذا الخبر ووهائه؟!

أول هذه البلايا: أن قوله: (**فوالله ما اجتمعا إلا على غدرة**) كلام يستلزم أن يكون كل واحد منهما منفردًا موصوفًا بهذا الوصف، فيكون عمرو بن العاص رجلاً غادرًا، وكذلك معاوية بن أبي سفيان غادرًا – وحاشاهما – رضي الله عنهما.

إذ لو كان عمرو في نفسه رجلاً صالحًا أمينًا، وكذلك معاوية بن أبي سفيان كريمًا في نفسه أمينًا، فأي ضرر في اجتماع أمينين صالحين؟ فمن أين تأتي الغدرات؟! فمثل هذا كمثل ماء طاهر لاقى ماءًا طاهرًا فمن أين يأتي الخبث؟!

وإذا قلنا إنَّ أحدهما غادر والآخر ليس كذلك؛ قيل هذا لا يدوم، بل يعود إلى الحالة الأولى، وهي وصف كليهما بالغدر؛ إذ لو اجتمع أمين وغادر خائن فلن ينفصلا إلا على ثلاث حالات:

- إما أن يَكُفَّ الأمينُ الغادر عن غدره فليس ثمةَ ضررٌ في اجتماعهما، بل يكون اجتماعهما محمودًا مرغوبًا فيه؛ إذ فيه كفُّ الغادرِ عن غدره.
- وإمّا أن يتبع الأمينُ الغادر ويقتفي أثره فيزول حينئذٍ عنه وصف الأمانة ويوصف كصاحبه بالخيانة والغدر.
- الثالثة ألا يتعاونا على شيء ولا يفصح الغادر بغدره بل يُسِرُّ به، فحينئذٍ لن يكون هناك ضرر من اجتماعهما، بل يكون فيه خير؛ إذ سيُلزِم هذا الاجتماعُ الغادر أن يُسِّر بغدره ولا يظهره، وفي هذا من الخير الذي يوجب أن يكون اجتماعهما محمودًا مرغوبًا فيه.

فعاد الأمر إلى أن هذه العبارة تقتضي وصف كل واحد منهما منفردًا بالغدر،

هذا الذي لا ينبغي فهم سواه.

وإذ قد تبين هذا نقول: إن النبي ﷺ قال - كما في صحيح مسلم-: (ما من أمير يلي أمر المسلمين ثم لا يجهد لهم وينصح إلا لم يدخل معهم الجنة)(١).

في رواية أخرى: (ما من عبد يسترعيه الله رعية، يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته إلا حرم الله عليه الجنة).

ففي هذا الحديث بروايتيه أنَّ من وَلِيَ أمر المسلمين عليه أن يجهد لهم وينصح ولا يغشهم، ومن أكبر النصح أن يُولِّي عليهم الأمناء الصادقين المرضيّ السيرة.

ومن أكبر الغش لهم والخيانة أن يُولِّي عليهم من يَعرفُ منه غدرًا ويخافُ منه غائلةً، وقد وجدنا أن رسول الله ﷺ قد ولىَّ عمرو بن العاص على جيشٍ من المسلمين في غزوة ذات السلاسل -وفي القوم أبو بكر وعمر- ثم بعثه إلى عمَّان وظل عليها واليًا إلى أن مات رسول الله ﷺ.

فغير جائز في عقل عاقل، ولا يستقيم في ذهن لبيب أن يقول رسول الله ﷺ هذا الكلام السابق، ويحذر من غش الأمة، ويُعظِّم أمر الولاية حتى يقول لأبي ذر رضي الله عنه: (إنك ضعيف وإنها أمانة)(٢)، ثم هو يُولِّي على المسلمين في حروبهم وفي أمر دينهم ودنياهم من يعلم منه الغدر والخيانة، وفي المسلمين من هو أرضى لله ورسوله منه.

ثم خلفاؤه ﷺ يتابعونه على ذلك السَنَن، ويحتذون حذوه في هذا،

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (١٤٢).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (١٨٢٥).

ويستنهجون نهجه؛ فيوجه به أبو بكر ﷺ إلى الشام، وعمر ﷺ يوليه إمرة فلسطين ومصر، ويظل واليًا على مصر إلى أن مات عمر ﷺ، ثم بقي بها أربع سنوات من خلافة عثمان ﷺ. فلا يليق أن يُظَنَّ برسول الله ﷺ وخير صحابته والراشدين من بعده أن يولوا على المسلمين من يتهمونه بخبثةٍ أو يظنون به غدرًا.

لكن الأمر الذي تَدينُ به العقولُ أنه كان حَسَنَ السيرة عندهم محمودَ السريرة؛ لذلك ولّوه من الأعمال ما رأوه أهلاً لها.

ورسول الله ﷺ المسَدَّدُ من ربه، أفيكون عمرو بن العاص ﷺ ممن ينطوي على غَدْرٍ ويوليه رسول الله ﷺ ويستعمله، ويُقرُّه الله على هذا، ولا يُبيّن له خبيئةَ نفسه، ومكنون صدره؟!

ثم خلفاؤه من بعده ممن عركتهم الأيام، وكانوا في حسن السياسة في الذروة العليا، وليسوا ممن يَرُوجُ عليهم الكذب والتمويه، فكيف يروج عليهم غدره إن وُجِدْ؟ أم كيف يولُّونه وهم يعلمون منه الغدر؟! هذا لا يكون.

ويشهد لهذا جهاده وسعيه في نشر الإسلام في بقاعٍ كثيرةٍ من بلدان العالم، الأمر الذي يشهد بحُسْنِ السيرة وحميدِ السريرة.

ومما يأتي على هذا الحديث من القواعد، ويجتثُ جذوره: أن رسول الله ﷺ قال فيما رواه الترمذي وغيره: **(أسلم الناس وآمن عمرو بن العاص)**[١]، وقال: **(ابنا العاص مؤمنان: عمرو وهشام)**[٢].

---

(١) سبق تخريجه ص ٣٤.

(٢) سبق تخريجه ص ٣٤.

فغير سديد أن يصَفِه بالغدر مع وَصْفِه بالإيمان، والوصفُ بالإيمان من باب الخبر، والأخبار لا يدخلها النسخ؛ لأن النسخ في الخبر يعني كذبه.

فلا يجتمع إيمانٌ وغَدْرٌ في قلب عبد، فَوَصْفُ الرسول ﷺ له بالإيمان يقتضي سلامة قلبه من الغش والغدر؛ لقوله ﷺ: (**لا إيمان لمن لا أمانة له**)[1]، ولقوله ﷺ: (المكر والخديعة في النار).[2]

وإن مما يزيد هذا الخبر وهنًا أن فيه: أن شداد بن أوس وجدهما مجتمعين فجلس بينهما مفرقًا لهما، وهذا يخالف ما ثبت عنه ﷺ -كما عند الترمذي وغيره- من حديث عبد الله بن عمرو -رضي الله عنهما- أن رسول الله ﷺ قال: (**لا يحل للرجل أن يفرق بين اثنين إلا بإذنهما**)[3]، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

فهذا حديث ينهى عن التفريق بين كل اثنين مجتمعين، ولا يقال: إن هذا الحكم عام في غيرهما، وأنه لا يفرق بين اثنين إلا هما، لأننا نقول: إن النهي عن التفريق مما نقله الثقات وصحَّحه أهل العلم، بخلاف الحديث السابق فإنه من رواية الضعفاء والمجاهيل، وجاء بما يخالف تلك القاعدة العامة سالفة الذكر.

ثم إن ما في الحديث من الأمر بالتفريق معللاً ذلك بأنهما إذا اجتمعا اجتمعا

---

(١) صحيح؛ أخرجه أحمد (١٢٧١٨)، وصحَّحه الألباني في صحيح الترغيب (٣٠٠٤)، وشيخنا أبو إسحق الحويني -حفظه الله- في الفوائد (١٩).

(٢) صحيح؛ أخرجه البيهقي في الشعب (٥٢٦٨)، وصحَّحه الألباني في صحيح الجامع (٦٧٢٥).

(٣) صحيح؛ أخرجه الترمذي (٣٧٥٢)، وأبو داود (٤٨٤٥)، وصحَّحه الألباني في صحيح الجامع (٧٦٥٦).

على غدرة، وتطبيق الصحابي زعمًا لهذا فجلس بينهما، فيقال حينئذٍ: هل مجرد التفريق بينهما بالأبدان كافٍ في كف شرهما واجتناب غدرهما؟

إنه جائز للرجل أن يتمالأ على الشر مع آخر، بل ومع آخرين، ولا يجتمعان بالأبدان، بل يتراسلان، ولا يكون ذلك مانعًا من اجتماعهما على الغدر والخيانة، وسوء الفعل.

ثم إن قوله: (**ما اجتمعا إلا على غدرة**) كلام باطل، فإن عمرو بن العاص ومعاوية بن أبي سفيان -رضي الله عنهما- قد اجتمعا على خير؛ فاجتمعا في الجهاد في غزوة حنين بعد فتح مكة، وفي تبوك -فلم يُذكر أنهما تخلَّفا عن الغزوة- واجتمعا في حجة الوداع، وكذلك في حروب الشام[1].

وجائز في هذه المواقف أن يلتقيا وينفردا، ولم يرد عن النبي ﷺ ما يحذر من اجتماعهما في هذه المواقف العظيمة.

وأنت خبير أن بعض الرماة عصوا رسول الله ﷺ في غزوة أحد فنزلوا من على الجبل، فابتلى الله المسلمين جميعًا، وجرى لهم من المحن والخطوب ما لم يجر في

(١) قال ياقوت الحموي في معجم البلدان (٤/ ١١٢): «وفتحت عكة في حدود سنة ١٥ على يد عمرو بن العاص ومعاوية بن أبي سفيان».

وقال ابن كثير في البداية والنهاية (٧/ ٦١): «فبينما عمر في الجابية إذا بكردوس من الروم بأيديهم سيوف مسللة، فسار إليهم المسلمون بالسلاح، فقال عمر: إن هؤلاء قوم يستأمنون فساروا نحوهم، فإذا هم جند من بيت المقدس يطلبون الأمان والصلح من أمير المؤمنين حين سمعوا بقدومه، فأجابهم عمر رضي الله عنه إلى ما سألوا وكتب لهم كتاب أمان ومصالحة، واشترط عليهم شروطًا ذكرها ابن جرير، وشهد في الكتاب: خالد بن الوليد، عمرو بن العاص، عبد الرحمن بن عوف، ومعاوية بن أبي سفيان -وهو كاتب الكتاب- وذلك في سنة خمسة عشر».

غزوة بعدها؛ حتى كُسِرَتْ رباعيةُ النبي ﷺ. ولما قال بعض المسلمين في غزوة حنين: لن نُغلبَ اليوم من قلة، وركنوا إلى أنفسهم، انهزموا مع بداية المعركة وفروا، وأنزل الله تعالى: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ﴾ [التوبة: ٢٥].

فكيف برسول الله ﷺ يأخذ معاوية وعمرًا معه في حنين، وجائز عنده اجتماعهما على الغدر لو انفردا؟! والغدر يؤدي إلى سخط الله تعالى وذلك بدوره يؤدي إلى الهزيمة، ثم هو يتركهما معه، ولا يحذر المسلمين منهما، بل ولا يفرق بينهما بالقوة أو على الأقل يترك أحدهما ويمنعه من الذهاب، وقد قال تعالى لنبيه ﷺ في جماعة رجعوا عنه في الغزو: ﴿لَوْ خَرَجُوا فِيكُمْ مَا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا وَلَأَوْضَعُوا خِلَالَكُمْ يَبْغُونَكُمُ الْفِتْنَةَ وَفِيكُمْ سَمَّاعُونَ لَهُمْ﴾ [التوبة:٤٧].

فكيف بمن يضمر الغدر يُترك بين المسلمين ليصحبهم في غزوهم وحجهم ولا يُترك مخلفًا أو يحال بينه وبين صاحبه في الغدر وقرينه في الشر؟

إن هذا لشيء عجاب.

الحديث الثالث

عن أبي برزة أنهم كانوا مع رسول الله ﷺ في سفر فسمعوا غناء فاستشرفوا له، فقام رجل فاستمع -وذلك قبل تحريم الخمر- فأتاهم، ثم رجع فقال: هذا فلان وفلان، وهما يتغنيان ويجيب أحدهما الآخر وهو يقول:

لا يزال جوادي تلوح عظامه زوى الحرب عنه أن يُجن فيقبرا

فرفع رسول الله ﷺ يديه فقال: **(اللهم اركسهما في الفتنة ركسًا، ودعّهما إلى النار دعًّا)**.

وفي رواية: كنا من النبي ﷺ فسمع صوت غناء فقال: **(انظروا ما هذا)**. فصعدت فإذا معاوية وعمرو بن العاص يتغنيان، فجئت فأخبرت النبي ﷺ، فقال: **(اللهم اركسهما في الفتنة ركسا، اللهم دعّهما إلى النار دعًّا)**.

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٧٧٢)، وأحمد في المسند (١٩٧٩٥)، وأبو يعلى (٧٤٣٦)، وابن حبان في المجروحين (٣/ ١٠١)، وابن الجوزي في الموضوعات (٢/ ٢٨)؛ كلهم من طريق محمد بن فضيل، عن يزيد بن أبي زياد، عن سليمان ابن عمرو بن الأحوص: أخبرني رب هذه الدار -أبو هلال- أنه سمع أبا برزة الأسلمي، فذكره.

قال محمد بن أبي بكر الزرعي في كتاب نقد المنقول (١/ ١٠٩): هذا كذب مختلق.

قلت: نعم؛ فسنده ساقط مسلسل بالشيعة، وما أدراك ما الشيعة؛ فهم أكثر الطوائف كذبًا، ثم هم يشنعون على بني أمية.

محمد بن فضيل وإن كان صدوقًا إلا أن أبا داود قال: «كان شيعيًا محترقًا»،

وقال ابن حبان: «كان يغلو في التشيع».

ويزيد بن أبي زياد من أئمة الشيعة الكبار مع ضعفٍ فيه؛ قال ابن معين: «ليس بشيء»، وقال أحمد: «ليس حديثه بذاك»، وقال ابن المبارك: «ارم به»، وقال أبو حاتم: «ليس بالقوي»، وقال الجوزجاني: «سمعتهم يضعفون حديثه»، وقال ابن حبان: «كان صدوقًا إلا أنه لما كبر ساء حفظه وتغير، وكان يُلقّن فلقن فوقعت المناكير في حديثه، فسماع من سمع منه قبل التغير صحيح»، وقال الدارقطني: «ضعيف يخطئ كثيرًا ويُلقَّن إذا لُقِّنَ»، وقال ابن سعد: «كان ثقة في نفسه إلا أنه اختلط في آخر عمره فجاء بالعجائب».

وسليمان بن عمرو بن الأحوص روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن القطان: «مجهول». وقال الحافظ: «مقبول».

وقول يحيى القطان أولى؛ لما عرف من تساهل ابن حبان، فهو مجهول وشيخه أيضًا أبو هلال مجهول، ثم إنه كوفي والكوفة موطن الشيعة أعداء بني أمية، فهذا سند لا يُقبل به خبر، وآفته عندي: يزيد بن أبي زياد، فقد كان يُلقن، فغير منكرٍ أن يلقنه بعض الشيعة المحترقين على بني أمية هذا الحديث الذي فيه طعن على رأسهم -وهو معاوية بن أبي سفيان ﷺ- ثم يحدث به يزيد ظانًا أنه من حديثه، لا سيما وهو قد صادف هوىً عنده؛ إذ هو من الشيعة الكبار. فقول الزرعي: «هذا كذب مختلق»(١) كلام فاهم ناقد، فرضي الله عنه.

ثم إن هذا الحديث لو فرض أنه صحيح فليس بشيء؛ لأنه كان قبل

---

(١) وقد رواه الطبراني في الكبير (١٠٨٠٨) عن طريق عيسى بن سوادة النخعي عن ليث عن طاوس عن ابن عباس. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: «عيسى بن سوادة النخعي كذاب».

إسلامهما، فإن في رواية ابن أبي شيبة: «وذلك قبل أن تحرم الخمر»، والخمر إنما حرمت قبل فتح مكة في العام الثامن كما رجح الحافظ ابن حجر، وقد رجح الحافظ الدمياطي في شرح السيرة أنها حرمت في سنة ست من الهجرة، وعلى كل فلم يسلم معاوية رضي الله عنه إلا يوم الفتح على المشهور من سيرته، وعمرو إنما أسلم قبل الفتح في شهر صفر، والفتح في شهر رمضان، ولم يخرج رسول الله ﷺ مسافرًا في هذه المدة من صفر إلى رمضان، فهذه الواقعة كانت إذًا قبل إسلامهما.

وحينئذٍ نقول: إن هذه الواقعة لا تجري على سَنَنٍ مستقيم، ولا على مثيلات لها في سيرة النبي ﷺ.

فكان ماذا أن غنَّى معاوية وعمرو – رضي الله عنهما – حتى يستحقا اللعن والدعاء بالإركاس في الفتنة؟!

وليت شعري! هل الغناء أشد من الكفر والحرب على الله ورسوله ﷺ، ولم يلعنهما رسول الله ﷺ قبل ذلك على الكفر، ولم يلعن غيرهما، فكيف يلعنهما من أجل الغناء؟! وما يسوى الغناء وقد كان عامة العرب يفجرون قبل الإسلام ويكفرون أشد الكفر، فإذا أسلموا غُفر لهم ذلك، فما الغناء بجانب الزنا والقتل والكفر؟

وفي صحيح مسلم من حديث ابن عباس – رضي الله عنهما –: «أن ناسًا من أهل الشرك قتلوا فأكثروا، وزنوا فأكثروا، ثم أتوا محمدًا ﷺ فقالوا: إن الذي تدعو إليه لحسن لو تخبرنا أنه لما عملنا كفارة. فأنزل الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾ [الفرقان: ٦٨]، ونزل: ﴿يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ

أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ﴾ [الزمر:٥٣][1].

وفي مسند الإمام أحمد من حديث عمرو بن عبسة: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ، شيخ كبير يدعم على عصا، فقال: يا رسول الله إن لي غدرات وفجرات فهل يغفر لي؟ قال: (**ألست تشهد أن لا إله إلا الله**) قال: بلى وأشهد أنك رسول الله. قال: (**قد غفر لك غدراتك وفجراتك**)[2].

فهؤلاء الذين كانوا يغدرون ويفجرون ويقتلون ويزنون مع الإشراك لم يلعنهم رسول الله ﷺ على حالهم تلك، وقَبِلَ منهم الإسلام وأخبرهم بالمغفرة.

فياليت شعري ما الذي غلَّظ كفر عمرو ومعاوية، وبلَّغ غناهما من التأثيم مبلغًا تجاوز القتل والزنا والفجور والغدر استحقا به اللعن والإركاس في الفتن؟!

ثم إن رسول الله ﷺ لم يكن يلعن المشركين، بل كان يدعو لهم ولا يَدَع طريقًا يظن أنه يهديهم إلا فعله مع حسن الخلق.

وكان كما قال له ربه تبارك وتعالى: ﴿فَلَعَلَّكَ بَاخِعٌ نَّفْسَكَ عَلَىٰ آثَارِهِمْ إِن لَّمْ يُؤْمِنُوا بِهَٰذَا الْحَدِيثِ أَسَفًا﴾ [الكهف: ٦]؛ أي لعلك تمزق نفسك حزنًا عليهم وعلى كفرهم، فلا تأس على ذلك.

وفي صحيح مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قدم الطفيل وأصحابه فقالوا: يا رسول الله إن دوسًا قد كفرت وأبت، فادع الله عليهم. فقيل: هلكت دوس. فقال: (**اللهم اهد دوسًا وائت بهم**)[3].

---

(١) أخرجه مسلم (١٢٢).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٩٩٦٠).

(٣) أخرجه البخاري (٢٩٣٧)، ومسلم (٢٥٢٤) واللفظ له.

ثم إن الله – عز وجل – لم يكن يقر رسوله ﷺ على لعنهم كما تقدم معنا.

وفي حديث ابن عمر في الصحيحين أنه سمع رسول الله ﷺ إذا رفع رأسه من الركوع من الركعة الآخرة من الفجر يقول: (**اللهم العن فلانًا وفلانًا وفلانًا بعدما يقول سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد**) فأنزل الله ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾ [آل عمران: ١٢٨] إلى قوله: ﴿ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ ﴾. وفي لفظ: كان رسول الله ﷺ يدعو على صفوان بن أمية وسهيل بن عمرو والحارث بن هشام فنزلت: ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾ إلى قوله: ﴿ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ ﴾ (١).

فهذه ثلاث علل تبطل هذه الرواية، وهناك رابعة: وهي ما رواه الترمذي وابن ماجة في سننيهما من حديث أبي محذورة قال: خرجنا في سفر فكنا ببعض الطريق، فأذن مؤذن رسول الله ﷺ بالصلاة عند رسول الله ﷺ، فسمعنا صوت المؤذن ونحن عنه متنكبون، فصرخنا نحكيه نهزأ به، فسمع رسول الله ﷺ فأرسل إلينا قومًا فأقعدونا بين يديه. قال: (**أيكم الذي سمعت صوته قد ارتفع؟**) فأشار إليَّ القوم كلهم، وصدقوا. فأرسل كلهم وحبسني وقال لي: (**قم فأذن**)، فقمت ولا شيء أكره إليَّ من رسول الله ﷺ ولا مما يأمرني به، فقمت بين يدي رسول الله ﷺ فألقى عليَّ رسول الله التأذين هو بنفسه، فقال: قل: (**الله أكبر الله أكبر، الله أكبر الله أكبر، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمدًا رسول الله أشهد أن محمدًا رسول الله.** ثم قال لي: ارفع من صوتك: **أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمدًا رسول الله، أشهد أن**

---

(١) أخرجه البخاري (٤٠٧٠).

محمدًا رسول الله، حي على الصلاة، حي على الصلاة، حي على الفلاح، حي على الفلاح، الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله). ثم دعاني حين قضيت التأذين فأعطاني صُرَّة فيها شيء من فضة، ثم وضع يده على ناصية أبي محذورة، ثم أمرَّها على وجهه، ثم على ثدييه، ثم على كبده، ثم بلغت يد رسول الله ﷺ سرة أبي محذورة، ثم قال رسول الله ﷺ: (بارك الله لك وبارك عليك).

فقلت: يا رسول الله أَمَّرتني بالتأذين بمكة؟ قال: (نعم قد أمرَّتك). فذهب كل شيء كان لرسول الله ﷺ من كراهية وعاد ذلك كله محبة لرسول الله ﷺ. فقدمت على عتَّاب بن أسيد عامل رسول الله ﷺ بمكة، فأذنت معه بالصلاة عن أمر رسول الله ﷺ» هذا لفظ ابن ماجه[1].

فهذا أبو محذورة يهزأ بالأذان مع كفره وكراهيته لرسول الله ﷺ، والاستهزاء بالشعائر الإسلامية كفر أيضًا، فيعامله رسول الله ﷺ برفق ويعطيه صرة فضة ويدعو له.

فما الذي جعل غناء عمرو ومعاوية أشد كفرًا وأكبر إثـمًا من استهزاء أبي محذورة بالأذان؟ ثم ما الذي جعل عمرًا ومعاوية يبوءان باللعنة والمقت وأبا محذورة يبوء بالدعاء والفضة؟ أليس هذا مما يقلِّب المرء منه كفَّيه عجبًا؟!

فإن قيل: إن هذه الحادثة وقعت بعد إسلامهما، فالجواب أيضًا أنها قصة تنادي على نفسها بالوضع؛ فإن عمرو بن العاص ومعاوية لم يفعلا محرمًا؛ فإن الغناء بغير آلة لا يصلح إطلاق القول بتحريمه ولا بإباحته؛ لأن الغناء يكون

---

(١) أخرجه النسائي (٦٣٢)، وابن ماجه (٧٠٨)، وصحَّحه الألباني في صحيح النسائي.

بالشعر والشعر ليس بحرام إطلاقًا، بل هو كما قال ﷺ: (هو كلام حسنُه حسن وقبيحُه قبيح)[١]، فإذا كان الكلام ليس فيه من شيء فالغناء به أحيانًا بغير اتخاذه حرفة وبلا آلة غير حرام.

وقد ورد فعله عن السلف؛ ففي الصحيحين ومسند الإمام أحمد من حديث عائشة – رضي الله عنها- قالت: «لما قدم رسول الله ﷺ المدينة، وُعِكَ أبو بكر وبلال، فكان أبو بكر إذا أخذته الحمى قال:

كل امرئ مُصَبَّحٌ في أهله ... والموت أدنى من شراك نعله

وكان بلال إذا أقلع عنه تَغَنَّى فقال:

ألا ليت شعري هل أبيتنَّ ليلةً ... بوادٍ وحولي إذْخر وجليلُ
وهل أَرِدَنْ يومًا مياه مجنَّةٍ ... وهل يبدون لي شامةٌ وطفيلُ»[٢]

وهو في الصحيحين بدون قوله «تغنى» .

وعن أنس بن مالك أنه دخل على أخيه البراء وهو مستلق واضعًا إحدى رجليه على الأخرى يتغنَّى، فنهاه، فقال: «أترهب أن أموت على فراشي وقد تفردت بقتل مائة من الكفار سوى من شركني فيه من الناس»[٣].

وأخرج عبد الرزاق في المصنف، ومن طريقه البيهقي عن عبد الله بن

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن ١٠/ ٢٣٩، والدراقطني ٤/ ١٥٥، وصحَّحه الألباني في المشكاة (٤٨٠٧).

(٢) رواه البخاري (١٨٨٩)، ومسلم (١٣٧٦).

(٣) أخرجه الحاكم ٣/ ٣٣٠، والطبراني في الكبير، وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

الحارث بن نوفل قال: رأيت أسامة بن زيد ﷺ جالسًا في المجلس رافعًا إحدى رجليه على الأخرى رافعًا عقيرته. قال: حسبته يتغنَّى النصب.

وعن وهب بن كيسان قال: قال عبد الله بن الزبير وكان متكئًا فغنى بلال فقال له رجل: تُغني؟! فاستوى جالسًا ثم قال: وأي رجل من المهاجرين لم أسمعه يتغنى بالنصب؟[١].

قال ابن الجوزي في تلبيس إبليس: «والغناء يطلق على أشياء منها غناء الحجيج في الطرقات؛ فإن أقوامًا من الأعاجم يقدمون للحج فينشدون في الطرقات أشعارًا يصفون فيها الكعبة وزمزم والمقام، فسماع تلك الأشعار مباح، وليس إنشادهم إياها مما يطرب ويخرج عن حد الاعتدال. وفي معنى هؤلاء: الغزاة؛ فإنهم ينشدون أشعارهم يحرضون بها على الغزو.

وفي معنى هذا: إنشاد المبارزين للقتال والأشعار تفاخرًا عند النزال.

وفي معناه: أشعار الحداة في طريق مكة؛ كقول قائلهم:

بشرها دليلها وقالا ... غدًا ترين الطلح والجبالا

وهذا يحرك الإبل والآدمي إلا أن ذلك التحريك لا يوجب الطرب المخرج عن حد الاعتدال.

وقد كان لرسول الله ﷺ حادٍ يقال له أنجشة، فقال له رسول الله ﷺ: **(يا أنجشة رويدك سوقًا بالقوارير)**»[٢].

---

(١) أخرجه البيهقي وقال الألباني: إسناده صحيح، انظر تحريم آلات الطرب للألباني (١٢٧-١٢٩).

(٢) رواه البخاري (٦١٤٩)، ومسلم (٢٣٢٣).

وفي حديث سلمة بن الأكوع قال: «خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى خيبر فسرنا ليلاً، فقال رجل من القوم لعامر بن الأكوع: ألا تسمعنا من هنيهاتك؟ وكان عامر رجلاً شاعرًا، فنزل يحدو بالقوم يقول:

اللهم لولا أنت ما اهتدينا ... ولا تصدَّقنا ولا صلينا

فألقينْ سكينةً علينا ... وثبت الأقدام إن لاقينا[1]

فليس الغناء المجرد من آلات الطرب وسيء القول محرمًا، وما نُسِبَ إلى عمرو ومعاوية أنهما تغنيا به ليس بالكلام الذي يُحرَّم، بل هو كلام حسن فيه معنى من معاني الفروسية والشجاعة.

فحينئذٍ لو كان عمرو ومعاوية مع النبي ﷺ في سفره، فالغناء في السفر، مما كان يُفعل بحضرة النبي ﷺ كما مرّ بك في حُداء عامر بن الأكوع وأنجشة.

فلم يأتيا إذًا محرمًا، ولا فَعلا مستهجنًا، بل فعلا ما هو مباحٌ، فكيف يكون جزاءُ المباح اللعن والدعاء عليهما؟!

ثم هبْ أن غناءهما كان محرمًا، فليس الغناء المحرم إذا فعله المرء أحيانًا يكون قد اقترف كبيرة وواقع مَهلكة، فليس هو من كبائر الذنوب فضلاً عن كونهُ مكفِّرًا.

وحينئذٍ فلا يسلم من الذنب أحد، ولم يكن رسول الله ﷺ يلعن أحدًا من أصحابه لذنب اقترفه مهما كان هذا الذنب.

ففي صحيح البخاري من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن رجلاً على عهد

---

(١) رواه البخاري (٤١٩٦)، ومسلم (١٨٠٢)، وانظر تحريم آلات الطرب للعلامة الألباني (١٢٧-١٣٦) فما ذكرناه تلخيص من فصله المتقدم بعنوان: «الغناء بدون آلة».

النبي ﷺ كان اسمه عبد الله، وكان يلقب حمارًا، وكان يُضحِكُ رسول الله ﷺ وكان النبي ﷺ قد جلده في الشراب، فأُتِيَ به يومًا فأَمَرَ به فجُلِدَ، فقال رجل من القوم: اللهم العنه ما أكثر ما يؤتى به، فقال النبي ﷺ: (لا تلعنوه فوالله ما علمت: إنه يحب الله ورسوله)(١).

فكيف ساغ أن ينهي رسول الله ﷺ عن لعن شارب الخمر الذي شربها مرارًا ثم هو يلعن من تغنَّى بغناء مباح؟!

فإن قيل: إن رسول الله ﷺ نهى عن لعنه وعلل ذلك بعلة: وهي أنه يحب الله ورسوله، والحكم يدور مع العلة وجودًا وعدمًا، فَعلَّها لم تكن عند عمرو ولا معاوية – رضي الله عنهما– فاستحقا اللعن.

فالجواب: إن هذه العلة –وهي محبة الله ورسوله– موجودة عند كل مسلم؛ فما من مسلم إلا وفي قلبه من محبة الله ورسوله ما يوازي هذا الإيمان.

وإذا كان من يشرب الخمر مرارًا عنده من محبة الله ورسوله ما يقتضي عدم لعنه، فلأن يكون هذا عند من لم يُعرف عنه شرب الخمر، ولا جُلد فيها ولا جُلد في حدٍّ ولا عُرِفَ بمذمَّةٍ في عِرضٍ ولا مالٍ أولى.

ثم إن رسول الله ﷺ قد امتدح عمرًا ومعاوية ووصفهما بالصلاح والإيمان، والإيمان هو أصل الحب، والحب ثمرة الإيمان، ومن لا يحب الله ورسوله فليس بمسلم فضلاً عن كونه مؤمنًا.

ولعلّ متوهمًا أن يقول: لعله وصفهما بالإيمان أولاً، ثم ظهر له ما يقتضي

---

(١) أخرجه البخاري (٦٧٨٠).

اللعن، فإنا نقول: الوصف بالإيمان ثابت من رواية الثقات العدول، فهو يقين في حقهما، فلا عدول عن هذا اليقين إلا بيقين، ولم يرد عنهما أنهما اتُّهما بنفاق، ولا ارتكبا كبيرة، ولا أُخذ عليهما شيء. وليس هذا الغناء من المحرَّم، فضلاً عن كونه من النفاق والكفر.

ثم إنَّا نقول: غير جائز أن يكون الرسول ﷺ وصفهما بالإيمان أولاً ثم تبين له خلاف ذلك فلعنهما؛ لأنَّ آخر الأمرين من رسول الله ﷺ هو أنه مات وإمارة عمان في يد عمرو بن العاص بأمر رسول الله ﷺ، وغير جائز أن يولي رسول الله ﷺ على المؤمنين من سبق له لعنه والدعاء عليه بالنار. فضلاً عمَّن تبين له نفاقه. فلم يُولِّه إذًا إلا لحُسن إيمانه ودينه ورجاحةِ عقله التي اقتضت أن يوليه رسول الله ﷺ الإمارة على بعض بلدان المسلمين، ثم يستمر واليًا في زمان الخلفاء الراشدين: أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم أجمعين.

الفصل الثالث

زعم تحريضه على قتل الخليفة الراشد عثمان بن عفان رضي الله عنه

قال الطبري: «وأما الواقدي، فإنه فيما حدثني موسى بن يعقوب عن عمه قال: لما بلغ عمرًا قتل عثمان ﷺ قال : أنا أبو عبد الله قتلته وأنا بوادي السباع، من يلي هذا الأمر من بعده؟ إن يله طلحة فهو فتى العرب نسبًا، وإن يله ابن أبي طالب فلا أراه إلا سيستنظف الحق، وهو أكره من يليه إليَّ، قال: فبلغه أن عليًا قد بويع له، فاشتد عليه وتربص أيامًا ينظر ما يصنع الناس، فبلغه مسير طلحة والزبير وعائشة، وقال: أستأني وأنظر ما يصنعون، وأتى الخبر أن طلحة والزبير قد قتلا، فأرتج عليه أمره، فقال له قائل: إن معاوية بالشام لا يريد أن يبايع لعلي، فلو قاربت معاوية، فكان معاوية أحب إليه من علي بن أبي طالب، وقيل له: إن معاوية يعظم شأنه ويحرض على الطلب بدمه. فقال عمرو: ادعوا لي محمدًا وعبد الله، فدعيا له فقال: قد كان ما بلغكما من قتل عثمان ﷺ وبيعة الناس لعليّ وما يرصد معاوية من مخالفة عليّ. وقال: ما تريان؟ أمَّا علي فلا خير عنده، وهو رجل يدل بسابقته، وهو غير مشركي في شيء من أمره، فقال عبد الله بن عمرو: توفي النبي ﷺ وهو عنك راض وتوفي أبو بكر ﷺ وهو عنك راضٍ، وتوفي عمر ﷺ وهو عنك راضٍ، أرى أن تكف يدك وتجلس في بيتك حتى يجتمع الناس على إمام فتبايعه. وقال محمد بن عمرو: أنت نابٌ من أنياب العرب، فلا أرى أن يجتمع هذا الأمر وليس لك فيه صوت ولا ذكر، قال عمرو: أما أنت يا عبد الله فأمرتني بالذي هو خير لي في آخرتي وأسلم لي في ديني، وأما أنت يا محمد فأمرتني بالذي أنبه له في دنياي وشر لي في آخرتي. ثم خرج عمرو بن العاص ومعه ابناه، حتى قدم على معاوية فوجد أهل الشام يحضون معاوية على الطلب بدم عثمان، فقال عمرو بن العاص: أنتم على الحق، اطلبوا بدم الخليفة المظلوم، ومعاوية لا يلتفت إلى قول عمرو، فقال ابنا

عمرو لعمرو: ألا ترى إلى معاوية لا يلتفت إلى قولك، انصرف إلى غيره، فدخل عمرو على معاوية فقال: والله لعجب لك! إني أرفدك بما أرفدك وأنت معرض عني، أما والله إن قاتلنا معك نطلب بدم الخليفة إن في النفس من ذلك ما فيها؛ حيث نقاتل من تعلم سابقته وفضله وقرابته، ولكن إنما أردنا هذه الدنيا، فصالحه معاوية وعطف عليه»[1].

قلت: وهذا سند ضعيف جدًا: الواقدي: هو الواقدي: «متروك». وإن قَبِلَهُ بعضهم في المغازي.

وموسى بن يعقوب وإن وثقه ابن معين وابن القطان وقال ابن عدي لا بأس به عندي إلا أن هذا التوثيق مما لا ينتفع به موسى بن يعقوب؛ ذلك أن التوثيق إذا صدر من عدة أئمة فإنه يقبل إذا لم يجرح صاحبه جرحًا مفسرًا[2].

---

(١) تاريخ الأمم والملوك للطبري: ٣/ ٦٩

(٢) وإذا تعارض الجرح والتعديل وكان الجرح مفسرًا فإن الجرح هو المقبول؛ لأن الجارح لا ينكر العدالة التي زكاه المعدل من أجلها، غير أنه تفرد عنه بمعرفة طعنة فيه وجرحة لم يعلمها هو، ولو علمها لرفع تزكيته وعاد إلى قول الجارح؛ يدلك على هذا ما رواه البخاري ومسلم وغيرهما في قصة الإفك التي اتهمت فيها أم المؤمنين عائشة -رضي الله عنها- وكان من الذين أذاعوا هذا الحديث ونشروه مسطح بن أثاثة (واسمه عوف وأما مسطح فلقبه) قالت عائشة في حديثها: «فخرجت أنا وأم مسطح قبل المناصع فأقبلت أنا وام مسطح بنت أبي رهم نمشي فعثَرَتْ في مرطها فقالت: تعس مسطح. فقلت لها: بئس ما قلت: أتسبين رجلاً شهد بدرًا؟ فقالت: يا هنتاه ألم تسمعي ما قالوا؟ فأخبرتني بقول أهل الإفك، فمرضت».
فأنت ترى عائشة -رضي الله عنها- زكت مسطحًا وذبَّت عنه لما تعلمه من تعديله وفضله بشهوده بدرًا، ولم تكن تعلم زلَّته في حديث الإفك، وهذا العلم الذي كان عند عائشة -رضي الله عنها- الذي يقتضي تعديله كانت تعلمه أمه غير أنها انفردت عن عائشة بعلم ما لم تعلمه، وهو اشتراكه في حديث الإفك، ولذا لمَّا علمت عائشة ذلك عنه توقفت عن تزكيته، فهذا يدلك على أن الجارح المفسر كلامه مقدم على المزكي المعدل.

وهذا مُنتفٍ هنا، فقد جرحه علي بن المديني جرحًا مفسرًا، فقال: «ضعيف الحديث، منكر الحديث»، وقال أحمد: «لا يعجبني حديثه» وقال النسائي: «ليس بالقوي»، وقال أبو داود: «صالح قد روى عنه ابن مهدي وله مشايخ مجهولون».

فيتلخص من كلمات هؤلاء الأئمة أنه ضعيف في حديثه نكارة؛ لا سيما إذا روى عن مشايخ مجاهيل، وهذا متحقق هنا؛ فقد روى هذا الحديث عن يزيد بن عبد الله بن وهب بن زمعة، وهو في عداد المجاهيل، ذكره أبو حاتم في: «الجرح والتعديل» ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً، وذكر أنه لم يرو عنه إلا موسى بن يعقوب، فهذا سند لا يُفرح به، إلا أن الواقدي ذكر تأليبه على عثمان ﷺ مطولاً كما في الطبري: «أن عبد الله بن جعفر حدَّثه عن أبي عون مولى المسور قال: «كان عمرو بن العاص على مصر عاملاً لعثمان، فعزله عن الخراج واستعمله على الصلاة، واستعمل عبد الله بن سعد على الخراج، ثم جمعهما لعبد الله بن سعد، فلما قدم عمرو ابن العاص المدينة جعل يطعن على عثمان، فأرسل إليه يومًا عثمان خاليًا به، فقال: يا ابن النابغة ما أسرع ما قمل جربان جبتك، إنما عهدك بالعمل عامًا أول، أتطعن عليَّ وتأتيني بوجه وتذهب عني بآخر، والله لو لا أكلة ما فعلتَ ذلك، فقال عمرو: إن كثيرًا مما يقول الناس وينقلون إلى ولاتهم باطل، فاتق الله يا أمير المؤمنين في رعيتك، فقال عثمان: والله لقد استعملتك على ظلعتك وكثرة القالة فيك، فقال عمرو: قد كنت عاملاً لعمر بن الخطاب ففارقني وهو عني راض. قال: فقال عثمان: وأنا والله لو أخذتك بما أخذك به عمر لاستقمت، ولكني لنت عليك فاجترأت عليَّ، أما والله لأنا أعز منك نفرًا في الجاهلية، وقبل أن ألي هذا السلطان. فقال عمرو: دع عنك هذا، فالحمد لله الذي أكرمنا بمحمد ﷺ وهدانا

به، قد رأيت العاص بن وائل ورأيت أباك عفان، فوالله للعاص كان أشرف من أبيك، قال: فانكسر عثمان وقال: ما لنا ولذكر الجاهلية، قال: وخرج عمرو ودخل مروان، فقال يا أمير المؤمنين: لقد بلغت مبلغًا يذكر عمرو بن العاص أباك، فقال عثمان: دع هذا عنك من ذكر أبا الرجال ذكروا أباه.

قال: فخرج عمرو من عند عثمان وهو محتقد عليه؛ يأتي عليًّا مرة فيؤلبه على عثمان، ويأتي الزبير مرة فيؤلبه على عثمان، ويأتي طلحة مرة فيؤلبه على عثمان، ويعترض الحاج فيخبرهم بما أحدث عثمان، ولما كان حصر عثمان الأول خرج من المدينة حتى انتهى إلى أرض له بفلسطين يقال لها السبع، فنزل في قصر له يقال له العجلان، وهو يقول: العجب ما يأتينا ابن عفان، قال: فبينما هو جالس في قصره ذلك ومعه ابناه: محمد وعبد الله، وسلامة بن روح الجذامي إذ مرَّ بهم راكب، فناداه عمرو: من أين قدم الرجل؟ فقال: من المدينة، قال: ما فعل الرجل -يعني عثمان- قال: تركته محصورًا شديد الحصار، قال عمرو: أنا أبو عبد الله، قد يضرط العير والمكواة في النار، فلم يبرح مجلسه ذلك حتى مرَّ به راكب آخر، فناداه عمرو: ما فعل الرجل -يعني عثمان- قال: قُتِلَ، قال: أنا أبو عبد الله، إذا حككت قرحة نكأتها؛ إن كنتُ لأُحرِّض عليه حتى إني لأُحرِّض عليه الراعي في غنمه في رأس الجبل»(١).

وهذا أيضًا سند ساقط: عبد الله بن جعفر ثقة، إلا أن الواقدي متروك وأبو عون مولى المسور بن مخرمة لم أجد له ترجمة، فالإنصاف التوقف في قبول روايته.

ألا ترى أنه لو جاءك رجل لا تعرفه بعدالة ولا بغيرها، بل تجهل حاله، ثم

---

(١) تاريخ الأمم والملوك للطبري: ٢/ ٦٥٦

أخبرك أن قريبًا لك يحتاج ألف جنيه ترسلها معه إليه، فهل ترى أنك تبادر بإعطائه المال كما لو كان المخبر من تبيَّنَتْ لك عدالته، وثبتت عندك صدق روايته؟ ما أراك تفعل ذلك وإلا ناديتَ على نفسك بالجنون وصرتَ أُحدوثة يُتندرُ بها في المجالس. ما أراك إلا ستتوقف في دفع المال إليه حتى تتيقن الخبر من غيره ممن ثبتت عندك عدالته وصدق روايته، أفتراك تتوقف في قبول الخبر المجهول في ألف جنيه ثم تقبل خبره في الطعن في أصحاب رسول الله ﷺ وتنقُّصِهم وسلبهم مناقبهم؟ والله -عز وجل- يقول: ﴿ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ ﴾ [البقرة:٢٨٢] ويقول: ﴿ وَأَشْهِدُواْ ذَوَىْ عَدْلٍ مِّنكُمْ ﴾ [الطلاق:٢]. والخبر وإن فارق معناه معنى الشهادة في بعض الوجوه فقد يجتمعان في أعظم معانيهما؛ وهي تزكية الشاهد والمخبر ووجوب عدالة كل منهما.

غير أنه قد بقيت بقيةُ حديثٍ أحب أن لا أُخَلِّي الفرصةَ من إفادتك إياها: وهي أن الأخبار المقبولة وإن كان مدارها على رواية الثقات العدول إلا أنه إذا كان الخبر غريبًا أو يتضمن أمرًا جليلاً فإنه يجب التثبت فيه، وإن كان راويه ثقة؛ لأن الثقة وإن كان لا يكذب إلا أنه قد يَهِمُ وقد يجوز عليه الخطأ، وهذا هو عين ما احتجت به عائشة -رضي الله عنها- لما بلغها قول عمر وابن عمر -رضي الله عنهما-: «إن الميت ليعذب ببكاء اهله» كما رواه مسلم في صحيحه. قالت: ما قال رسول الله ﷺ إن الميت يعذب ببكاء أحد، ولكنه قال: (**إن الكافر يزيده الله ببكاء أهله عذابًا، وإن الله لهو أضحك وأبكى، ولا تزر وازرة وزر أخرى**).

قال أيوب: قال ابن أبي مليكة: حدثني القاسم بن محمد قال: لما بلغ عائشة قول عمر وابن عمر قالت: «إنكم لتحدثوني عن غير كاذبين ولا مكذبين ولكن

السمع يخطأ» وفي رواية: «أما إنه لم يكذب ولكنه نسي أو أخطأ». ونحن وإن كنا لا نقول بقول عائشة -رضي الله عنها- في هذا لأدلة لا يتسع المقام هنا لها، إلا أن موضع الشاهد هنا هو كلام عائشة -رضي الله عنها-: «إنكم لتحدثوني عن غير كاذبين ولا مكذبين ولكن السمع يخطأ».

والثقة وإن كان خبره مقبولاً إلا أنه أحيانًا قد يجب التثبت في خبره؛ لا سيما في الأمور الجليلة العظيمة.

ألا ترى أن عليًّا ﷺ لما حدَّث أصحابه الذين يثقون بقوله جِدَّ الثقة حدثهم بحديث الخوارج: لو يعلم الجيش الذين يصيبونهم ما قُضي لهم على لسان نبيهم ﷺ لاتكلوا عن العمل، وآية ذلك أن فيهم رجلاً له عضد وليس له ذراع، على رأس عضده مثل حلمة الثدي عليه شعرات بيض، فلما وجد عليٌّ هذا الرجل في القتلى فقال: صدق الله وبلَّغ رسوله، قام إليه عبيدة السلماني فقال: يا أمير المؤمنين آلله الذي لا إله إلا هو لسمعت هذا الحديث من رسول الله ﷺ؟ فقال: إي والله الذي لا إله إلا هو، حتى استحلفه ثلاثًا وهو يحلف له(١).

فأنت ترى أن عبيدة مع صدق أمير المؤمنين الذي لا يمترى فيه إلا أنه مع عِظَمِ الجزاء أراد أن يزيد اطمئنان قلبه، فاستحلفه ثلاثًا، بل كان عليّ ﷺ يقول كما عند أبي داود: «كنت إذا حدثني أحد من أصحابه ﷺ استحلفته»(٢) مع أن عليًّا ﷺ لن يحدثه عن رسول الله ﷺ إلا الصحابة، وكلهم عدول ثقات.

ومثل هذا ما رواه مسلم وغيره: (قيل لابن عمر: إن أبا هريرة يقول

---

(١) أخرجه مسلم (١٠٦٦).

(٢) هو لفظ أبي داود (١٥٢١)، وصحَّحه الألباني في صحيح أبي داود.

سمعت رسول الله ﷺ يقول: (**من تبع جنازة فله قيراط من الأجر**) فقال ابن عمر: أكثر علينا أبو هريرة، فبعث إلى عائشة فسألها فصدَّقت أبا هريرة، فقال ابن عمر: لقد فرطنا في قراريط كثيرة)(١).

فابن عمر لم يُكذِّب أبا هريرة، وإنما خاف لكثرة روايته أنه اشتبه عليه الأمر أو اختلط عليه حديث بحديث فطلب التثبت من غيره، فلما صدَّقته عائشة اطمأن.

ومثله ما رواه مسلم وغيره من حديث عبد الله بن شقيق قال: «خطبنا ابن عباس يومًا بعد العصر حتى غربت الشمس وبدت النجوم، وجعل الناس يقولون: الصلاة الصلاة. قال: فجاءه رجل من بني تميم لا يفتر ولا ينثني: الصلاة الصلاة، فقال ابن عباس: أتعلمني بالسنة لا أُم لك؟ ثم قال: رأيت رسول الله ﷺ جمع بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء. قال عبد الله بن شقيق: فحاك في صدري من ذلك شيء، فأتيت أبا هريرة فسألته فصدَّق مقالته».(٢)

فأنت ترى أن هذا الحكم -وهو جمع رسول الله ﷺ بين الصلوات- مخالفٌ للمعلوم من أمر المواقيت، ولـمَّا كان غريبًا وغير مشهور توقف في قبوله عبد الله بن شقيق مع أنه يقطع بعدالة ابن عباس وثقته، غير أنه لغرابة الخبر تطلب التثبت من خبر الثقة؛ إذ كان مع ثقته ممن يجوز عليه الخطأ والوهم، فلما تُوبع على خبره وقال بمثله أبو هريرة ﷺ وصدَّقه ثبت أنه خبر صحيح وزال الشك عن عبد الله بن شقيق رحمه الله تعالى.

---

(١) أخرجه مسلم (٩٤٥).

(٢) أخرجه مسلم (٧٠٥).

السمع يخطأ» وفي رواية: «أما إنه لم يكذب ولكنه نسي أو أخطأ». ونحن وإن كنا لا نقول بقول عائشة -رضي الله عنها- في هذا لأدلة لا يتسع المقام هنا لها، إلا أن موضع الشاهد هنا هو كلام عائشة -رضي الله عنها-: «إنكم لتحدثوني عن غير كاذبين ولا مكذبين ولكن السمع يخطأ».

والثقة وإن كان خبره مقبولاً إلا أنه أحيانًا قد يجب التثبت في خبره؛ لا سيما في الأمور الجليلة العظيمة.

ألا ترى أن عليًا ﷺ لما حدَّث أصحابه الذين يثقون بقوله جِدَّ الثقة حدثهم بحديث الخوارج: لو يعلم الجيش الذين يصيبونهم ما قُضي لهم على لسان نبيهم ﷺ لاتكلوا عن العمل، وآية ذلك أن فيهم رجلاً له عضد وليس له ذراع، على رأس عضده مثل حلمة الثدي عليه شعرات بيض، فلما وجد عليٌّ هذا الرجل في القتلى فقال: صدق الله وبلَّغ رسوله، قام إليه عبيدة السلماني فقال: يا أمير المؤمنين آلله الذي لا إله إلا هو لسمعت هذا الحديث من رسول الله ﷺ؟ فقال: إي والله الذي لا إله إلا هو، حتى استحلفه ثلاثًا وهو يحلف له[١].

فأنت ترى أن عبيدة مع صدق أمير المؤمنين الذي لا يمترى فيه إلا أنه مع عِظَم الجزاء أراد أن يزيد اطمئنان قلبه، فاستحلفه ثلاثًا، بل كان عليّ ﷺ يقول كما عند أبي داود: «كنت إذا حدثني أحد من أصحابه ﷺ استحلفته»[٢] مع أن عليًا ﷺ لن يحدثه عن رسول الله ﷺ إلا الصحابة، وكلهم عدول ثقات.

ومثل هذا ما رواه مسلم وغيره: (قيل لابن عمر: إن أبا هريرة يقول

(١) أخرجه مسلم (١٠٦٦).

(٢) هو لفظ أبي داود (١٥٢١)، وصحَّحه الألباني في صحيح أبي داود.

سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من تبع جنازة فله قيراط من الأجر) فقال ابن عمر: أكثر علينا أبو هريرة، فبعث إلى عائشة فسألها فصدَّقت أبا هريرة، فقال ابن عمر: لقد فرطنا في قراريط كثيرة)(١).

فابن عمر لم يُكذِّب أبا هريرة، وإنما خاف لكثرة روايته أنه اشتبه عليه الأمر أو اختلط عليه حديث بحديث فطلب التثبت من غيره، فلما صدَّقته عائشة اطمأن.

ومثله ما رواه مسلم وغيره من حديث عبد الله بن شقيق قال: «خطبنا ابن عباس يومًا بعد العصر حتى غربت الشمس وبدت النجوم، وجعل الناس يقولون: الصلاة الصلاة. قال: فجاءه رجل من بني تميم لا يفتر ولا ينثني: الصلاة الصلاة، فقال ابن عباس: أتعلمني بالسنة لا أُم لك؟ ثم قال: رأيت رسول الله ﷺ جمع بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء. قال عبد الله بن شقيق: فحاك في صدري من ذلك شيء، فأتيت أبا هريرة فسألته فصدَّق مقالته».(٢)

فأنت ترى أن هذا الحكم -وهو جمع رسول الله ﷺ بين الصلوات- مخالفٌ للمعلوم من أمر المواقيت، ولـمَّا كان غريبًا وغير مشهور توقف في قبوله عبد الله بن شقيق مع أنه يقطع بعدالة ابن عباس وثقته، غير أنه لغرابة الخبر تطلب التثبت من خبر الثقة؛ إذ كان مع ثقته ممن يجوز عليه الخطأ والوهم، فلما تُوبع على خبره وقال بمثله أبو هريرة ﷺ وصدَّقه ثبت أنه خبر صحيح وزال الشك عن عبد الله بن شقيق رحمه الله تعالى.

---

(١) أخرجه مسلم (٩٤٥).

(٢) أخرجه مسلم (٧٠٥).

ومثل هذا ما رواه الشيخان في صحيحيهما في قصة استئذان أبي موسى الأشعري رضي الله عنه على عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وأنه استأذن عليه ثلاثًا فلم يأذن له عمر ابن الخطاب رضي الله عنه؛ قال أبو موسى: «إن عمر أرسل إليَّ أن آتيه، فأتيت بابه فسلَّمت ثلاثًا فلم يرد عليَّ، فرجعت، فقال: ما منعك أن تأتينا؟ فقلت: إني أتيتك فسلَّمت على بابك ثلاثًا فلم يردوا عليَّ فرجعت، وقد قال رسول الله ﷺ: **(إذا استأذن أحدكم ثلاثًا فلم يؤذن له فليرجع)**، فقال عمر: أقم عليه البينة وإلا أوجعتك»[1].

وفي رواية: «**لأوجعن ظهرك وبطنك أو لتأتين بمن يشهد لك على هذا**».

فأنت ترى أن أبا موسى احتج بالحديث عندما أنكر عليه عمر الرجوع، وكان هذا الخبر مما لم يسمع به عمر مع كثرة ملازمته لرسول الله ﷺ حتى كان ﷺ يقول: **(ذهبت أنا وأبو بكر وعمر ودخلت أنا وأبو بكر وعمر وخرجت أنا وأبو بكر وعمر)**[2]. فمع هذه الملازمة لم يسمع بهذا، مع ضميمة احتجاج أبي موسى وقت الإنكار عليه؛ كل ذلك جعل عمر لا يقتنع بقول أبي موسى وحده وإن كان عنده غير متهم -كما صرح هو بذلك- رضي الله عنه إنما أراد أن يتثبت، فلما تابعه على الخبر أبو سعيد الخدري تيقن عمر صحة الخبر وانتفاء الوهم عن راويه.

فهذا السند لو كان رجاله كلهم ثقات عدول فينبغي لنا أن نتوقف في قبوله لأن متنه منكر جدًا، ويحمل الطعن في هذا الجيل المبارك الذي وصفه النبي ﷺ بقوله: **(خير الناس قرني)**[3]، فحينئذ نتوقف في قبوله وإن كان رجاله ثقات؛ إذ

---

(١) رواه البخاري (٦٢٤٥)، ومسلم (٢١٥٣).

(٢) أخرجه البخاري (٣٦٨٥).

(٣) متفق عليه، البخاري (٢٦٥٢)، ومسلم (٢٥٣٣)

الثقة مما يجوز عليه الوهم والخطأ.

هذا هو الذي ينبغي أن لا يعوَّل إلا عليه، فكيف والسند -كما تقدم- ساقط.

فإذا تبين لك وهاء هذا السند فإني مُحدِّثك عن معايب هذا المتن، ومُظهرٌ لك عُواره إن شاء الله، حتى تخرج سليم الصدر من عِرْض السادةِ الأحرار والصحابةِ الأطهار: فأول عُوار هذا النص أنه يُوَلِّي كبر الفتنة التي قُتل فيها عثمان بن عفان ﷺ لعمرو بن العاص؛ وهذا واضح في قوله: «فجعل يطعن على عثمان»، «خرج وهو محتقد؛ يأتي عليًا مرة فيؤلبه على عثمان، ويأتي الزبير مرة فيؤلبه على عثمان ويأتي طلحة مرة فيؤلبه...» إلى آخر هذا الكلام الذي إذا قرأه المرء كله ألقاه كله.

فيا سبحان الله! أفعمرو بن العاص ﷺ الذي مات رسول الله ﷺ وهو عنه راضٍ، وكان يُجلّه في حياته ويُؤمِّره على كبار الصحابة، وولَّاه عثمان في حياته، هو الذي يسعى لقتل عثمان بن عفان ﷺ ...؟!

وأما عبد الله بن سبأ اليهودي الذي تظاهر بالإسلام فبرئ من الفتنة ومن دم عثمان ﷺ براءة الذئب من دم ابن يعقوب عليهما السلام! ﴿ إِنَّهَا لَإِحْدَى ٱلْكُبَرِ ﴾.

ثم إن السنة قد حفظت لنا ما يدلُّ على كذب هذا النص وأن المتآمرين على الخليفة الراشد كانوا معلومين له ﷺ ولغيره؛ فقد روى أحمد والترمذي وغيرهما من حديث ثمامة بن حزن القشيري قال: شَهِدتُ الدار حين أَشْرَفَ عليهم عثمان فقال: ائتوني بصاحبيكم اللذَيْن ألبآكم عَلَيَّ، قال: فجئ بهما كأنهما جملان -أو كأنهما حماران- فأشرف عليهم عثمان فقال: أَنْشُدكم بالله والإسلامِ

هل تعلمون أن رسول الله ﷺ قدم المدينة وليس بها ماءٌ يُستعذبُ غيرَ بئر رومة فقال: **(من يشتري بئر رومة فيجعل دلوه مع دِلاء المسلمين بخيرٍ له منها في الجنة؟)** فاشتريْتها من صلب مالي، فأنتم اليوم تمنعوني أن أشرب حتى أشرب من ماء البحر؟ قالوا: اللهم نعم، قال: أنشدكم بالله والإسلام هل تعلمون أن المسجد ضاق بأهله فقال رسول الله ﷺ: **(من يشتري بُقْعة آل فلان فيزيدها في المسجد بخيرٍ منها في الجنة؟)** فاشتريْتها من صلب مالي فأنتم اليوم تمنعوني أن أصلي فيها ركعتين؟ قالوا: اللهم نعم، قال: أُنْشدكم بالله والإسلام هل تعلمون أني جهَّزت جيش العُسرة من مالي؟ قالوا: اللهم نعم. ثم قال: أنشدكم بالله والإسلام هل تعلمون أن رسول الله ﷺ كان على ثبير مكة ومعه أبو بكر وعمر وأنا، فتحرَّكَ الجبلُ حتى تساقطت حجارتُه بالحضيض قال: فركضه برجله وقال: **(اسكن ثبيرُ فإنما عليك نبي وصديق وشهيدان)**؟ قالوا: اللهم نعم. قال: الله أكبر! شهدوا لي -ورب الكعبة- أني شهيد ثلاثًا[1]. فهذا نص واضح عن عثمان ﷺ أنه كان هو وغيره من الصحابة يعرفون من قام بالفتنة وحرَّض الناس عليه وتولى كبر هذه الفتنة.

هذه ثانية... وثالثة في إبطال هذا النص: أن الساعي في الطعن على الخليفة ساعٍ في نقض الطاعة التي له عليه؛ لأن طاعةَ أولي الأمر في غير معصية واجبةٌ في كل الأحوال، كما في حديث أبي هريرة ﷺ عند مسلم: **(عليك السمع والطاعة في عسرك ويسرك، ومنشطك ومكرهك، وأثرةٍ عليك)**[2]. وصح مثله

(١) (حسن) أخرجه الترمذي (٣٧٠٣)، والنسائي (٣٦٠٨)، وحسَّنه الألباني في صحيح الترمذي.
(٢) أخرجه مسلم (١٨٣٦).

عن عبادة بن الصامت ﷺ أيضًا، فمن جعل يطعن على الخليفة ويؤلب عليه فهو لا شك ساعٍ في نقض بيعته التي تَلْزمه من السمع والطاعة، وهو إذًا ساعٍ في إهلاك نفسه مُشْرفٌ على الوقوع في هُوَّةٍ سحيقةٍ لا مخرج منها. كما في الصحيح من حديث ابن عمر -رضي الله عنهما-: **(من خلع يدًا من طاعة لقي الله يوم القيامة ولا حجة له، ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية)**[1].

وأما عمرو بن العاص ﷺ فلم يكن له أن يفعل ذلك؛ لأن السعي في تأليب الناس على الخليفة الراشد والطعن عليه ينافي الصلاح والإيمان، وهما وصفان حكم بهما النبي ﷺ على عمرو بن العاص ﷺ كما تقدم عند الترمذي: **(أسلم الناس وآمن عمرو بن العاص)**[2] وفي مسند أحمد بسند صحيح عن عمرو بن العاص ﷺ قال: أرسل إليَّ رسول الله ﷺ أن: **(اجمع عليك سلاحك وثيابك ثم ائتني)** قال: فأتيته وهو يتوضأ فقال: **(يا عمرو إني أرسلت إليك لأبعثك في وجه يسلمك الله ويغنمك وأرغب لك رغبة من المال)**، فقال: يا رسول الله ما كانت هجرتي للمال؛ ما كانت إلا لله ورسوله. فقال: **(نِعْمَ المال الصالح للمرء الصالح)**[3].

فقوله ﷺ: **(نعم المال الصالح للمرء الصالح)** نصٌ عام، لكن عمرو بن العاص هو المعنيُّ بهذا الكلام، فهو داخل فيه دخولاً أوليًا، فهو حُكْمٌ من الرسول ﷺ بصلاح عمرو بن العاص، وهو ﷺ ليس كأي رجل يلقي بالكلام كيفما اتفق، بل هو ﷺ لا ينطق عن الهوى، فهو حُكْمٌ ملازم لعمرو في حياته ﷺ وبعد مماته.

(١) أخرجه مسلم (١٨٥١).
(٢) سبق تخريجه ص (٣٤).
(٣) أخرجه أحمد (١٨٢٣٦)، وصحَّحه الألباني في المشكاة (٣٧٥٦).

فلا يُتصور أن يَفسُقَ مثلاً بعد وفاته ﷺ، أو يأتي بما ينافي الصلاح فينتفي عنه الوصف، فإن هذا يعني تكذيب النبي ﷺ في خبره بصلاح عمرو؛ لأن الوصف بالمدح والذم من قِبَل الشارع من باب الخبر، وهو لا يدخله النسخ، فهو شامل لحياة العبد كلها؛ كقوله تبارك وتعالى عن أبي لهب: ﴿ سَيَصْلَىٰ نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ ﴾ [المسد:٣]، فلا يُتصور أن يُسلم أبو لهب ويدخل الجنة، ويقال: إن الوصف السابق كان له حال كفره، فلما تبدَّل الكفر بالإيمان تبدل الوصف، بل هذا حكم عام لحياته كلها: يعيش عليه ويموت عليه.

فكذلك الوصف بصلاح عمرو بن العاص ؓ والحكم بإيمانه، فلا يُتصور أن يَعْرِض ما يُغير هذا الحكم بعد ذلك. والوصف بالصلاح يستلزم الحكم بالجنة؛ لقوله تبارك وتعالى: ﴿ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَ ۚ وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقًا ﴾ [النساء:٦٩].

ثم اعلم أن هذا الناقل المتكذب على عمرو بن العاص قد استبدَّ به الجهل وانفرد به وانقطع، فصار عاجز الرأي والحيلة، أعمى البصيرة، وقديمًا قال الأول:

ما يبلغُ الناسُ من جاهلٍ ما يبلغُ الجاهلُ من نفسه

فأراد من انطمست بصيرته أن ينتقص من شأن عمرو بن العاص ؓ وَيَشِينُه، فلم يَبْلغ ذلك إلا بانتقاص عثمان ابن عفان ؓ الخليفة الراشد.

فانظر إليه كيف فعل وقد صور الخليفة الراشد بصورةٍ رديةٍ؛ إذ هو يقول لعمرو بن العاص: «يا ابن النابغة» وهذا تنابز بالألقاب؛ إذ ناداه باسم يكرهه، والتنابز بالألقاب مما يفسق به صاحبه لقوله تعالى: ﴿ بِئْسَ ٱلِٱسْمُ ٱلْفُسُوقُ بَعْدَ

ٱلْإِيمَٰنِ ﴾ [الحجرات:١١]، فلا يليق بمسلم أن يفعله بأخيه، فضلاً عن خليفةٍ راشدٍ صحَّت فيه جملةٌ من المناقب.

ففي صحيح مسلم من حديث عائشة -رضي الله عنها- قالت: «كان رسول الله ﷺ مضطجعًا في بيته كاشفًا عن فخذيه -أو ساقيه- فاستأذن أبو بكر فأذن له وهو على تلك الحال، فتحدث، ثم استأذن عمر فأذن له وهو كذلك فتحدث، ثم استأذن عثمان فجلس رسول الله وسوَّى ثيابه. فلما خرج قالت عائشة -رضي الله عنها-: دخل أبو بكر فلم تهتَّش له ولم تُباله، ثم دخل عمر فلم تهتَّش له ولم تُباله، ثم دخل عثمان فجلست وسويت ثيابك! فقال: (ألا أستحي من رجل تستحي منه الملائكة)»[1].

وفي رواية قال: (إن عثمان رجل حييٌّ وإني خشيت إن إذنت له على تلك الحالة ألا يبلغ إليَّ في حاجته)[2]. وقد يكون الرجلُ عفيفَ اللسان ولا يستحي من مثل هذا؛ كما فعل أبو بكر وعمر -رضي الله عنهما- وهما خير من عثمان وأفضل، ولكن لا يعفُّ رجل هذا العفاف الذي تستحي منه الملائكة ويقدره رسول الله ﷺ ثم هو يطلق لسانه بالكلمة العوراء، ويولج نفسه في بابة الفسق بلمزه الناس وعيبهم، فيقول لعمرو بن العاص: «يا ابن النابغة».

فيا سبحان الله ما مبلغ عثمان ﷺ عند هذا الناقل المجهول وعند غيره حتى يُلصِق به ما لا يليق بمن هو دُونه، ثم لا يكتفي بذلك بل يرميه بنقيصة أخرى فيجعله هدفًا لسهام النقد والطعن، وغَرَضًا لها؛ فهو يقول لعمرو بن العاص ﷺ:

---

(١) أخرجه مسلم (٢٤٠١).

(٢) أخرجه مسلم (٢٤٠٢).

«أما والله لأنا أعز منك نفرًا في الجاهلية، وقبل أن ألي هذا الأمر» فجعل عثمان رضي الله عنه الذي تستحي منه الملائكة يتعزَّى بعزاء الجاهلية، وقد قال ﷺ: (من تعزى بعزاء الجاهلية فأَعِضُّوه بِهَنِّ أبيه ولا تكنوا) (١).

وقال ﷺ: (دعوها فإنها منتنة؛ من دعا بدعوى الجاهلية فهو جُثَاء جهنم وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم) (٢).

ففي سبيل طعنه على عمرو بن العاص رضي الله عنه أنزل الخليفة الراشد حضيض الجهل، وهذه هي الحجة الرابعة في إبطال هذا النص.

فإن كنت ترضى أن يكون النص سيفًا مُصْلَتًا على عنق عمرو بن العاص رضي الله عنه وعدالته فهو كذلك على عثمان بن عفان رضي الله عنه، فخذ ذلك النص أو دَعْ فهذا كَدْحُ يدك وكسبُها، ونتيجةُ جَهْلك ومُجتنى تعدِّيك، والله الموعد.

وخامسةٌ أيضًا في إبطاله: أن هذا النص يستلزم تنقص كبار الصحابة، وهم: علي والزبير وطلحة –رضي الله عنهم أجمعين– إذ كيف يسمحون لعمرو بن العاص أن ينتقص الخليفة الراشد ولا يردونه أو يردون عن عرض الخليفة نفسه، وقد قال ﷺ: (من ذبَّ عن عرض أخيه بالغيبة كان حقًا على الله أن يعتقه من النار) (٣).

فكيف لا يردُّون عليه، بل يستمعون له حتى يبلغ به الحال ليس مجرد الطعن على الخليفة بل بتأليبهم عليه رضي الله عنه؟ أليس صنيعهم هذا –إن صح– خذلانًا منهم للخليفة الراشد والصحابي الجليل؟ وقد قال ﷺ: (ما من امرئ يخذُل امرأً

(١) أخرجه أحمد والبخاري في الأدب، وصحَّحه الألباني، انظر: الصحيحة (٢٦٩).

(٢) طرف من حديث أخرجه أحمد والترمذي والنسائي، وانظر صحيح الجامع (١٧٢٤).

(٣) صحيح رواه أحمد (٨٣٧٦) وصحَّحه الألباني، انظر: صحيح الترغيب (٢٨٤٧).

مسلمًا في موطن يُنتقص فيه من عرضه ويُنتهك فيه من حرمته إلا خذله الله تعالى في موطن يحب فيه نصرته) (١)، فلا أرى لك إلا أن تُلقي بهذا النص دَبر أذنك وتحت قدمك، وإلا لَزِمك قبوله كله، وفيه من الطعن ليس على عمرو بن العاص رضي الله عنه وحده، بل وعلى أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه وعلى عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه وعلى الزبير بن العوام رضي الله عنه وعلى طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه.

وعن يزيد بن أبي حبيب قال: «إن عامةَ الرَّكْب الذين خرجوا إلى عثمان جُنوا» (٢). قال ابن المبارك: أيسره.

فإن كان الجنونُ بعضَ عقاب من خرج على عثمان بن عفان رضي الله عنه، فإن المُحرِّض على الخروج والمؤلِّب عليه لا شك أنه شريك لهم، بل هو الأصل الذي حرَّك الفتنة، فإصابته بالجنون أولى من غيره، وقد مات عمرو بن العاص رضي الله عنه موفور العقل تامَّه كما روى ذلك مسلم في صحيحه.

فهذه سادسة في إبطال النص السابق.

فإن قيل: فقد يُحتمل أن يكون السند صحيحًا، فالجواب: أن هذا أيضًا لا يَشِينُ عمرًا رضي الله عنه ولا يُزري به؛ فإن لهذا النص –إن صح– تأويلاً، وقبل أن أعرض عليك هذا التأويل أُنبهك على أمرٍ جليل تَرْكُ العناية به يؤدي إلى معاطب ومهالك جمة؛ ألا وهو: أن الرجل إذا كان شريفَ القدر، بعيدَ الصوت عَلِيَّ الرتبة، رفيع المنزلة ملحوظها، عظيم الخطر قد رُمي بالأبصار وقُصِد

(١) رواه أحمد: ٤/ ٣٠، وأبو داود (٤٨٨٤) عن جابر، وهو في صحيح الجامع (٥٦٩٠).

(٢) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق من طريق المحاملي بسند جيد (٣٩/ ٤٤٦).

بالآمال وشُدَّت إليه الرحال، فجاء عنه ما ينتقص هذه المنزلة ويحط منها ولا يسير مع سامي سيرته، وعظيم فضيلته فالواجب في هذا أن يُلتمس له المعاذير، ويُتطلب له التأويل بما لا يتنافى مع سُمو قدره وعُلو منزلته؛ إذ كان الرجل الفاضل لا يصدر منه ما ينافي ذلك إلا لمقتضى اضطره إلى خوض هذا السبيل.

ونحن إن وافقناه على تأويله فبها ونعمت، وإن لم نوافقه عليه رددناه عليه، إلا أن تأويله يمنعنا من النَّيْلِ منه أو انتقاصه، بل يُوجِبُ علينا قبول عذره، وهذا هو الذي جرت عليه الشريعة السمحة.

واعتبر بما رواه أحمد وابن خزيمة وغيرهما من حديث أُبَيٍّ بن كعب رضي الله عنه أن رجلاً اعتزى وفي رواية «نادى يا لفلان» فقال له أبي بن كعب أُعْضُضْ بِهَنِّ أبيك، ولم يَكْنِ فقيل له: يا أبا المنذر ما كنت فاحشًا! فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من تَعزَّى بعزاء الجاهلية فأعضوه بِهَنِّ أبيه ولا تَكْنُوا)[1].

أرأيت قول أُبيّ للرجل: «اعضض بهن أبيك» كيف وقع في أذن السامع منكرًا؟ حتى ظهر ذلك عليهم، كما في رواية ابن حبان «قد أرى في أنفسكم». ثم ظهر في ألسنتهم فقالوا: ما كنت فاحشًا.

ثم أرأيت لو أنه لم يُظهر لهم حجته ووقع هذا النص في يد مُبغض فما تراه فاعلاً به؟ ألم يكن ليستحضر عليك قوله ﷺ: (سباب المسلم فسوق وقتاله كفر)[2]، وقوله ﷺ: (ليس المؤمن بالطعَّان ولا اللعَّان ولا الفاحشَ البذيء)[3]، ثم ينفي

(١) سبق تخريجه ص ٧٨.

(٢) أخرجه البخاري (٤٨)، ومسلم (٦٤)

(٣) أخرجه أحمد في المسند: ١/ ٤٠٥ من حديث ابن مسعود، وكذا الترمذي (١٩٧٧)، وانظر الصحيحة للألباني (٣٢٠).

عنه صفة الإيمان لأنه صار فاحش القول، ثم يزيد فيورد عليك قوله ﷺ -كما عند الترمذي من حديث أبي الدرداء-: (**إن الله يبغض الفاحش البذيء**)(١)، فهو إذًا بغيض إلى الله تبارك وتعالى.

ولكن لما أنكر من سمع هذا الكلام على أبي بن كعب وأورد حجته علمنا أن إنكارهم هو المنكر، وأنه لم يكن بوسعه إلا هذا كما قال هو ﷺ: «إني لم أستطع إذ سمعته أن لا أقولها».

ومثل هذا ما في صحيح ابن خزيمة عن أبي عثمان قال: سمع ابن مسعود رجلاً ينشد ضالة في المسجد فغضب وسبَّه، فقال له رجل: ما كنت فحاشًا يا ابن مسعود. فقال: «إنَّا كنا نُؤمر بذلك»(٢).

وقد يكون عنده حجة -قد لانوافقه عليها- لكن تمنعنا حجته من غمضه، كما روى البخاري وغيره من حديث ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: بعث النبي ﷺ خالد بن الوليد إلى بني جَذِيمة، فدعاهم إلى الإسلام فلم يُحسنوا أن يقولوا: أسلمنا، فجعلوا يقولون: صبأنا صبأنا، فجعل خالد يقتل منهم ويأسر، ودفع إلى كل رجل منا أسيره، حتى إذا كان يومٌ أمر خالد أن يقتل كل رجل منا أسيره. فقلت: والله لا أقتل أسيري ولا يقتل رجل من أصحابي أسيره. حتى قدمنا على النبي ﷺ فذكرناه، فرفع النبي ﷺ يديه فقال: (**اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد**) مرتين(٣).

---

(١) أخرجه الترمذي (٢١٣٣)، وصحَّحه الألباني في الترغيب (٢٦٤١).

(٢) صحيح، أخرجه ابن خزيمة (١٢٣٩)، وقال الألباني في تعليقه على ابن خزيمة: «إسناده جيد».

(٣) أخرجه البخاري (٤٣٣٩).

فلم يُعجب ابن عمر صنيع خالد ولا أَمْره بالقتل؛ لذلك لم يستجب لـه ولا أصحابه، وكذلك لم يـرض رسـول الله ﷺ بفعـل خالـد ﷺ وتـبرأ مـن ذلـك الفعل، لكن لما كان خالـد ﷺ متـأولًا لم يعزلـه عـن قيـادة الجـيش ولا اتهمـه أصحابه، بل كان موفور العِـرْضِ إلى أن مـات ﷺ، وكـان ﷺ يحبـه ويمدحـه ويقول: (نعم عبد الله خالد بن الوليد، سيف من سيوف الله) [١].

فمن وُصف بكونه: نِعْمَ العبدُ لا يفعل ما ينافي ذلك إلا متأولاً.

فهذه أمثلة مما وقع في أذن الـسامع وعـين القـارئ غـير سـديد، فلـما سـئل صاحبه أظهر حُجته –وافقناه عليها أم رددناها عليه– إلا ان هذه الحجـة تمنعنـا من ثَلْمِ عرضه، وتحفظ عليه مكانته.

فمثل هذا النص أو غيره الذي وقع في أذن السامع وعين القارئ فاحـشًا أو منكرًا لو كان ابن العاص حيًّا وسُئل لأظهر لنا حُجة وتأويلاً ربما صار بـه هـذا الفعل من جملة مناقبه ومحامده، وإن لم يظهر لنا ذلك بان لنا بتأويله وجه عذره.

غير أني أُفيدك ما تَعـضُّ عليـه بنواجـذك؛ وهـو أن التأويـل لأهـل الكـرم والفضل والمناقب أمر يجب أن يُلجأ إليه كما تعلمنا ذلك من الشريعة المطهرة.

وبقدر صلاح المرء وبلائه في الإسلام يكون واجبًا علينا التأويل لهم والعفو عن زلاتهم؛ كما قال ﷺ: (أقيلوا ذوي الهيئات عثراتهم إلا الحدود) [٢].

---

(١) أخرجه الترمذي عن أبي هريرة (٣٨٤٦)، وقوله: (سيف من سيوف الله) عنـد البخـاري مـن حديث أنس (٣٧٥٧).

(٢) أخرجه أحمد (٢٦٢١٧) وأبو داود (٤٣٧٥)، وصحَّحه الألباني، انظر صحيح الجامع (١١٨٥).

وأكثر الناس بلاءً في الإسلام الأمراء الذين جاهدوا في سبيل الله -تبارك وتعالى- ونشر الله الإسلام على أيديهم؛ لذا كان ﷺ يحتمل لهم ما لا يحتمله لغيرهم، ولا يقبل فيهم قولاً من أحد يريد به شَيْنهم.

فقد روى أحمد ومسلم من حديث عوف بن مالك الأشجعي قال: «خرجت مع من خرج مع زيد بن حارثة من المسلمين في غزوة مؤتة، ورافقني مددي من اليمن ليس معه غير سيفه. فنحر رجل من المسلمين جزورًا فسأله المددي طائفة من جلده، فأعطاه إياه... فاتخذه كهيئة الدرق ومضينا فلقينا جموع الروم وفيهم رجل على فرس له أشقر عليه سرج مُذهَّب وسلاح مُذّهب، فجعل الرومي يُغري بالمسلمين، وقعد له المددي خلف صخرة فمرّ به الرومي فعرقب فرسه فخرَّ، وعلاه فقتله وحاز فرسه وسلاحه. فلما فتح الله للمسلمين بعث إليه خالد بن الوليد، فأخذ منه السَّلَب. قال عوف: فأتيته فقلت: يا خالد أما علمت أن رسول الله ﷺ قضى بالسلب للقاتل؟ قال: بلى ولكني استكثرته. قلت: لتردنَّه إليه أو لأعرفنكها عند رسول الله ﷺ. فأبى أن يرد عليه. قال عوف: فاجتمعنا عند رسول الله ﷺ وقصصت عليه قصة المددي، وما فعله خالد، فقال رسول الله ﷺ: **يا خالد ما حملك على ما صنعت؟** قال: يا رسول الله لقد استكثرته، فقال رسول الله ﷺ: يا خالد رد عليه ما أخذت منه، قال عوف: فقلت له دونك يا خالد، **ألم أَفِ لك؟** فقال رسول الله ﷺ: وما ذلك؟ فأخبرته، فغضب رسول الله ﷺ فقال: يا خالد لا ترد عليه، هل أنتم تاركون لي أمرائي؟ لكم صفوةُ أمرهم وعليهم كَدَرهُ. (هذا لفظ أحمد)[1]، ولفظ مسلم:

---

(١) أخرجه أحمد (٢٤٧١٤).

(فاستغضب فقال: لا تعطه يا خالد، لا تعطه يا خالد هل أنتم تاركون لي أمرائي؟ إنما مثلكم ومثله كمثل رجل استرعى إبلاً أو غنمًا فرعاها ثم تحيَّن سُقيها فأوردها حوضًا فشرعت فيه فشربت صفوه وتركت كدره؛ فصفوه لكم وكدره عليهم) (١).

فقد دل هذا الحديث على أمرين مهمين جدًا:

أولها: أن التأويل – وإن كان غير مقبول- فليس لنا إلا ردُّه بغيرِ مَذمَّة لصاحبه ولا انتقاص؛ لهذا فإن رسول الله ﷺ لم يقبل تأويل خالد، وأمره برد ما أخذه إلى المددي، فلما رأى عوفًا انتقص خالدًا غضب وأمره ألا يرده.

الثاني: أن رسول الله ﷺ كان يحتمل لقواده ما لا يحتمله لغيرهم؛ لبلائهم وجهادهم، وكان يغضب لهم ولا يقبل الطعن والوقيعة فيهم.

وإذ أتينا على هذه النكتة التي أردنا أن تَقفَ عليها فنبدأ في تأويل هذا النص على فرض صحته.

فأول التأويلات: أن يكون هذا الحديث مما تناقلته الألسن بقطع النظر عن صحته؛ لهذا نقله أبو عون مولى المسور وهو لا يعلم أنه غير صحيح، وليس هذا ببعيدٍ في عصر كان يموج بفتنٍ كثيرة، ولا يهولنَّك هذا وتدفعه؛ فإن كثيرًا مما يتناقله الناس غير صحيح.

وعن مسروق عن عائشة –رضي الله عنها– قالت حين قُتِل عثمان ﷺ: «تركتموه كالثوب النقي من الدنس، ثم قرَّبتموه تذبحونه كما يذبح الكبش!

---

(١) أخرجه مسلم (١٧٥٣).

هلّا كان هذا قبل هذا؟ قال لها مسروق: هـذا عملـك أنـت، كتبـت إلى النـاس تأمرينهم بالخروج عليه. قال: فقالت عائشة: لا والذي آمن به المؤمنـون وكفـر به الكافرون ما كتبت إليهم بسوداء في بيضاء حتى جلسـت مجلسـي هـذا» قـال الأعمش: فكانوا يرون أنه كُتب على لسانها»[1].

وأخرج ابن عساكر[2] من طريق الدارقطني: حدثنا أحمد بن علي بن العـلاء حدثنا أبو الأشعث أحمد ابن المقدام حدثنا معتمر بن سـليمان قـال: سـمعت أبي يحدث عن أبي نضرة عن أبي سعيد مولى بني أسيد أن وفد أهل مصر لما قـدموا المدينة أتوا عليًا فقالوا: قم معنا. قال: والله لا أقوم معكـم. قـالوا: فلـم كتبـت إلينا؟ قال: والله ما كتبت إليكم كتابًا قط، فنظر بعضهم إلى بعـض، ثـم قـالوا: ألهذا تغضبون أم لهذا تقاتلون؟ فإذا كان التكذب وصل إلى حد أن يُكتـب عـلى لسان أمير المـؤمنين عـلي بـن أبي طالـب وأم المـؤمنين عائـشة ﷺ أنهـم كتبـوا يستنفرون الناس للخروج على عثمان ﷺ، فلأن يُكذب على لـسان عمـرو بـن العاص ﷺ فيُقال: إنه يُؤلب الناس عـلى عـثمان مـن بـاب أولى، ولأنَّ تـصورُ الكذب فيما هو مكتوب أبعد من تصوره في المنقول على لسان الناس، فإذا جـاز تصورُ الأبعد كان تصور الأدنى من باب أولى.

وثاني هذه التأويلات: أن المراد بطعنه على عثمان أن يكون لعمرو بن العـاص ﷺ

---

(١) رواه بسند صالح خليفة بن خياط في تاريخه (١/ ١٣١٣)، وابن سعد في الطبقات (٣/ ٤٥)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٤١/ ٣٢٣).

(٢) تاريخ دمشق لابن عساكر: (٤١/ ٢٣٨)، وسنده حسن غير أحمد بن عـلي بـن العـلاء شـيخ الدارقطني، وقد وثقه الذهبي في السير.

رأي مخالف لرأي عثمان ﷺ فيما يتعلق بتولية الولاة أو غير ذلك، فتُسمَّى وجهة النظر طعنًا كما يُسمىَّ أحيانًا الخطأ كذبًا؛ كما قال ﷺ: (كذب أبو السنابل) أي أخطأ. ومثل هذا حصل من كبار الصحابة وفي عهد رسول الله ﷺ؛ فقد بعث رسول الله ﷺ بعثًا وفيهم كبار الصحابة، أبو بكر وعمر، وأمَّر عليهم أسامة بن زيد -وكان إذ ذاك صغيرًا- فلما نظر الصحابة إلى سنه وأنه تولى على كبار الصحابة تكلم في ذلك البعض بمقتضى نظرهم؛ إذ كانوا يرون أن الحروب تحتاج إلى المجرب المُسن لخبرته وطول تمرسه في الحروب. فخطب الناس الرسول ﷺ وقال: **(إن تطعنوا في إمرته فقد كنتم تطعنون في إمرة أبيه من قبل، وأيم الله إن كان لخليقًا للإمارة)** (١)، فقد سمَّى رسول الله ﷺ وجهة النظر هذه طعنًا، فلا تستبشعنَّ هذه اللفظة، فليس المراد بها إلا وجهة النظر المخالفة، وإنما سُميت طعنًا تغليظًا وزجرًا، ومثل هذه الاعتراضات ما زالت في الناس.

وقد حدث مع أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ﷺ نحو هذا؛ كما رواه الترمذي وغيره من حديث أبي إدريس الخولاني قال: لما عزل عمر بن الخطاب عمير بن سعد عن حمص ولَّى معاوية. فقال الناس: عزل عميرًا وولى معاوية فقال عمير: لا تذكروا معاوية إلا بخير؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: **(اللهم اهد به)** (٢) فمثل هذا لا يتطلب الطعن في واحد منهم؛ إذ العقول والخبرات تتفاوت، وقد يفعل الخليفة الراشد ما يرى غيره من الصحابة أن الصواب في خلافه، كما كان عمر بن الخطاب ﷺ لا يرى رأي أبي بكر الصديق

---

(١) أخرجه البخاري (٣٧٣٠)، ومسلم (٢٤٢٦).

(٢) صحيح: أخرجه الترمذي (٤٢١٤)، وصحَّحه الألباني في صحيح الترمذي (٣٨٤٣).

في خالد بن الوليد، وكان يُشير بعزله، فلم يعزله أبو بكر الصديق ﷺ. فلما تولى عمر عزله.

فمثل هذا هو الذي يكون قد تكلم فيه عمرو بن العاص ﷺ. على أن عثمان ابن عفان ﷺ قد أنكر عليه الناس عزل عمرو بن العاص عن مصر، وهذا أحد المآخذ على الخليفة الراشد ﷺ؛ كما صرح بذلك غير واحد من الحفاظ؛ منهم الذهبي وغيره.

كما أن عبد الله بن عباس ﷺ قد أنكر على عليّ بن أبي طالب أشياء؛ مثل تحريقه السبأية؛ كما رواه البخاري أنه قال: «لو كنت أنا لم أحرقهم» لقوله ﷺ: (من بدَّل دينه فاقتلوه) [1] فلما بلغ ذلك عليًّا قال: ويح ابن عباس ما أوقعه على الهنات.

وقد عزل عثمان بن عفان ﷺ سعدًا ﷺ وقد كان كبار الصحابة ﷺ يعتبون على عثمان ﷺ أشياء، وهذا من طبيعة البشر، ولا ينتقص ذلك من أقدارهم شيئًا، كما رواه البرتي في مسند عبد الرحمن بن عوف بسند صحيح عن شقيق قال: «كان بين عثمان وعبد الرحمن بن عوف كلام، فأرسل إليه عبد الرحمن: والله ما فررت عن رسول الله ﷺ يوم عينين -يعني «أحد»- ولا تخلَّفت عن بدر، ولا خالفت سنة عمر، فأرسل إليه عثمان أما قولك: إني تخلفت عن بدر فإن بنت رسول الله ﷺ شغلتني؛ كانت تقضي (أي تموت)، وأما قولك: فررت يوم عينين فقد صدقت قد عفا الله عني، وأما سنة عمر فوالله ما استطعتها أنا ولا أنت»[2].

---

(١) البخاري (٣٠١٧).

(٢) مسند عبد الرحمن بن عوف (٤٥).

وأخرجه الإمام أحمد في المسند، ولفظه: «لقي عبد الرحمن بن عوف الوليد ابن عقبة فقال له الوليد: ما لي أراك قد جفوت أمير المؤمنين عثمان، فقال له عبد الرحمن: أبلِغهُ أني لم أفر يوم عينين -قال عاصم: يقول يوم أحد- ولم أتخلف يوم بدر، ولم أترك سنة عمر قال: فانطلق فخبَّر بذلك عثمان، فقال: أما قوله: إني لم أفر يوم عينين فكيف يعترف بذنب وقد عفا الله عنه؟! فقال: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَلَّوۡاْ مِنكُمۡ يَوۡمَ ٱلۡتَقَى ٱلۡجَمۡعَانِ إِنَّمَا ٱسۡتَزَلَّهُمُ ٱلشَّيۡطَٰنُ بِبَعۡضِ مَا كَسَبُواْۖ وَلَقَدۡ عَفَا ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ ﴾ [آل عمران:١٥٥] وأما قوله: إني تخلفت يوم بدر؛ فإني كنت أمرض رقية بنت رسول الله ﷺ حتى ماتت، وقد ضرب لي رسول الله ﷺ بسهمي، ومن ضرب له رسول الله ﷺ بسهمه فقد شهد، وأما قوله: إني لم أترك سنة عمر فإني لا أطيقها ولا هو. فأته فحدِّثه بذلك»(١).

فقد أنكر عبد الرحمن بن عوف على عثمان أنه لم يسر بسيرة عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وجفاه لذلك، فغير مدفوع أن ينكر نحو هذا عمرو بن العاص رضي الله عنه وقد رُوي بسند يحتمل التحسين(٢) أن عثمان بن عفان رضي الله عنه خطب الناس في زمن الفتنة

---

(١) أخرجه أحمد: (١/ ٦٨)، وقد روى مسلم في صحيحه (٢٩٨٩) من حديث شقيق عن أسامة بن زيد قيل له: ألا تدخل على عثمان فتكلمه؟ قال أترون أني لا أكلمه إلا أُسمِعُكم، والله لقد كلمته فيما بيني وبينه، ما دون أن أفتتح أمرًا لا أحب أن أكون أول من افتتحه ... الحديث؛ فهذا النص يبين أن الصحابة كانوا يكلمون عثمان رضي الله عنه في أشياء ينكرونها عليه.

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات (٣/ ٣٩)، ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٤١/ ٢٣٥) أخبرنا يزيد بن هارون أخبرنا محمد بن عمرو عن أبيه عن علقمة بن وقاص.

وهذا سند حسن غير عمرو بن علقمة بن وقاص؛ لم يرو عنه غير ابنه محمد، وذكره ابن حبان في الثقات، فهو مجهول وليس كما قال الحافظ مقبول. على أن للخبر طريقًا آخر أخرجه ابن سعد=

فقال له عمرو بن العاص ﷺ: إنك قد ركبت بهذه الأمة نهابير من الأمر، فتب وليتوبوا معك. قال: فحوَّل وجهه إلى القبلة فرفع يديه فقال: «اللهم إني أستغفرك وأتوب إليك، ورفع الناس أيديهم» وفي رواية: «فلم أر يومًا أكثر باكيًا ولا باكية من يومئذ».

فهذا النص يفسر لنا النص السابق -إن صح- ويكون هذا من مناقب عمرو بن العاص ﷺ ومحاسنه؛ إذ إنه فعل ذلك علانية أمام الناس بما يدل على حسن سريرته، ثم إنه أمره بالتوبة ولم يُنزِّه الأمة عن الخطأ، بل حمَّلهم الأمر أيضًا فقال: «وليتوبوا معك»، وهو في هذا الكلام قد أمر بالمعروف ونهى عن المنكر الذي أوجبه النبي ﷺ على كل مسلم بقوله ﷺ: **(من رأى منكم منكرًا فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه)** كما خرجه مسلم وغيره من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ قال: أول من بدأ بالخطبة يوم العيد قبل الصلاة مروان، فقام إليه رجل فقال: الصلاة قبل الخطبة. فقال قد ترك ما هنالك. فقال أبو سعيد: أما هذا فقد قضى ما عليه؛ سمعت رسول الله ﷺ يقول: **(من رأى منكم منكرًا فليغيره بيده...)** الحديث[1].

= أيضًا (٣/ ٣٩): أخبرنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسي أخبرنا إبراهيم بن سعد عن أبيه عن عمرو بن العاص فذكره...

وهذا سند رجاله ثقات إلا أن سعد بن إبراهيم لم يدرك عمرو بن العاص ﷺ.

على أن الطبري أخرج الخبر بسند ثالث (٣/ ٦٦١) من طريق الواقدي: حدثني ابن أبي الزناد عن موسى بن عقبة عن أبي حبيبة، وفيه أبو حبيبة مولى الزبير: ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً، لكنه جد موسى بن عقبة لأمه، فلعله ضبط عنه حديثه، هذا لا سيما وأنه لم يتفرد بالخبر كما مر. ثم استدركت فقلت: نعم لولا الواقدي.

(١) أخرجه مسلم (٤٩).

فيكون كلام عمرو بن العاص ﷺ مُنكِرًا بعض الأمور على عثمان بن عفان ﷺ من باب التقويم والنصح الذي أشار إليه الخليفة الراشد أبو بكر ﷺ في خطبته عندما تولى الخلافة؛ كما أخرجها ابن اسحق بسند صحيح أنه قال: «إني وُلِّيت عليكم ولست بخيركم، فإن أحسنت فأعينوني، وإن أسأت فقوموني... أطيعوني ما أطعت الله ورسوله، فإذا عصيت الله ورسوله فلا طاعة لي عليكم»[1].

فهو في نقده لعثمان ﷺ مع علي بن أبي طالب أو غيره من الصحابة ساعٍ في هذا التقويم والإصلاح الذي أشار إليه أبو بكر الصديق ﷺ.

فإن أبيتَ هذا، ولزمتَ القول أنه لم يتكلم في عثمان ﷺ على نية التقويم والإصلاح، فجوابك أن المرء قد يتكلم بالكلمة التي لا ينبغي له أن يتكلم بها لشدة غضب وموجدة على من قالها له، وأن الفاضل قد يتكلم بالكلام الذي ينكره هو على نفسه إذا ثاب إليها، إلا أنه محمول على هذه الكلمة ومدفوع إليها بما في نفسه من الغضب والحنق وغير ذلك، فيُغفر له ذلك ولا يُؤاخَذ به إذ كان صدر منه في حالة يصدر من مثله مثلها، ثم هو فاضلٌ شريفٌ له حسناتٌ ومناقبُ جمة تستر له هذه الزلة وترقع له هذا الخرق.

ولهذا شاهد فيما رواه البخاري في صحيحه وأهل السنن من حديث عائشة -رضي الله عنها- في قصة الإفك التي رُميت بها في عرضها؛ وهي قصة طويلة كان من جملتها هذا الكلام: قالت عائشة: «وأصبح أبواي عندي فلم يزالا حتى دخل عليَّ رسول الله ﷺ وقد صلى العصر، ثم دخل وقد اكتنفني أبواي عن يميني وعن شمالي، فتشهَّد النبي ﷺ فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله، ثم

(١) انظر تخريج الأحاديث والآثار للزيلعي (٢/ ٤٠٦).

قال: (**أما بعد يا عائشة إنْ كنت قارفت سوءًا أو ظلمت فتوبي إلى الله؛ فإن الله يقبل التوبة من عباده**) قالت عائشة: وقد جاءت امرأة من الأنصار وهي جالسة بالباب فقلت: ألا تستحي من هذه المرأة أن تذكر شيئًا»[١].

فانظر إلى قول عائشة لرسول الله ﷺ: «ألا تستحي من هذه المرأة» وهي تعلم أن رسول الله ﷺ هو الذي علَّم الأمة الحياء، وأنه لا يصدر في كل أفعاله إلا عن حياء كامل تام، بل كان ﷺ كما وصفه أبو سعيد الخدري: «أشد حياء من العذراء في خدرها»[٢].

لكنها نطقت بهذه الكلمة الجافة لشدة موجدتها؛ إذ كانت تأمل أن يبرأها رسول الله ﷺ ويدافع عنها، فلمّا لم يفعل وكانت هي تعلم عن نفسها -رضي الله عنها- البراءة قالت ما قالت. فهذا كلام خرج من بين شفتي مظلوم رُمي في عرضه ولم يبرئه حبيبه. ثم موقف آخر لها في هذه القصة نفسها لما نزلت آيات براءتها على رسول الله ﷺ قالت عائشة: «وإني لأتبين السرور في وجهه وهو يمسح جبينه ويقول: **البشرى يا عائشة؛ قد أنزل الله براءتك**. قالت: وكنت أشد ما كنت غضبًا، فقال لي أبواي: قومي إليه، فقلت: لا والله لا أقوم إليه ولا أحمده ولا أحمدكما، ولكن أحمد الله الذي أنزل براءتي؛ لقد سمعتموه فما أنكرتموه ولا غيرتموه»[٣] فهذا ما قلته لك صرَّحت به عائشة -رضي الله عنها- بين يدي كلامها «والله لا أقوم إليه ولا أحمده ولا أحمدكما» لَمّا علمت أنه سيخرج منكرًا في أذن السامع قدمت عذرها فقالت: «وكنت أشد ما كنت غضبًا».

---

(١) أخرجه البخاري (٤٧٥٨).

(٢) متفق عليه: البخاري (٣٥٦٢)، ومسلم (٢٣٢٠).

(٣) أخرجه البخاري (٤٧٥٨).

فهكذا عمرو بن العاص ﷺ إن كان قد قال عن عثمان ﷺ كلامًا وقع في أذن السامع منكرًا فإنما يخرج من شدة غضب ونحو هذا.

وهذا أمر لا ينكره إلا من لا إلمام له بِسيرِ الناس وأحوالهم، وإلا فقد روى البخاري ومسلم في صحيحهما من حديث مالك بن أوس قال: «أرسل إليّ عمر بن الخطاب فجئته حين تعالى النهار، قال: فوجدته في بيته جالسًا على سرير مفضيًا إلى رماله متكئًا على وسادة من أدم، فقال لي: يا مال إنه قد دَفَّ أهل أبيات من قومك وقد أمرت فيهم بِرِضْخٍ فخذه فاقسمه بينهم، قال: قلت لو أمرت بهذا غيري، قال: خذه يا مال قال فجاء يَرْفَأُ فقال: هل لك يا أمير المؤمنين في عثمان وعبد الرحمن بن عوف والزبير وسعد فقال عمر: نعم فأذن لهم فدخلوا ثم جاء فقال: هل لك في عباس وعلي قال: نعم فأذن لهما، فقال عباس: يا أمير المؤمنين اقض بيني وبين هذا الكاذب الآثم الغادر الخائن، فقال القوم: أجل يا أمير المؤمنين اقض بينهم وأرحهم... الحديث»[1].

فانظر إلى العباس ﷺ وهو يقول عن عليّ (الكاذب الآثم الغادر الخائن)، يقول هذا في حضرة الخليفة الراشد والمبشرين بالجنة: عمر بن الخطاب، وعثمان ابن عفان، وعبد الرحمن بن عوف، والزبير بن العوام، وسعد بن أبي وقاص، ولم ينكر ذلك عليه أحد منهم وهم كانوا أشد ما يكونوا في إنكار المنكر، ولكنهم لم يروا في هذا الكلام الذي وقع في أذن السامع وعين القارئ منكرًا شيئًا، ورأوه خرج لشدة موجدة عباس على عليّ وغضبه منه، فقاله.

ولما كان مثل هذا الكلام مما لا يتنزه منه أحد لم يَروْه شيئًا ولم ينكروه -رضي

(١) أخرجه البخاري (٤٠٣٣)، ومسلم (١٧٥٧) واللفظ له.

الله عن الجميع- وكان هذا هو عين ما احتج به سلمان على حذيفة -رضي الله عن الجميع- فيما رواه أبو داود في سننه من حديث عمرو بن أبي قرة قال: «كان حذيفة بالمداين يذكر أشياء قالها رسول الله ﷺ لأناس من أصحابه في الغضب، فينطلق ناس ممن سمع ذلك من حذيفة فيأتون سلمان فيذكرون له قول حذيفة، فيقول سلمان: حذيفة أعلم بما يقول. فيرجعون إلى حذيفة فيقولون له قد ذكرنا قولك لسلمان فما صدَّقك ولا كذَّبك. فأتى حذيفة سلمان وهو في مبقلة فقال: يا سلمان، ما يمنعك أن تصدقني بما سمعت من رسول الله ﷺ؟ فقال سلمان: إن رسول الله ﷺ كان يغضب فيقول في الغضب لناس من أصحابه، ويرضى فيقول في الرضا لناس من أصحابه، أما تنتهي حتى تورث رجالاً حب رجال، ورجالاً بغض رجال، وحتى توقع اختلافًا وفُرقة؟ ولقد علمت أن رسول الله ﷺ خطب فقال: (**أيما رجل من أمتي سبيته سُبَّة أو لعنته لعنة في غضبي فإنما أنا ولد من ولد آدم؛ أغضب كما يغضبون -وإنما بعثني رحمة للعالمين- فاجعلها عليهم صلاة يوم القيامة**) ثم قال سلمان: والله لتنتهين أو لأكتبن إلى عمر»(١).

فانظر إلى احتجاج سلمان على حذيفة بقوله: «إن رسول الله ﷺ كان يغضب فيقول في الغضب لناس من أصحابه» ففي هذا إشارة إلى أن كلام الإنسان في الغضب لا ينبغي أن يُعتد به، ولا يُبنى عليه شيء في ذم الناس ومدحهم. فإن الإنسان إذا غضب قال كلامًا لا يعتقد معناه فيمن قاله له، ولا يريده، ولكن الغضب حمله على ذلك، وقد أيَّد هذا المعنى الرسول ﷺ وبيَّن أنه لا انفكاك لأي عبد عن ذلك، فقال ﷺ في هذا الحديث: (**فإنما أنا ولد من ولد آدم أغضب كما يغضبون**).

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٦٥٩)، وصححه الألباني في الصحيحة (١٧٥٨).

وقد كان سلمان ﷺ حكيمًا موفقًا في هذا الكلام حين قال لحذيفة ﷺ: «أما تنتهي حتى تورث رجالاً حُبَّ رجال ورجلاً بغض رجال».

وصدق فإن ناقلاً لو نقل كلام العباس السابق عن عليّ وهو قوله: «الكاذب الآثم الغادر الخائن» فأراد أن يعبر عنه لقال: «فجعل العباس يطعن على عليّ» فيغضب الناس عندئذٍ من العباس ويبغضوه.

فهذا هو **التأويل الثالث** لو صدقت المقالة السابقة عن عمرو بن العاص ﷺ، فيكون غاية الأمر أن عمرًا تكلم في حال غضبه عن عثمان ﷺ بما وقع في أذن السامع منكرًا، فعبَّر عن ذلك من عنده فقال: «فجعل يطعن على عثمان».

وإن سلَّمنا أن الكلام لم يخرج من عمرو بن العاص ﷺ عن غضب وموجدة من عثمان بن عفان ﷺ إلا أنه أحيانًا قد يُعبِّر المرء عما يراه من خطأ الغير بأسلوب تبدو فيه القسوة والغلظة وهو غير مُريدٍ لها، وإنما أراد الزجر من الفعل نفسه، لا من الفاعل، حتى وإن كان يعلم له تأويلاً. ويشهد لهذا عدة أحاديث؛ منها ما ورد في الصحيحين من حديث ابن عباس –رضي الله عنهما- قال: «بلغ عمر أن سمرة باع خمرًا، فقال: قاتل الله سمرة، ألم يعلم أن رسول الله ﷺ قال: (لعن الله اليهود؛ حُرِّمتْ عليهم الشحوم فجملوها فباعوها)»(١).

وسمرة بن جندب ﷺ لم يبع خمرًا مُستَحِلاً، إنما تأوّل في ذلك، فأراد عمر زجره فقال: «قاتل الله سمرة»، ولم يرد حقيقة ذلك.

قال الحافظ في الفتح: «إن قول عمر: (قاتل الله سمرة) لم يرد ظاهره، بل هي كلمة تقولها العرب عند إرادة الزجر، فقالها في حقه تغليظًا».

---

(١) أخرجه البخاري (٢٢٢٣)، ومسلم (١٥٨٢).

ومنها ما رواه البخاري ومسلم عن سعيد بن جبير قال: «قلت لابن عباس: إن نوفًا البكالي يزعم أن موسى ليس بموسى بني إسرائيل إنما هو موسى آخر، فقال: كذب عدو الله»(١).

فلم يرد ابن عباس حقيقة قوله: «عدو الله»، إنما سماه «عدو الله» زجرًا وتغليظًا، لا قدحًا في نوف؛ إذ هو من رجال الصحيح ثقة وأمانة.

ومنها ما رواه البخاري وغيره عن هزيل بن شرحبيل قال: سُئل أبو موسى عن ابنة، وابنة ابن، وأخت فقال: للابنة النصف، وللأخت النصف، وائت ابن مسعود فسيتابعني، فسئل ابن مسعود وأُخبر بقول أبي موسى فقال: «لقد ضللت إذًا وما أنا من المهتدين، أقضي فيها بما قضى النبي ﷺ: للابنة النصف، ولابنة الابن السدس تكملة الثلثين، وما بقي للأخت، فأتينا أبا موسى فأخبرناه بقول ابن مسعود، فقال: لا تسألوني ما دام هذا الحبر فيكم»(٢).

فقد رد ابن مسعود على قول أبي موسى: «ائت ابن مسعود فسيتابعني» بقوله: «قد ضللت إذًا» إشارة إلى أنه لو تابعه في خلاف السنة الصريحة لكان من الضالين، فخرجت الكلمة قاسية مع أن أبا موسى لم يخالف صريح السنة، بل قال ذلك اجتهادًا وظنًا، والمجتهد - إن اكتملت أدواته - مأجور ولو أخطأ.

فهب أن عمرًا تكلم عن عثمان ﷺ إرادة الزجر، ولم يرد ظاهر اللفظ، ولكن حمل الناس عنه شناعة اللفظ ولم يحملوا عنه عذر التأويل.

وإن أبيتَ كل هذا، وكُنتَ ممن لا يعرف للشريف قدرًا ولا للكريم منزلة

---

(١) أخرجه البخاري (١٢٢)، ومسلم (٢٣٨٠).

(٢) أخرجه البخاري (٦٧٣٦).

فخذها صريحة صحيحة مدوية لا نتلعثم فيها؛ وهي أنه لا يُنكَر وقوع الزلل من الكرام، إنما الذي يُنكَر أن يُجرحوا بذلك؛ إذ الخطأ والزلل لا يسلم منه أحد. غير أن عالي القدر وسامي المنزلة حسناته كالبحر الهائج تنغمر فيها سيئاته.

وقد روى الترمذي في سننه من حديث أنس قال: (بلغ صفية أن حفصة قالت: بنت يهودي، فبكت، فدخل عليها النبي ﷺ وهي تبكي، فقال: (ما يبكيك؟) فقالت: قالت لي حفصة إني بنت يهودي، فقال النبي ﷺ: (**إنك لابنة نبي، وإن عمك لنبي وإنك لتحت نبي، ففيم تفخر عليك**) ثم قال: (**اتق الله يا حفصة**)[(١)].

فانظر إلى قول حفصة لصفية: «بنت يهودي»، أتراه مما لا ينبغي؟ نعم، ولولا ذلك ما قال لها رسول الله ﷺ: (اتق الله)، لكن أتراها تُزَنُّ بذلك؟ لا والله، بل هي سيئة وبحار حسناتها يغفر الكثير من الزلل، وقد روى البخاري في صحيحه من حديث زيد بن ثابت قال: احتجر رسول الله ﷺ في المسجد حجرة، وكان رسول الله ﷺ يخرج من الليل فيصلي فيها، فصلوا بصلاته - يعني رجالاً - وكانوا يأتونه كل ليلة، حتى إذا كان ليلة، من الليالي لم يخرج إليهم رسول الله ﷺ، فتنحنحوا ورفعوا أصواتهم وحصبوا الباب، فخرج عليهم رسول الله ﷺ مغضبًا، فقال: (**أيها الناس ما زال بكم صنيعكم حتى ظننت أنه سيكتب عليكم، فعليكم بالصلاة في بيوتكم؛ فإن خير صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة**)[(٢)].

---

(١) صحيح: أخرجه الترمذي (٤٢٦٨)، وصحَّحه الألباني في المشكاة (٦١٨٣).

(٢) أخرجه البخاري (٦١١٣)، ومسلم (٧٨١).

فإذا تأملت قول زيد: «حصبوا الباب» أفترى ذلك سيئًا إذ حصبوا باب رسول الله ﷺ؟ لكن مثل هذه الزلات مغفورة لهم بنصرتهم لرسول الله ﷺ في الغزوات وتحملهم شدائد الدعوة إلى الله – عز وجل – ولا يسلم من الزلل أحد.

من ذا الذي ما ساء قط ومن له الحسنى فقط

وقد روى البخاري في صحيحه أن عائشة باعت بيعًا، فبلغ ذلك عبد الله بن الزبير، فقال: «والله لتنتهين عائشة أو لأحجرن عليها»(١).

وما كان ينبغي لعبد الله بن الزبير أن يقول هذا، لكن هكذا وقع، وقد ندم على ذلك ندمًا شديدًا.

وقد روى البخاري في صحيحه من حديث أنس بن مالك قال: قيل للنبي ﷺ لو أتيت عبد الله بن أبي، قال: فانطلق إليه وركب حمارًا وانطلق المسلمون –وهي أرض سبخة– فلما أتاه النبي ﷺ قال: إليك عني فوالله لقد آذاني نتن حمارك قال: فقال رجل من الأنصار: والله لحمار رسول الله ﷺ أطيب ريحًا منك، قال: فغضب لعبد الله رجل من قومه، قال فغضب لكل واحد منهما أصحابه، فكان بينهم ضرب بالجريد وبالأيدي وبالنعال. قال: فبلغنا أنها نزلت فيهم: ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ﴾[الحجرات:٩](٢).

فلا شك أن الذين غضبوا لعبد الله بن أُبيّ بن سلول المنافق حتى قاتلوا إخوانهم المؤمنين اجتهلتهم الحمية، لكن هكذا وقع، أفيُرمى المرء بذلك أبد الدهر

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٦٠٧٥).

(٢) أخرجه البخاري (٢٦٩١)، مسلم (١٧٩٩).

كالبعير الأجرب؟! لا.. فمن عرف نفسه، وعرف أن ابن آدم لا بد لـه مـن غفلـة، ولا بد له من غضب، ولا بد له من شهوة، فلا بد إذن من زلة وهفوة، لكن السعيد من يُرقِّع الخرق، ويستغفر من الذنب، ويبادر بالتوبة ويستقبل العمل.

الفصل الرابع

قتاله في الفتنة

قد تقدم معنا الكلام على زعم تحريضه على قتل عثمان بن عفان ﷺ.

وأما ثاني تهم هذا النص السابق فهو اتهام عمرو بن العاص بأنه قاتل مع معاوية بن أبي سفيان -رضي الله عنهما- من أجل الدنيا، وليس بتأويل سائغ. وهذا في قول عمرو المزعوم لمعاوية: «أما والله إنْ قاتلنا معك نطلب بدم الخليفة إنَّ في النفس من ذلك ما فيها؛ حيث نقاتل من تعلم سابقته وفضله وقرابته، ولكن إنما أردنا هذه الدنيا».

وقد مر بك معنا تضعيفنا لهذا السند[1]، وأنه سند لا يصح ولا يُصدق به نقل، ولا يُتصور في القلب به معنى، وقد كان هذا كافيًا في رده، ولكن سوف أذكر لك من الأدلة ما يُبين لك أن هذا نصٌّ مُفتعلٌ مكذوبٌ، ما جرى منه حرف ولا كان منه قُصيصة.

ذلك أن هذا النص كما سبق يدين عمرًا بأنه قاتل من أجل الدنيا، والقتال من أجل الدنيا محرم شرعًا، وصاحبه مأزور غير مأجور، ومُتوعد بالنار، كما قال تبارك وتعالى: ﴿ مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا۟ فِيهَا وَبَٰطِلٌ مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴾ [هود: ١٥،١٦].

وقال ﷺ فيما خرجه الحاكم في المستدرك من حديث أبي بن كعب قال: قال رسول الله ﷺ: (**بشر هذه الأمة بالسّناء والدين والرفعة والتمكين في الأرض، فمن عمل منهم عمل الآخرة للدنيا لم يكن له في الآخرة من نصيب**)[2].

---

(١) انظر ص٦٦ من هذا الكتاب.

(٢) أخرجه أحمد: ٥/ ١٣٤، والحاكم في المستدرك: ٤/ ٣٤٦ (٧٨٦٢)، وصحّحه الألباني في الجامع الصحيح (٢٨٢٥).

إلى غير ذلك من الآيات والأحاديث التي تفيد أن من عمل عملاً للدنيا فعمله حابط وهو من المتوعدين بالنار، وهذا ينافي الصلاح والإيمان؛ فإن العمل من أجل الدنيا من الفساد في الأرض، ومن لم يقصد بعمله وجه الله وقع في الشرك الخفي، وهو مضاد للإيمان.

وحيث إن عمرو بن العاص ﷺ قد وصفه الرسول ﷺ بهذين الوصفين: الإيمان والصلاح كما عند أحمد والترمذي وأبو يعلى وغيرهم من حديث طلحة بن عبيد الله قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (**عمرو بن العاص من صالحي قريش**)[1].

وقد مرنا ين قوله ﷺ لعمرو: (**نعم المال الصالح للمرء الصالح**)[2].

وروى الحاكم في المستدرك، وغيره من حديث عمرو بن العاص قال: كنا مع رسول الله ﷺ في غزوة له، فخرج الناس فخرجت وعليَّ سلاحي، فنظرت إلى سالم مولى أبي حذيفة عليه سلاحه يمشي وعليه السكينة، فقلت لأقتدين بهذا الرجل الصالح، حتى أتى فجلس على باب رسول الله ﷺ وجلست معه، فخرج رسول الله ﷺ مغضبًا فقال: (**أيها ناس ما هذه الخفة؟ ما هذا الترف؟ أعجزتم أن تصنعوا كما صنع هذان الرجلان المؤمنان؟**)[3].

ورواه أحمد في المسند بلفظ: «كان فزع بالمدينة فأتيت على سالم مولى أبي حذيفة وهو مُحتبٍ بحمائل سيفه فأخذتُ سيفًا فاحتبيت بحماله، فقال رسول الله ﷺ: (**يا أيها الناس ألا كان مفزعكم إلى الله ورسوله؟** ثم قال: **ألا فعلتم كما فعل هذان**

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٨٤٥)، وانظر الصحيحة (٦٥٣).

(٢) سبق تخريجه ص٣٤.

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرك: ٣/ ٦٠٦ (٦٢٤٤)، وقال صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

الرجلان المؤمنان؟)[١].

وكما مرَّ بك فالوصف بهذين الوصفين: الصلاح والإيمان من باب الإخبار عما في قلوبهم وما هم عليه في الحياة الدنيا، وهذا يقتضي الحكم له بالجنة كما قال تعالى: ﴿ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَۚ وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقٗا ﴾ [النساء:٦٩]. ولقوله ﷺ: (لا يدخل الجنة إلا مؤمن)[٢].

وكما مرّ بك أيضًا أن هذا الحكم يتناول حياة رسول الله ﷺ وبعد مماته، أي أنه شامل لحياة عمرو ﷺ كلها؛ فهو ﷺ لا يتكلم بالهوى، ولا يقول إلا حقًا، ومحال أن يصف رجلاً بالصلاح أو الإيمان ويكون في علم الله سيفسق بعد ذلك أو يفعل فعلاً يناقض هذين الوصفين، ولا يُقال: إن الوصف بهذا كان لحاله في حياته ﷺ وليس بعد موته؛ فقد تقدم أن هذا من غير المعصوم ﷺ، أما هو ﷺ فيعلم بعلم الله إياه، فلا يخبر عن أحد إلا وفي علم الله أنه كذلك إلى الموت؛ لأنه لا يخبر إلا بوحي من الله تعالى.

والسنة هي كما قال تعالى: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلۡهَوَىٰٓ إِنۡ هُوَ إِلَّا وَحۡيٞ يُوحَىٰ ﴾ [النجم:٣،٤] فغير جائز أن يقال: إن وصف أبي بكر ﷺ بالصديقية كان في حياته ﷺ وجائز أن يُكذِّب بعد موته، أو يقال: إن قوله ﷺ: (إن الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه)[٣]،

---

(١) أخرجه أحمد في المسند: ٤/ ٢٠٣.

(٢) أخرجه البخاري (٤٢٠٤).

(٣) أخرجه أحمد (٢/ ٥٣)، والترمذي (٣٦٨٢)، وصحَّحه الألباني في صحيح الترمذي (٢٩٠٨).

وقوله: (ما لقيك الشيطان قط سالكًا فجًا إلا سلك فجًا غير فجك)[(١)] هو من باب الخبر عن حاله في حياته ﷺ وجائز أن يكون على خلاف ذلك بعد موته ﷺ؛ فالله ورسوله ﷺ لا يحكمان ويخبران إلا بما سيعيش عليه العبد ويموت عليه.

واعتبر بأبي لهب؛ فهل يقال: إن وصفه بما وُصف به كان في حياته ﷺ حال كفره، وجائز أن يتبدل هذا ويصير مؤمنًا؟! اللهم لا.

ومثل هذا قوله -تبارك وتعالى-: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ﴾ [التوبة:١٠٠] فالوصف بالرضا عنهم هو حالهم الذي كانوا عليه وقت نزول هذه الآية وبعدها إلى الممات، فلا يقال: إن هذا الوصف في حال نزول الآيات، وجائز أن يرتكبوا بعد ذلك ما يعود به الرضا إلى السخط والوعد بالجنة إلى الوعيد بالنار[(٢)].

فإن قيل: أيعني ذلك أنهم معصومون؟

فالجواب: أن منزلة الرضا عن العبد ليست بالمنزلة الهينة، بل هي أسمى مراتب الدين، فإذا بلغ العبد منزلة الرضا، فإنما بلغها بأعمال صالحة جليلة، فإذا ارتكب سيئة -كحال بني آدم من عدم انفكاك العصيان عنهم- فإن الله عز وجل برضاه عنه يغفر له خطيئته بعمله الصالح، ويعود الرضا كما كان، بخلاف من لم يبلغ هذه المنزلة.

---

(١) أخرجه البخاري (٣٢٩٤)، ومسلم (٢٣٩٧).

(٢) والوصف بالرضا دلَّ على أنهم فعلوا المأمور وتركوا المحظور، وإلا لما نالوا الرضا. والمرء مأمور بالإخلاص منهي عن العمل للدنيا، ومن قاتل للدنيا لا فعل المأمور ولا ترك المحظور.

فلم يرتكب عمرو بن العاص ﷺ ما يقدح في صلاحه وفي إيمانه بهذا القتال ضد أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ﷺ. والذي يشهد لهذا أن رسول الله ﷺ قال في مدح الحسن بن علي -رضي الله عنهما- فيما رواه البخاري وغيره: (**إن ابني هذا سيد ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين**)[1].

والمراد بالإسلام هنا الإسلام والإيمان معًا؛ لأن كلمة الإسلام إذا أفردت شملت الإسلام والإيمان، وإذا اجتمعت مع الإيمان صار لكلٍّ معنى مستقل منفرد.

فقد شهد إذًا رسول الله ﷺ بإيمان هاتين الطائفتين المقتتلتين، وأول من يقصد بهذا اللفظ والوصف قطعًا هم رؤوسهم من الطرفين؛ كالحسن بن علي بن أبي طالب وأتباعه، وكذلك معاوية وعمرو ومن كان معهما، فهذا تنزيهٌ لعمرو بن العاص ومعاوية أنهم قاتلا من أجل الدنيا، فالمسلمون المؤمنون لا يقتتلون من أجل دنيا وحاشا لكليهما أن يسفكا دماء المؤمنين طلبًا للمُلك والإمارة.

وقد روى البخاري وغيره من حديث سعد بن أبي وقاص ﷺ قال: «كان رسول الله ﷺ يعردني عام حجة الوداع من وجع اشتدَّ بي، فقلت: إني قد بلغ بي من الوجع، وأنا ذو مال ولا يرثني إلا ابنة، أفأتصدق بثلثي مالي؟ قال: (**لا**) فقلت: بالشطر؟ قال: (**لا**)، ثم قال: (**الثلث والثلث كبير أو كثير؛ إنك إن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عَالة يتكففون الناس، وإنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجهَ الله إلا أجرت بها، حتى ما تجعل في فيِّ امرأتك**). فقلت: يا رسول الله أُخلَّفُ بعد أصحابي؟، قال: (**إنك لن تُخلَّف فتعمل عملاً صالحًا إلا ازددت به درجة ورِفعة، ثم لعلك أن تُخلَّف حتى ينتفع بك أقوام ويُضَرَّ بك آخرون،**

---

(١) أخرجه البخاري (٢٧٠٤، ٣٦٢٩، ٣٧٤٦).

اللهم أمض لأصحابي هجرتهم ولا تردهم على أعقابهم، لكن البائس سعد بن خولة)؛ يرثي له رسول الله ﷺ أن مات بمكة »[١].

فتأمل قوله ﷺ: (اللهم أمض لأصحابي هجرتهم ولا تردهم على أعقابهم) وهذا لفظ عام يدخل فيه دخولاً أوليًا ما سيق الكلام من أجله؛ وهو أن يموت بمكة بعدما هاجر منها لله عز وجل.

إلا أن اللفظ كما قدَّمتُ عام يشمل كل ما يناقض الإسلام الذي هاجروا من أجله، فأي ردة على العقب أشد من أن يقاتل المرء على الدنيا بعدما تركها خلف ظهره وهاجر إلى الله ورسوله ﷺ؟!

فإذا كان من عاد إلى مكة بعدما أصبحت دار إسلام مرتدًا على العقب؛ لأنه خرج من داره لله فلا يحل له العودة إلى ما خرج منه لله، فإذا كان هذا ردة على الأعقاب فكيف بمن عاد إلى أعراف الجاهلية وهو القتال من أجل الملك وإلى سفك دماء المسلمين من أجل توليته الولايات؟! لا شك أن هذه ردة أيضًا على الأعقاب. فإذا كان رسول الله ﷺ وهو المجاب الدعوة من ربه قال: (ولا تردهم على أعقابهم) علمنا يقينًا أنهم لن يرتدوا على أعقابهم أبدًا، وعمرو بن العاص رضي الله عنه من المهاجرين إلى رسول الله ﷺ فلا يُتصور بعد دعاء الرسول ﷺ أن يرتد على عقبه ويقاتل على الملك حاشاه رضي الله عنه.

ويشهد لهذا أيضًا ما رواه مسلم في صحيحه من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (تمرق مارقة عند فُرقة من المسلمين يقتلها أَولى الطائفتين بالحق)[٢].

---

(١) أخرجه البخاري (١٢٩٦)، ومسلم (١٦٢٨).

والطائفتان طائفة علي ﷺ وطائفة معاوية ﷺ، والمارقة هم الخوارج، وقاتلهم أمير المؤمنين علي ﷺ، فهذا نصٌّ أن طائفة معاوية ﷺ إنما قاتلت على حق، والذي يقاتل من أجل الدنيا والملك يقاتل على الباطل، وقد شهد لهم رسول الله ﷺ أنهم قاتلوا على حق، غاية الأمر أن هناك حق وأولى بالحق فكلاهما على الحق، لكن علي بن أبي طالب ﷺ أولى بالحق من معاوية ﷺ وشيعته، لكن لم تقاتل طائفة على الباطل، أفلا يكفي هذا في تنزيه عمرو ومعاوية -رضي الله عنهما- وعدم تنقُّصهم بدعوى أنهم قاتلوا على الدنيا؟ فلم يكن قتالهم قط على دنيا، بل إنما كان قتالهم بتأويلٍ طلبًا لقتل قتلة عثمان ﷺ، وطلبًا للقصاص منهم(١)، وصاحبُ التأويل -قَبِلتَ تأويلَه أو رددتَه - يمنعنا تأويله من اتهامه والحكم عليه بغليظ الأحكام والأوصاف.

فإن قيل: وهل يصل التأويل إلى حد القتل والقتال وسفك الدماء العظيمة بين المسلمين؟

وقبل أن أجيب على هذا السؤال بما ينشرح به الصدر إن شاء الله تعالى أُحبُّ أن ألفت نظرك إلى شيء هام ينبغي أن يكون موضع النظر والتأمل عندك. وفي ظني أن إغفال هذا الجانب كان سببًا للخطأ في هذا الباب، فالذي يتصوره كثير من الناس أن علي بن أبي طالب ﷺ أفضل من معاوية بن أبي سفيان وعمرو بن العاص، وهذا حق في نفسه لا ينازع فيه إلا من هو أضل من حمار أهله، ولم يقل

---

(١) وقد روى ابن سعد في الطبقات (٣/ ٨٠) ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٤١/ ٢٩٦) بسند جيد عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: «لو لم يطلب الناس بدم عثمان لرموا بالحجارة من السماء».

معاوية ولا عمرو -رضي الله عنهما- خلاف هذا.

لكن الذي ليس من الحق أن هذا لا يعني أن لا يرى المفضول الفاضل على شيء يراه خطأ، مما يدفعه إلى ردِّ ذلك عليه وربما الإغلاظ له، وهو في هذا لا ينسى أنه أفضل منه بكثير، بل قد رأى عمر أحيانًا رأيًا ذكره للنبي ﷺ فأخذ به.

فقد روى مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة ﷺ:«كنا قعودًا حول رسول الله ﷺ معنا أبو بكر وعمر في نفر، فقام رسول الله ﷺ من بين أظهرنا، فأبطأ علينا وخشينا أن يُقتطع دوننا، وفزعنا فقمنا فكنت أول من فزع فخرجت أبتغي رسول الله ﷺ حتى أتيت حائطًا للأنصار لبني النجار فدرتُ به هل أجد له بابًا فلم أجد، فإذا ربيعٌ يدخل في جوف حائط من بئرٍ خارجةٍ -والربيع الجدول- فاحتفزتُ كما يحتفز الثعلب فدخلت على رسول الله ﷺ فقال: (أبو هريرة؟) فقلت: نعم يا رسول الله. قال: (ما شأنك؟) قلت: كنت بين أظهرنا فقمت فأبطأت علينا، فخشينا أن تُقْتطع دوننا، ففزعنا فكنت أول من فزع فأتيت هذا الحائط فاحتفزت كما يحتفز الثعلب، وهؤلاء الناس ورائي، فقال: (يا أباهريرة) وأعطاني نعليه قال: (اذهب بنعليَّ هاتين فمن لقيتَ من وراء هذا الحائط يشهد أن لا إله إلا الله مستيقنًا بها قلبه فبشره بالجنة)، فكان أول من لقيتُ عمر، فقال: ما هاتان النعلان يا أباهريرة؟ فقلت: هاتان نعلا رسول الله ﷺ بعثني بهما من لقيت يشهد أن لا إله إلا الله مستيقنًا بها قلبه بشرته بالجنة، فضرب عمر بيده بين ثديي فخررت لاستي فقال ارجع يا أباهريرة فرجعت إلى رسول الله ﷺ فأجهشت بكاءً، وركبني عمر فإذا هو على أثري، فقال لي رسول الله ﷺ: (ما لك يا أباهريرة ؟) قلت: لقيت عمر فأخبرته بالذي بعثتني به فضرب بين

ثديي ضربة خررت لاستي قال: ارجع. فقال له رسول الله ﷺ: (يا عمر ما حملك على ما فعلت؟) قال: يا رسول الله -بأبي أنت وأمي- أبعثت أبا هريرة بنعليك من لقي يشهد أن لا إله إلا الله مستيقنًا بها قلبه بشره بالجنة؟ قال: (نعم)، قال: فلا تفعل؛ فإني أخشى أن يتكلَّ الناس عليها فخلِّهم يعملون. قال رسول الله ﷺ: (فخلِّهم)»[1].

فقد أراد رسول الله ﷺ أن يبشر من نطق بكلمة التوحيد بالجنة، ورأى عمر ﷺ أن هذا يدعو الناس إلى ترك العمل، فأخذ بقوله رسول الله ﷺ.

فهنا وجه المغالطة؛ فمعاوية وعمرو -رضي الله عنهما- هم أقل في المنزلة من عليّ ﷺ، ولكن لا يعني ذلك أن كل ما يأتي به عليّ ﷺ في نفسه حق، وإن كان الأمر كذلك فلا يمكن أن يجده أحدهما أو غيرهما على ما يعتقد خطأه ثم لا ينكر عليه؛ فهم وإن كان بعضهم دون بعض في المنزلة إلا أنهم جميعًا كانوا ينكرون المنكر، ولم تكن تأخذهم في الله لومة لائم، فابتغاؤهم الحق وخوفهم من الله يدفعهم إلى رد ما يرونه -ولو بتأويل- باطلاً من الفاضل فيهم، ويغلظون له رجاء عودته إلى الحق الذي يرونه.

وقد كان ابن عباس -رضي الله عنهما- وهو من هو في العلم والفهم لدين الله، كان يرى جواز نكاح المتعة، وقد رُوي عنه الرجوع عن ذلك، فكان عبد الله ابن الزبير ﷺ يُغْلظ له في ذلك، مع تمام علمه بعلو كعبه في العلم، فكان يقول: «جرِّب ولأرجمنك بأحجارك».

كما روى مسلم وغيره أن ابن الزبير قام بمكة فقال: إن ناسًا أعمى الله

---

(١) أخرجه مسلم (٣١).

قلوبهم كما أعمى أبصارهم يفتون بالمتعة، يُعرِّض برجل، فناداه: إنك لجلف جاف؛ فلعمري! لقد كانت المتعة تُفعل على عهد إمام المتقين -يريد رسول الله ﷺ- فقال له ابن الزبير: فجرب بنفسك، فوالله لئن فعلتها لأرجمنك بأحجارك»(١).

فليكن هذا منك على بال، فقد يفعل العظيم الجليل فعلاً خلاف مقامه ينكره عليه من هو أقل من ذلك. ويحضرني وقت كتابة هذه السطور قصة ذكرها ابن عبد البر في التمهيد؛ قال: «سمعت غير واحد من شيوخي يذكر أن الغازي بن قيس لما رحل إلى المدينة سمع من مالك وقرأ على نافع القارئ، فبينما هو في أول دخوله المدينة في مسجد رسول الله ﷺ إذا دخل ابن أبي ذئب فجلس ولم يركع، فقال له الغازي: قم يا هذا فاركع ركعتين فإن جلوسك دون أن تحيي المسجد بركعتين جهل، أو نحو هذا من جفاء القول، فقام ابن أبي ذئب فركع ركعتين وجلس، فلما انقضت الصلاة أسند ظهره وتحلّق الناس إليه، فلما رأى ذلك الغازي بن قيس خجل واستحيا وندم، وسأل عنه فقيل له: هذا ابن أبي ذئب أحد فقهاء المدينة وأشرافهم، فقام يعتذر إليه، فقال له ابن أبي ذئب: يا أخي لا عليك أمرتنا بخير فأطعناك»(٢).

فإذا تبين لك هذا ورأيت أنه من الجائز الطبعي جدًّا أن يرى المفضول -وإن كان مخطئًا- الفاضل على ما ينكره فلا يمنعه صلاحه ودينه وفضله من أن ينكر عليه فعله على حسب ما يراه من الإنكار- مأجورًا كان أو معذورًا في ذلك.

فإذا تبينت ذلك أعود بك إلى الجواب فأقول: التأويل لا يدفع صاحبه إلى

---

(١) أخرجه مسلم (١٤٠٦).

(٢) التمهيد (٢٠/١٠٦).

القتال فحسب، بل يدفع صاحبه إلى اتهام الآخرين بالنفاق وربما بالكفر، فقد يُكفِّر أحد المتأولين الآخر ويُفسِّقه ولا يخرج ذلك أحدهما عن كونه من الصالحين المفلحين ومن أهل الجنة الذين هم في الآخرة إخوانًا على سرر متقابلين.

فإن قلت: وكيف ذلك؟

فالجواب: أنَّ الرجل قد يرى من أخيه فعلاً يظنه من النفاق أو الكفر فيحكم عليه بذلك بظاهر الحال متأولاً لما رآه من ظاهر فعله، والآخر يكون له من المعذرة والتأويل ما لا يترتب عليه أحد الوصفين، فيكون أحدهما معذورًا والآخر متأولاً.

فقد روى البخاري في صحيحه وغيره من حديث جابر بن عبد الله الأنصاري ﷺ: «أن معاذ بن جبل ﷺ كان يصلي مع النبي ﷺ ثم يأتي قومه فيصلي بهم الصلاة، فقرأ بهم البقرة، قال: فتجوَّز رجل فصلى صلاة خفيفة، فبلغ ذلك معاذًا، فقال: إنه منافق، فبلغ ذلك الرجل، فأتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله: إنَّا قومٌ نعمل بأيدينا ونسقي بنواضحنا، وإن معاذًا صلى بنا البارحة فقرأ البقرة فتجوَّزت، فزعم أني منافق، فقال النبي ﷺ: يا معاذ **أَفتَّان أنت -ثلاثًا- اقرأ: (والشمس وضحاها)، و(سبح اسم ربك الأعلى)، ونحوها**»[1].

فانظر إلى معاذ بن جبل كيف رمى الرجل بالنفاق لأنه ظنه خرج من الصلاة استثقالاً لها، وقد قال تعالى عن المنافقين: ﴿وَإِذَا قَامُوٓاْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُواْ كُسَالَىٰ﴾ [النساء:١٤٢] فظن به معاذٌ ذلك تأويلاً، وكان للرجل عذرٌ لا يعلمه

(١) أخرجه البخاري (٦١٠٦).

معاذ، وهو تعبه من عمل النهار، فعذره رسول الله ﷺ ولم يقل لمعاذ إن الحكم بالنفاق عاد عليك؛ لأن معاذًا كان متأولاً في ذلك، فأحدهما متأولٌ والآخر معذورٌ، وكلاهما -رضي الله عنهما- من أهل الجنة.

وفي الصحيحين أن رسول الله ﷺ لما زار عتبان بن مالك ليصلي في بيته قال عتبان: فدخل وهو يصلي في منزلي وأصحابه يتحدثون بينهم، ثم أسندوا عُظْمَ ذلك وكبره إلى مالك بن دخشم؛ قالوا: ودوا أنه دعا عليه فهلك، وودوا أنه أصابه شر، فقضى رسول الله ﷺ الصلاة وقال: (**أليس يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله؟**) قالوا: إنه يقول ذلك وما هو في قلبه. قال: (**لا يشهد أحدكم أن لا إله إلا الله وأني رسول الله فيدخل النار أو تطعمه النار**).

وفي لفظ: «فقال رجل منهم: ما فعل مالك لا أراه فقال رجل منهم: ذاك منافق لا يحب الله ورسوله، فقال رسول الله ﷺ: (**لا تقل ذلك؛ ألا تراه قال لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله؟**) فقال: الله ورسوله أعلم، أما نحن فوالله لا نرى وده وحديثه إلا إلى المنافقين. قال رسول الله ﷺ: (**فإن الله قد حرم على النار من قال لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله**).(١)

فانظر إلى قولهم عن مالك: «منافق لا يحب الله ورسوله»، ورسول الله ﷺ يشهد له بالإيمان وأنه قال لا إله إلا الله يبتغي بها وجه الله، ولم يُعنِّف من اتهمه بذلك؛ لأنهم كانوا متأولين. ألا ترى إلى وجه حجتهم، وهو قولهم «لا نرى وده وحديثه إلا إلى المنافقين»؟ ولما كان الله تبارك وتعالى قال عن المنافقين: ﴿ وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا

---

(١) أخرجه البخاري (٤٢٥)، ومسلم (٣٣).

قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوۡاْ إِلَىٰ شَيَٰطِينِهِمۡ قَالُوٓاْ إِنَّا مَعَكُمۡ إِنَّمَا نَحۡنُ مُسۡتَهۡزِءُونَ ﴾ [البقرة: ١٤]، ورأوا انبساط مالك بن الدخشم إلى المنافقين ظنوه منهم، فحكموا عليه بذلك متأولين، وقد دفعهم ذلك الحكم عليه إلى أنهم تمنوا أن يدعو عليه رسول الله ﷺ فيهلك كما في الحديث: «ودوا أنه دعا عليه فهلك، وودوا أنه أصابه شر».

وأيضًا ما رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث عائشة -رضي الله عنها- في قصة الإفك: «قام رسول الله ﷺ في المسجد يعتذر من عبد الله ابن أُبيٍّ ابن سلول فقال: (من يعذرني من رجل بلغني أذاه في أهلي؛ فوالله ما علمت على أهلي إلا خيرًا، وقد ذكروا رجلاً ما علمت عليه إلا خيرًا، وما كان يدخل على أهلي إلا معي). فقام سعد بن معاذ فقال: يا رسول الله أنا والله أعذرك منه؛ إن كان من الأوس ضربنا عنقه، وإن كان من إخواننا من الخزرج أمرتنا ففعلنا فيه أمرك، فقام سعد بن عبادة سيد الخزرج -وكان قبل ذلك رجلاً صالحًا ولكن احتملته الحمية- فقال: كذبت لعمر الله لا تقتله ولا تقدر على ذلك، فقام أُسَيْد ابن حُضَيْر، فقال: كذبت لعمر الله! والله لنقتلنه؛ فإنك منافق تجادل عن المنافقين. فثار الحيان -الأوس والخزرج- حتى هموا، ورسول الله ﷺ على المنبر فنزل فخفضهم حتى سكتوا وسكت»(١).

فانظر إلى أسيد بن حضير لما أخذته الغيرة لله ولرسوله ﷺ رمى سعد بن عبادة بالنفاق، وهو من الصالحين المؤمنين، ولم يكن من المنافقين طرفة عين رضي الله عنه، فما أصابت الكلمةُ سعدًا لأنه ليس كذلك، وما عنَّف رسول الله ﷺ أسيدًا لأنه كان متأولاً، ولم يخرج واحد منهما من أن يكون وليًا لله ورسوله ﷺ.

---

(١) أخرجه البخاري (٢٦٦١)، ومسلم (٢٧٧٠).

ومثل هذا ما خرجه البخاري ومسلم وغيرهما: «أن رسول الله ﷺ لما عزم على فتح مكة لما نقض أهلها العهد وقال: **اللهم عمِّ عليهم خبرنا**، عمد حاطب ابن أبي بلتعة فكتب كتابًا وبعثه مع امرأة من قريش إلى أهل مكة يعلمهم بما عزم عليه رسول الله ﷺ من غزوهم ليتخذ بذلك عندهم يدًا، فأطلع الله -تعالى- على ذلك رسوله ﷺ استجابة لدعائه، فبعث في أثر المرأة فأخذ الكتاب منها».

وهذا كما ورد في الحديث الذي رواه أحمد والبخاري ومسلم من حديث علي بن أبي طالب ﷺ أنه قال: بعثني رسول الله ﷺ أنا والزبير والمقداد فقال: **(انطلقوا حتى تأتوا رَوْضَةَ خَاخ؛ فإن بها ظَعينة معها كتاب فخذوه منها)**، فانطلقنا تعادى بنا خيلنا حتى أتينا الروضة فإذا نحن بالظعينة، قلنا: أخرجي الكتاب. قالت: ما معي كتاب. قلنا: لتُخْرجنَّ الكتاب أو لتُلقينَّ الثياب. قال: فأخرجت الكتاب من عقاصها. فأخذنا الكتاب فأتينا به رسول الله ﷺ فإذا فيه من حاطب بن أبي بلتعة إلى أناس من المشركين بمكة يخبرهم ببعض أمر رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: **(يا حاطب ما هذا؟)** . قال: لا تعجل عليّ؛إني كنت امرأ ملصقًا بقريش ولم أكن من أنفسهم، وكان من معك من المهاجرين لهم قرابات يحمون أهليهم بمكة، فأحببت إذ فاتني ذلك من النسب فيهم أن أتخذ فيهم يدًا يحمون بها قرابتي،وما فعلت ذلك كفرًا ولا ارتدادًا عن ديني ولا رضًا بالكفر بعد الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: **(إنه صدقكم)**. فقال عمر: دعني أضرب عنق هذا المنافق.فقال رسول الله ﷺ: **(إنه قد شهد بدرًا،وما يدريك لعل الله اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم)**(١).

---

(١) أخرجه البخاري (٣٠٠٧)،ومسلم (٢٤٩٤).

فانظر في هذا الحديث وتأمله ترى ما ذكرتُه لك واضحًا جليًا يُفْصِحُ عن نفسه؛ فها هو حاطب بن أبي بلتعة فعل فعلاً ظاهره حمل عمر بن الخطاب ﷺ على أن يرميه بالنفاق، وفي لفظ للبخاري: «إنه قد خان الله ورسوله والمؤمنين»، ولم يكتف بهذا بل طلب من الرسول ﷺ أن يقتله بقوله: «دعني أضرب عنق هذا المنافق». أرأيت لو كان الأمر بيد عمر ﷺ ألم يكن يقتل حاطبًا ﷺ؟ فترى لو قتل عمر حاطبًا ﷺ متهمًا له بالنفاق فهذا هو عين ما ذكرته لك، فيكون عمر ﷺ معذورًا في فعله إذ كان متأولاً، ويكون حاطب ﷺ مغفورًا له بصالح عمله السابق، فكان له عذر بما في قلبه من الإيمان، وهو الذي صدّقه عليه رسول الله ﷺ.

فجائز كما أخبرتك أن يُكفرِّ المرء أخاه متأولاً ولا يُخرج ذلك أحدَهما عن الإيمان بل عن الدرجات العلى؛ إذا كان التأويل سائغًا والآخر ليس محلاً لما رمُي به من التُّهم.

وقد حمل التأويل صاحبه على القتل؛ كما رواه مسلم من حديث جندب بن عبد الله البجلي قال: إن رسول الله ﷺ بعث بعثًا من المسلمين إلى قوم من المشركين، وإنهم التقوا، فكان رجل من المشركين إذا شاء أن يقصد إلى رجل من المسلمين قصد له فقتله، وإن رجلاً من المسلمين قصد غفلته -قال: وكنا نُحدَّث أنه أسامة بن زيد- فلما رفع السيف قال: لا إله إلا الله، فقتله. فجاء البشير إلى النبي ﷺ فأخبره، حتى أخبره خبر الرجل كيف صنع، فدعاه فسأله، فقال: (لم قتلته؟) قال: يا رسول الله أَوْقع في المسلمين وقتل فلانًا وفلانًا -وسمَّى له نفرًا- وإني حملت عليه فلما رأى السيف قال: لا إله إلا الله. قال رسول الله ﷺ: **(أقتلته؟)** قال: نعم. قال: **(فكيف تصنع بلا إله إلا الله إذا جاءت يوم القيامة؟)**. قال: يا

رسول الله استغفر لي، قال: (وكيف تصنع بلا إله إلا الله إذا جاءت يوم القيامة؟)[(١)].

وقد روى البخاري في صحيحه من حديث ابن عباس -رضي الله عنهما- في تأويل قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَىٰ إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ [النساء:٩٤] قال ابن عباس: كان رجل في غُنَيْمةٍ له فلحقه المسلمون فقال: السلام عليكم، فقتلوه وأخذوا غُنَيْمته، فنزلت: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَىٰ إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾[(٢)]. فلم يعاقب رسول الله ﷺ هذه السرية التي قتلت الرجل الذي قال إنه مسلم وأخذت ماله لأنها ظنت أنه قالها متعوذًا من القتل، فلم يعاقبها رسول الله ﷺ لأنها كانت متأولة. وقد قتل خالد بن الوليد ﷺ بني جَذِيمة عندما قالوا: صبأنا صبأنا ولم يحسنوا أن يقولوا أسلمنا كما مر بنا، ولم يعاقبه رسول الله ﷺ لأنه كان متأولاً.

فانظر كيف تأوّل أسامة بن زيد ﷺ من ظاهر حال الرجل أنه قال لا إله إلا الله تعوذًا من القتل -ولم يكن الرجل كذلك- فقتله أسامة متأولاً وقيل: هو شهيد.

فإذا تبين لك ذلك علمت أن معاوية بن أبي سفيان وعمرو بن العاص -رضي الله عنهما- إنما قاتلا عليّ بن أبي طالب متأولَيْن. والمتأول معذور بتأويله، ولا يُدْخِلُه تأويله في الباطل، وقد شهد لهم الرسول ﷺ أنهما لم يقاتلا عن باطل بل عن حق، كما قال ﷺ: (تمرق مارقة على حين فرقة من المسلمين تقتلها أولى الطائفتين بالحق)[(٣)]، فهذا نص محكم أن عمرًا ومعاوية كانا يقاتلان عن حق،

---

(١) أخرجه مسلم (٩٧).

(٢) أخرجه البخاري (٤٥٩١).

(٣) سبق تخريجه ص ١٠٦.

وغاية ما في الأمر أن هناك حقًا وأحق؛ فهما على حق وعلي بن أبي طالب ﷺ أحق منهما، ولم يخرج أحدهما عن الحق إلى القتال على الباطل، وهذا واضح بحمد الله تعالى.

فهذه كلمة -كما قلت لك- لا تصح سندًا ولا متنًا، بل هي ظلمات بعضها فوق بعض.

فإن قيل -على سبيل التشغيب- هب أن هذه الكلمة، وهي قوله: «إنما أردنا هذه الدنيا»، صحت عن عمرو بن العاص ﷺ، ألا تراه قد فعل ما يُنكَر عليه وينقص من منزلته عندنا؟

فالجواب: أن هذا ليس صوابًا؛ فإن من ثبت أنه حاز الدرجات الرفيعة والأقدار الشريفة والرُّتَب الجليلة، فلا ينزل عن هذه الدرجة إلا بشيء صريح، ليس له ما يدفعه ولا يحتمل تأويلاً؛ فإن اليقين لا يزول إلا بمثله.

وكلمة عمرو هذه -لو صحَّت- كلمةٌ حمَّالة ذاتُ وجوه، والكلام إذا احتمل وجوهًا من الحق والباطل، والصواب والخطأ، وأمكن حمله على الحق والصواب يُحمل عليه ولو بتأويلٍ فيه تَعَسُّف؛ إذ هذا هو الذي يليق بالكرام؛ لأن الرجل النبيل الشريف لا يفعل فعلاً لا يليق بمنزلته إلا لتأويلٍ عنده، فإذا علمنا هذا التأويل قبلناه، وإن لم نعلمه تلمَّسناه بكلِّ السُّبل دفعًا للباطل عنه وذودًا عن عرضه.

وإذا صحت هذه الكلمة فجوابنا عنها من وجوه:

أولها: أن عمرًا ﷺ لم يرد بقوله: «إنما أردنا هذه الدنيا» أي: إنما نقاتل من

أجل الدنيا فقط ونحن نعلم أننا على باطل ولا يحل لنا القتال؛ فإن هذا قول يدفعه قوله في أول العبارة: «أما والله إن قاتلنا معك نطلب بدم الخليفة إن في النفس من ذلك ما فيها؛ حيث نقاتل من تعلم سابقته وفضله وقرابته، ولكن إنما أردنا هذه الدنيا».

فهو يقول إنهم يقاتلون مطالبين بدم الخليفة عثمان ﷺ، فتأويل قوله: «أردنا الدنيا» أحد أمرين:

الأول: أي أردنا شفاء قلوبنا في الدنيا بقتل القتلة، وأَنْ يُظَنَّ بنا أننا أهل شوكة وقوة حيث أردنا القصاص وفعلناه، وهذا تأويلٌ ليس بمستبعدٍ؛ إذ إن المقتول قد جعل الله لوليه سلطانًا وخيَّره بين أن يعفو أو يقبل الدية أو يقتص من القاتل، والذي عفا إنما غلب نفسه وكبتها وهو يرى القاتل في الحياة الدنيا كل ساعة أمامه، وليس كلُّ أحدٍ يقدر على ذلك.

ومن عفا عن القاتل على شرط أخذ الدية فغير مُسْتنكرٍ أن يُقال إنما طلب الدنيا حين أخذ الدية، لا سيما وإن كان فقيرًا سينتفع بهذا المال، فإذا رفض العفو ورغب في المال فإن هذا الطلب للمال وحبه لا يشينه ولا يدينه، وهو مما أعطاه الله -عز وجل- السلطان عليه.

ولما أرسل رسول الله ﷺ أبا جهم في الصدقة فشج رجلاً من بني سُليم[1]

(١) روى أبو داود والنسائي وأحمد وغيرهم من حديث عائشة -رضي الله عنها- أن النبي ﷺ بعث أبا جهم بن حذيفة مصدقًا فلاحه رجل في صدقته، فضربه أبو جهم فشجه فأتوا النبي ﷺ فقالوا: القود يا رسول الله، فقال النبي ﷺ لكم كذا وكذا. فلم يرضوا. قال: فلكم كذا وكذا فلم يرضوا. فقال: لكم كذا وكذا فرضوا. فقال: إني خاطب على الناس ومخبرهم برضاكم. قالوا: نعم، فخطب =

عرض رسول الله ﷺ المال على أهله فرفضوا، فما زال يزيدهم حتى رضوا، فأعطاهم ﷺ ولم يسألهم هل رغبوا في المال حبًا للدنيا والمال أم لا، فدلَّ ذلك على أنه جاز لولي الدم أن يعمل بما يجده في قلبه من حبه للمال والدنيا فيطلب الدية ولا يعفو ولا يُذم بذلك، فإن قيل: وأي دية سيأخذها معاوية وعمرو؟ وممن سيأخذونها؟

قيل: هذا هو التأويل الثاني -وإن كان فَرْعًا عن الأول- أن لا يُحصل على الدية لأن القتلة غير معروفين وقد انغمسوا في الناس -وإن كان بعضهم معروفًا- ولكن إنما يطلبون بديلاً عن الدية أن يُقرُّوا على ما في أيديهم من الولايات. وكان علي بن أبي طالب ﷺ قد عزل معاوية بن أبي سفيان ﷺ عن ولاية الشام.

فيكون تأويل قوله: «إنما أردنا هذه الدنيا» أي: كما أن ولي الدم بإمكانه أن يرجو الآخرة فيعفو ولا يطلب الدنيا إما بشفاء غيظ قلبه بالقصاص، وإما بطلب الدية، فبإمكانه أيضًا ألا يعفو بل يطلب الدنيا أي الدية، وكذلك نحن بإمكاننا أن نعفوا ونَكِلَ الأمر إلى الله -عز وجل- ولكننا اخترنا الدنيا، أي أردنا شفاء قلوبنا بنيل القتلة والانتقام منهم. وهذا أيضًا من إرادة الدنيا، وأردنا كذلك أن نُقرَّ على ما بأيدينا من الولايات إذ كنا أقدر على تسييرها من غيرنا.

= رسول الله ﷺ فقال: إن هؤلاء الليثيين أتوني يريدون القود فعرضت كذا وكذا فرضوا، أرضيتم؟ قالوا: لا، فهمَّ المهاجرون بهم، فأمرهم النبي ﷺ أن يكفوا فكفوا، ثم دعاهم فزادهم، وقال أرضيتم قالوا: نعم. قال: فإني خاطب على الناس ومخبرهم برضاكم. قالوا نعم، فخطب النبي ﷺ قال: أرضيتم؟ قالوا: نعم.

وطلب هذا الأمر لا يقدح في عمرو بن العاص ﷺ ولا في معاوية ﷺ؛ فإن طلب الدنيا على الوجه المشروع ليس عيبًا لدين الرجل؛ إذ إن هذا أمرٌ جِبلِّي في بني آدم كما قال ﷺ: (**لا يزال قلب الكبير شابًا في اثنتين: حب الدنيا وطول الأمل**)[١].

وحب الدنيا والمال إذا كان من حلال ويُبتغى به الحلال فليس بعيب، بل هو ممدوح، وقد قال أصحاب رسول الله ﷺ كما في الصحيحين: (**ذهب أهل الدثور بالأجور**) وفي لفظ: (**بالدرجات العلا والنعيم المقيم**)[٢].

وقد خرَّج البخاري وغيره من حديث أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: (**بينما أيوب يغتسل عُرْيَانًا خرّ عليه رِجْلُ جرادٍ من ذهب، فجعل يحثي في ثوبه، فناداه ربه: يا أيوب ألم أكن أغنيتك عمّا ترى؟ قال: بلى يا رب، ولكن لا غنى لي عن بركتك**)[٣]. وفي رواية: (**ومن يشبع من رحمتك**)[٤].

قال الحافظ: «في هذا الحديث جواز الحرص على الاستكثار من الحلال في حق من وثق في نفسه بالشكر عليه، وفيه تسمية المال الذي يكون من هذه الجهة بركة».

فهذا نبي الله أيوب -عليه السلام- قد رغب في الدنيا المتمثلة في المال الحلال رغبة في إنفاقه في وجوه الحلال والاستكثار من الخير، ولم يكن هذا قادحًا فيه ﷺ.

فيكون عمرو بن العاص ﷺ رغب في الدنيا من هذا الباب؛ أي رغب في

---

(١) أخرجه البخاري (٦٤٢٠).
(٢) أخرجه البخاري (٨٤٣) ومسلم (٥٩٥).
(٣) أخرجه البخاري (٢٧٩، ٣٣٩١).
(٤) أخرجه أحمد (٢/ ٣٠٤، ٤٩٠).

الدنيا المتمثلة في توليته ولاية من الولايات رغبة في تصريف شئونها على سيرة حسنة كما كان عليه في ولايته في عهد رسول الله ﷺ والخلفاء من بعده، ولم ينكر عليه من باب قوله: ﴿إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ﴾ [يوسف:٥٥] ويكون عند عمرو ابن العاص رضي الله عنه في هذا الباب خصوصية ليست لغيره، وهي أنه فهم أنه لا حرج أن يعمل للآخرة ويرزق منها بباب من أبواب الدنيا، ويتأول على هذا ما حدث معه هو رضي الله عنه فيما خرَّجه أحمد والحاكم وابن حبان وغيرهم أنه قال: «بعث إليَّ رسول الله ﷺ فقال: (**خذ عليك ثيابك وسلاحك ثم ائتني**). فأتيته وهو يتوضأ، فصعَّد فيَّ النظر ثم طأطأه فقال: (**إني أريد أن أبعثك على جيش فيسلمك الله ويغنمك، وأرغب لك من المال رغبة صالحة**) قال: قلت: يارسول الله ما أسلمت من أجل المال ولكني أسلمت رغبة في الإسلام وأن أكون مع رسول الله ﷺ. فقال: (**يا عمرو نعم المال الصالح للمرء الصالح**)[1].

فقد كان رضي الله عنه لا يريد المال ولا الغنائم وإنما يريد أن يقاتل فقط، وظن أن من يقاتل لله لا يجب أن ينظر إلى المال قط، فأعلمه رسول الله ﷺ أن ذلك لا يقدح في الإسلام، وأن المال الصالح نِعْمَ ما يحوزه العبد الصالح، فيكون عمرو بن العاص رضي الله عنه قد تأول في هذا قتاله مع معاوية ضد علي بن أبي طالب -رضي الله عنهم أجمعين- أنه يقاتل من أجل المطالبة بدم عثمان رضي الله عنه، ولا يبعد أن يكسب من وراء ذلك ولاية يدير شؤونها على المعهود عليه من حسن السيرة ونقاء السريرة. وقد كان عمرو بن العاص رضي الله عنه يُحِبُّ الإمارة، وقد أقره على ذلك رسول الله ﷺ ولم ينكر عليه.

---

(١) سبق تخريجه ص ٣٤.

فقد روى البيهقي في قصة غزوة ذات السلاسل: «فلما صار إلى هناك خاف من كثرة العدو فبعث إلى رسول الله ﷺ يستمده، فندب رسول الله المهاجرين الأولين، فانتدب أبو بكر وعمر في جماعة سراة من المهاجرين ﷺ، وأمَّر عليهم رسول الله ﷺ أبا عبيدة بن الجراح، فلما قدموا على عمرو قال: أنا أميركم، وأنا أرسلت إلى رسول الله ﷺ أستمده بكم، فقال المهاجرون: أنت أمير أصحابك وأبو عبيدة أمير المهاجرين، فقال عمرو: إنما أنتم مَددٌ أُمْدِدته. فلما رأى ذلك أبو عبيدة -وكان رجلاً حسن الخلق لين الشيمة- قال: تعلم يا عمرو أن آخر ما عهد إليَّ رسول الله ﷺ أنه قال: إذا قدمت على صاحبك فتطاوعا، وإنك إن عصيتني لأطيعنك، فسلم أبو عبيدة الإمارة لعمرو بن العاص»[1].

فقد أحب رضي الله عنه أن يكون أميرًا على الجميع، ولم يدخل في إمرة أبي عبيدة رضي الله عنه. وقد علم بذلك رسول الله ﷺ ولم ينكر عليه. وإنما قال: «أردنا الدنيا» تورعًا؛ إذ المطلوب من المرء دائمًا أن يشك في نيته ولا يثق بعمله، كما قال ابن عمر -رضي الله عنهما-: «لو علمت أن الله تقبل مني سجدة واحدة أو صدقة درهم لم يكن غائب أحب إلي من الموت؛ تدري ممن يتقبل الله؟ ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ [المائدة:٢٧]»[2].

وطلب المرء الولاية لا يقدح في دينه إذا كان ممن يثق في دينه ونفسه؛ من باب قول يوسف عليه السلام: ﴿ٱجْعَلْنِى عَلَىٰ خَزَآئِنِ ٱلْأَرْضِ إِنِّى حَفِيظٌ عَلِيمٌ﴾ [يوسف:٥٥].

وقد قال ﷺ لأبي ذر رضي الله عنه -كما عند مسلم-: (إنك ضعيف وإنها أمانة)[3]،

---

(١) رواه البيهقي (١٧٣٨٠).

(٢) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣١/ ١٤٦).

(٣) أخرجه مسلم (١٨٢٥).

فهذا يدل على أن من كان قويًا جاز له أن يطلب أن يكون أميرًا على الناس إن كان يعلم من نفسه القوة. وكان عمرو ﷺ يعلم من نفسه ذلك، وقد تولى للنبي ﷺ والخلفاء من بعده ولم يُنْكَر عليه.

وقد قال عثمان بن أبي العاص ﷺ للنبي ﷺ -كما عند أحمد في المسند-: «يا رسول الله اجعلني إمام قومي. فقال: **(أنت إمامهم، واقتد بأضعفهم، واتخذ مؤذنًا لا يأخذ على أذانه أجرًا)**[1].

وإن كان هذا في إمامة الصلاة فغير مدفوع أن يدل على جواز طلب الإمامة -الصغرى كانت أو الكبرى- لمن يملك من القوة ما يدير بها شؤونها. وقد دل على جواز طلب الولاية أيضًا بعض الأحاديث؛ منها ما رواه البخاري في صحيحه من حديث عائشة -رضي الله عنها- أن رسول الله ﷺ مات وأبو بكر بالسُّنْح، فقام عمر يقول: والله ما مات رسول الله ﷺ، قالت: وقال عمر والله ما كان يقع في نفسي إلا ذلك، وليبعثنه الله فليقطعن أيدي رجال وأرجلهم، فجاء أبو بكر فكشف عن رسول الله ﷺ فقبله فقال: بأبي أنت وأمي طبت حيًا وميتًا، والذي نفسي بيده لا يذيقك الله الموتتين أبدًا. ثم خرج فقال: أيها الحالف على رسلك، فلما تكلم أبو بكر جلس عمر، فحمد الله أبو بكر وأثنى عليه وقال: «ألا من كان يعبد محمدًا ﷺ فإن محمدًا قد مات، ومن كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت»، وقال: ﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ ﴾ [الزمر: ٣٠] وقال: ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ وَمَن

---

(١) أخرجه أحمد (١١٧٧)، وصحَّحه الألباني في المشكاة (٦٦٨).

يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ ٱللَّهَ شَيْـًٔا وَسَيَجْزِي ٱللَّهُ ٱلشَّـٰكِرِينَ ﴾ [آل عمران:١٤٤]، فنشج الناس يبكون، قال: واجتمعت الأنصار إلى سعد بن عبادة في سقيفة بني ساعدة فقالوا: منا أمير ومنكم أمير، فذهب إليهم أبو بكر وعمر بن الخطاب وأبو عبيدة بن الجراح، فذهب عمر يتكلم فأسكته أبو بكر، وكان عمر يقول: والله ما أردت بذلك إلا أني قد هيأت كلامًا قد أعجبني خشيت أن لا يبلغه أبو بكر، ثم تكلم أبو بكر فتكلم أبلغ الناس، فقال في كلامه: نحن الأمراء وأنتم الوزراء، فقال خباب بن المنذر: لا والله لا نفعل؛ منا أمير ومنكم أمير، فقال أبو بكر: لا ولكنا الأمراء وأنتم الوزراء هم أوسط العرب دارًا وأعربهم أحسابًا، فبايعوا عمر أو أبا عبيدة. فقال عمر: بل نبايعك أنت؛ فأنت سيدنا وخيرنا وأحبنا إلى رسول الله ﷺ، فأخذ عمر بيده فبايعه وبايعه الناس، فقال قائل: قتلتم سعدًا، فقال عمر: قتله الله»(١).

فانظر إلى رغبة الأنصار أن يكون منهم الأمير، وانظر إلى كلام الحباب بن المنذر: «والله لا نفعل. منا أمير ومنكم أمير» ثم تأمل رغبة سعد بن عبادة أن يكون الخليفة -وقد قيل: إنه لم يبايع أبا بكر حتى مات- ففي هذا طلب الإمارة لمن يثق بدينه وقوته في أمر الله، وليس هذا بمستنكر ولا مردود في الدين، ولا ترده الأدلة الشرعية.

وفي صحيح البخاري من حديث أسيد بن حضير ﷺ: أن رجلاً من الأنصار قال: يا رسول الله ألا تستعملني كما استعملت فلانًا؟ قال: (ستلقون بعدي أثرة فاصبروا حتى تلقوني على الحوض)(٢).

---

(١) أخرجه البخاري (٣٦٦٨).

(٢) أخرجه البخاري (٣٧٩٢)، ومسلم (١٨٤٥).

فقد أمره ﷺ بالصبر، ولم يخبره أن هذا الطلب مما لا يحل له، فدل هذا الحديث على جواز طلب الإمارة، وقد طلب أن يتأمر على الصدقات آل علي بن أبي طالب نفسه، كما روى مسلم في صحيحه من حديث عبد المطلب بن ربيعة ابن الحارث قال: اجتمع ربيعة بن الحارث والعباس بن عبد المطلب فقالا: لو بعثنا هذين الغلامين - قالا لي وللفضل بن عباس- إلى رسول الله ﷺ فكلماه فأمَّرَهما على هذه الصدقات فأديا ما يؤدي الناس وأصابا ما يصيبه الناس، قال: فبينما هم في ذلك جاء علي بن أبي طالب فوقف عليهما فذكرا له ذلك، فقال علي ابن أبي طالب: لا تفعلا؛ فوالله ما هو بفاعلٍ، فانتحاه ربيعة بن الحارث فقال: والله ما تصنع هذا إلا نَفَاسة منك علينا؛ فوالله لقد نلت صهر رسول الله ﷺ فما نفسناه عليك. قال علي: أرسلوهما. فانطلقا واضطجع علي، قال: فلما صلى رسول الله ﷺ الظهر سبقناه إلى الحجرة فقمنا عنده حتى جاء فأخذ بآذاننا ثم قال: (**أَخْرِجا ما تُصَرِّران**)، ثم دخل ودخلنا عليه -وهو يومئذ عند زينب بنت جحش- قال: فتواكلنا الكلام، ثم تكلم أحدنا فقال: يا رسول الله أنت أبرُّ الناس وأوصل الناس، وقد بلغنا النكاح فجئنا لتؤمِّرَنا على بعض هذه الصدقات فنؤدي إليك كما يؤدي الناس، ونصيب كما يصيبون. قال: فسكت طويلاً حتى أردنا أن نكلمه، قال: وجعلت زينب تُلْمِعُ علينا من وراء الحجاب أن لا تكلماه، قال: ثم قال: (**إن الصدقة لا تنبغي لآل محمد، وإنما هي أوساخ الناس، ادعوا لي محمية** -وكان على الخُمس- **ونوفل بن الحارث بن عبد المطلب**). قال: فجاءاه، فقال لمحمية: (**أنكح هذا الغلام ابنتك**) -للفضل بن عبّاس- فأنكحه، وقال لنوفل بن الحارث: (**أنكح هذا الغلام ابنتك**) فأنكحني، وقال لمحمية: (**أَصْدِق**

عنهما من الخمس كذا وكذا)[(١)].

فقد رفض ﷺ لهم التولي على الصدقات؛ ليس لأنه غير جائز أن يطلب المرء الولاية على مثل الصدقات، وإنما لأن الصدقة أوساخ الناس، ولا تحل لمحمد ﷺ ولا لآل محمد.

وعلي بن أبي طالب رضي الله عنه كان يرجو الخلافة بعد موت أمير المؤمنين عمر بن الخطاب؛ فقد كان أحد الستة الذين اختارهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وهم: سعد بن أبي وقاص، وعبد الرحمن بن عوف، وعثمان بن عفان، وعلي بن أبي طالب، والزبير بن العوام، وطلحة بن عبيد الله. ولما خلصوا من الناس في بيت يتشاورون فيه فوَّض ثلاثة لثلاثة؛ ففوض الزبير ما يستحقه من الإمارة لعلي، وفوض سعد ما له في ذلك إلى عبد الرحمن بن عوف، وترك طلحة حقه لعثمان، فقال عبد الرحمن لعلي وعثمان: أيكم يبرأ من هذا الأمر فنفوِّض الأمر إليه، والله عليه والإسلام ليولينَّ أفضل الرجلين الباقين؟ فأسكت الشيخان: علي وعثمان، فقال عبد الرحمن: «إني أترك حقي من ذلك، والله عليَّ والإسلام أن أجتهد فأولِّي أولاكما بالحق»[(٢)].

فقد تنازل -كما رأيت- عن الخلافة أربعة، ولم يتنازل عليّ ولا عثمان -رضي الله عن الجميع- فهذا يدل على أن عليًّا رضي الله عنه كان يلتمس الخلافة، ويحب أن تؤول إليه، وكذلك عثمان ابن عفان رضي الله عنه وهذا ممدوح محمود ممن تنازل عنها، ولا يقدح فيمن تمناها وطلبها إذا كان ممن يثق بدينه أن يسير فيها على شرع الله تبارك وتعالى.

---

(١) أخرجه مسلم (١٠٧٢).

(٢) انظر البداية والنهاية لابن كثير: (٧/ ١٦٤).

والأصل في هذا الباب: قوله تبارك وتعالى على لسان يوسف: ﴿ ٱجۡعَلۡنِي عَلَىٰ خَزَآئِنِ ٱلۡأَرۡضِۖ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٞ ﴾ [يوسف:٥٥]، وقول سليمان عليه السلام: ﴿ وَهَبۡ لِي مُلۡكٗا لَّا يَنۢبَغِي لِأَحَدٖ مِّنۢ بَعۡدِيٓۖ ﴾ [ص:٣٥].

فإن قيل: وكيف يجوز طلب الإمارة وقد قال النبي ﷺ -كما في الصحيحين من حديث عبد الرحمن بن سمرة-: (**لا تسأل الإمارة؛ فإنك إن أعطيتها من غير مسألة أُعِنْتَ عليها، وإن أعطيتها عن مسألة وُكِلْتَ إليها**)[١].

وفي صحيح البخاري من حديث أبي موسى الأشعري ﷺ: (**إنَّا لا نُوَلِّي هذا من سأله ولا من حرص عليه**)[٢].

فالجواب: أنه إذا لم تصلح النصوص السابقة في تقييد هذين النصين وما في معناهما فإن المراد بها من يسأل الولاية ابتداء لا من طلب الاستمرار فيها بعد أن تولاها من غير مسألة منه ولا حرص. وعمرو بن العاص ﷺ لم يطلب الإمارة ابتداء؛ فقد ولَّاه النبي ﷺ وصحابته الكرام -رضوان الله عليهم- من غير حرص منه ولا مسألة، وإنما طلب الاستمرار فيها، وشتان بين المسألتين؛ فإن الأولى هي التي تشملها أحاديث النهي عن طلب الإمارة، بخلاف الثانية.

فهذا هو الوجه في تأويل هذه الكلمة لو صحت عن عمرو بن العاص ﷺ. ولا تظنن أن هذا التأويل متعسفٌ؛ فإن الكلام إذا كان -ولو بِضَرْبٍ من التأويل البعيد- يرفع الظِّنة والتُّهمة عن الأخيار لجأ الإنسان إليه حملاً لهذا

(١) أخرجه البخاري (٦٧٢٢)، ومسلم (١٦٥٢).

(٢) أخرجه البخاري (٧١٤٩).

الكلام الصادر منه على سابق سيرته، فليس أمامنا إلا التأويل دفعًا عن ضروب السوء التي يُرمى بها.

الفصل الخامس

قصة التحكيم

اعلم - أيها المسترشد- أن قصة التحكيم لعلها السبب المباشر وراء ما شغَب به المشغبون على عمرو بن العاص ﷺ.

فانظر إلى القصة كما رواها الطبري في تاريخه(١).

قال أبو مخنف: حدثني المجالد بن سعيد، عن الشعبي، عن زياد بن النضر الحارثي: أن عليًّا بعث أربعمائة رجلاً عليهم شريح بن هانئ الحارثي، وبعث معهم عبد الله بن عباس وهو يصلي بهم ويلي أمورهم، وأبو موسى الأشعري عليهم، وبعث معاوية عمرو بن العاص في أربعمائة من أهل الشام، حتى توافوا بدومة الجندل بأذرح، قال: فكان معاوية إذا كتب إلى عمرو جاء الرسول وذهب لا يدري بما جاء به ولا بما رجع به، ولا يسأله أهل الشام عن شيء، وإذا جاء رسول علي جاءوا إلى ابن عباس فسألوه: ما كتب به إليك أمير المؤمنين؟ فإن كتمهم ظنوا به الظنون فقالوا: ما نراه كتب إلا كذا وكذا، فقال ابن عباس: أما تعقلون؟ أما ترون رسول معاوية يجيء لا يُعلم بما جاء به ويرجع لا يُعلم ما رجع به، ولا يُسمع لهم صياح ولا لفظ، وأنتم عندي كل يوم تظنون الظنون.

قال: وشهد جماعتهم تلك: عبد الله بن عمرو، وعبد الله بن الزبير، وعبد الرحمن ابن الحارث بن هشام المخزومي، وعبد الرحمن بن عبد يغوث الزهري، وأبو جهم ابن حذيفة العدوي، والمغيرة بن شعبة الثقفي، وخرج عمر بن سعد حتى أتى أباه على ماء لبني سليم بالبادية فقال: ياأبت قد بلغك ما كان بين الناس بصفين، وقد حكَّمَ الناس أبا موسى الأشعري وعمرو بن العاص، وقد شهدهم نفر من

(١) تاريخ الأمم والملوك: (٣/ ١١١).

قريش، فاشهدهم فإنك صاحب رسول الله ﷺ وأحد الشورى، ولم تدخل في شيء كرهته هذه الأمة، فاحضر فإنك أحق الناس بالخلافة. فقال: لا أفعل؛ إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: (إنه تكون فتنة، خير الناس فيها الخفيّ التقيّ) والله لا أشهد شيئًا من هذا الأمر أبدًا.

والتقى الحكمان، فقال عمرو بن العاص: يا أبا موسى ألست تعلم أن عثمان رضي الله عنه قتل مظلومًا؟ قال: أشهد. قال: ألست تعلم أن معاوية وآل معاوية أولياؤه؟ قال: بلى. قال: فإن الله -عز وجل- قال: ﴿ وَمَن قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِۦ سُلْطَٰنًا فَلَا يُسْرِف فِّى ٱلْقَتْلِ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ مَنصُورًا ﴾ [الإسراء:٣٣]، فما يمنعك من معاوية وليّ عثمان يا أبا موسى وبيته في قريش كما قد علمت؟ فإن تخوَّفت أن يقول الناس: وُلِّيَ معاوية وليست له سابقة فإن لك بذلك حجة تقول: إني وجدته وَلِّيَ عثمان الخليفة المظلوم والطالب بدمه، الحسن السياسة، الحسن التدبير، وهو أخو أم حبيبة زوجة النبي ﷺ، وقد صحبه، فهو أحد الصحابة ثم عرض له بالسلطان، فقال: إن وليَّ أكرمك كرامةً لم يكرمها خليفة، فقال أبو موسى: يا عمرو اتق الله -عز وجل- فأما ما ذكرت من شرف معاوية فإن هذا ليس على الشرف يُولَّاه أهله، ولو كان على الشرف لكان هذا الأمر لآل أبرهة بن الصباح، إنما هو لأهل الدين والفضل، مع أني لو كنت معطيه أفضل قريش شرفًا أعطيته علي بن أبي طالب.

وأما قولك: إن معاوية وليُّ دم عثمان فولّه هذا الأمر، فإني لم أكن لأوليه معاوية وأدع المهاجرين الأولين. وأما تعريضك لي بالسلطان، فوالله لو خرج لي من سلطانه كله ما وليته، وما كنت لأرتشي في حكم الله -عز وجل- ولكنك

إن شئت أحيينا اسم عمر بن الخطاب.

ثم ذكر الطبري (٣/ ١١٢): قال أبو مخنف: «حدثني أبو جناب الكلبي أن عمرًا وأبا موسى حيث التقيا بدومة الجندل، أخذ عمرو يقدم أبا موسى في الكلام؛ يقول: إنك صاحب رسول الله ﷺ وأنت أسن مني فتكلم وأتكلم، فكان عمرو قد عوَّد أبا موسى أن يقدمه في كل شيء؛ اغتزى بذلك كله أن يقدمه فيبدأ بخلع عليّ.

قال: فنظر في أمرهما وما اجتمعا عليه، فأراده عمرو على معاوية فأبى، وأراده على ابنه فأبى، وأراد أبو موسى عمرًا على عبد الله بن عمر فأبى عليه، فقال له عمرو: خبرني ما رأيك؟ قال: رأيي أن نخلع هذين الرجلين ونجعل الأمر شورى بين المسلمين، فيختار المسلمون لأنفسهم من أحبوا.

فقال له: عمرو: فإن الرأي ما رأيت، فأقبلا إلى الناس وهم مجتمعون، فقال: يا أبا موسى أعلمهم بأن رأينا قد اجتمع واتفق، فتكلم أبو موسى فقال: إن رأيي ورأي عمرو قد اتفق على أمر نرجو أن يصلح الله -عز وجل- به أمر هذه الأمة.

فقال عمرو: صدق وبرّ، يا أبا موسى تقدَّم فتكلم. فتقدم أبو موسى ليتكلم، فقال له ابن عباس: ويحك، والله إني لأظنه قد خدعك، إن كنتما قد اتفقتما على أمر فقدِّمه فليتكلم بذلك الأمر قبلك ثم تكلم أنت بعده؛ فإن عمرًا رجل غادر، ولا آمن أن يكون قد أعطاك الرضا فيما بينك وبينه، فإذا قمت في الناس خالفك، وكان أبو موسى مغفلاً، فقال له: إنا قد اتفقنا.

فتقدم أبو موسى فحمد الله -عز وجل- وأثنى عليه، ثم قال: أيها الناس إنَّا قد نظرنا في أمر هذه الأمة فلم نر أصلح لأمرها ولا ألَمّ لشعثها من أمر قد أجمع رأيي ورأي عمرو عليه؛ وهو أن نخلع عليًّا ومعاوية وتستقبل هذه الأمة هذا الأمر فيولوا منهم من أحبوا عليهم، وإني قد خلعت عليًّا ومعاوية فاستقبلوا أمركم وولُّوا عليكم من رأيتموه لهذا الأمر أهلاً، ثم تنحَّى.

فأقبل عمرو بن العاص فقام مقامه فحمد الله وأثنى عليه وقال: إن هذا قد قال ما سمعتم وخلعَ صاحبه، وأنا أخلع صاحبه كما خلعه وأثبت صاحبي معاوية؛ فإنه وليُّ عثمان بن عفان والطالب بدمه، وأحق الناس بمقامه، فقال أبو موسى: ما لك -لا وفقك الله- غدرت وفجرت، إنما مثلك كمثل الكلب إن تحمل عليه يلهث أو تتركه يلهث، قال عمرو: إنما مثلك كمثل الحمار يحمل أسفاراً».

هذه هي قصة التحكيم كما ذكرها الطبري في تاريخه، وتتابع كل من جاء بعده على ذكرها كما هي عنده، غير أنهم حذفوا الإسناد الذي ذكرها به الطبري، وهذه إساءة بالغة أوقعت الناس في الهلكات والخطيئات.

فهذه قصةٌ كذبٌ كلها ما جرى منها حرف واحد قط، وليست العمدة فيها على ابن جرير الطبري؛ إذ إن ابن جرير وضع كتابه هذا للتاريخ، وكتابة التاريخ ليست كتوثيق السنة، بل الإخباري ليس قصده فيما ينقله الصواب وتمحيص الروايات، وإنما الإخباري ينقل ما يُروى عن الواقعة المعينة من حقٍ وباطلٍ وكل ما قيل فيها، هذا عمله.

وابن جرير لم يشترط على نفسه الصحة في كتابه هذا، وأنه لا يورد فيه إلا ما صح عنده، بل الصواب خلاف ذلك. وقد صرح الطبري نفسه في مقدمة

كتابه بهذا الكلام.

فقال (١/ ١٣): «فما كان في كتابي هذا من خبرٍ ذكرناه عن بعض الماضين مما يستنكره قارئه، أو يستشنعه سامعه؛ من أجل أنه لم يعرف له وجهًا في الصحة ولا معنى في الحقيقة، فليعلم أنه لم يُؤْت في ذلك من قِبَلنا، وإنما أُتي من قِبَل بعض ناقليه إلينا، وإنا إنما أدينا ذلك على نحو ما أُدي إلينا».

وإذ قد برَّأ ابن جرير الطبري نفسه من عُهدة الكلام الذي يسوقه في كتابه، وقد أحالنا إلى الإسناد الذي نقل به الكلام، فلننظر في هذا السند، فإذا كان رجاله ثقات عدول قبلنا ما جاء فيه، وإلا كان مِنْ سَقَطِ القول الذي يُطَّرح ولا يُعوَّل عليه في استجلاء حقائق الأحداث في هذه الفترة الحرجة من تاريخنا الإسلامي المجيد.

قال الطبري كما تقدم (٣/ ١١١): قال أبو مخنف: «حدثني المجالد بن سعيد، عن الشعبي، عن زياد بن النضر الحارثي (هذا هو الإسناد الأول)، وهذا سند ساقط لا يُقبل به خبر يُساوي فَلْسين، وأول بلاياه: أبو مخنف -واسمه لوط بن يحيى- قال يحيى ابن معين عنه: «ليس بثقة»، وقال مرة: «ليس بشيء». قال ابن عدي: «وهذا الذي قاله يحيى يوافقه عليه الأئمة»، وقال الدارقطني: «ضعيف»، وقال أبو حاتم الرازي: «متروك»، وقال الحافظ والذهبي: «إخباري تالف لا يوثق به»، وقال ابن عدي في الكامل (٧/ ٢٤١): «حدَّث بأخبار من تقدم من السلف الصالحين، ولا يَبْعُد منه أن يتناولهم، وهو شيعي محترق صاحب أخبارهم».

فقد اتفقت كلمة النقاد على توهينه وجرحه جرحًا شديدًا، وثمة ثانية: وهي أنه

إخباري تالف، فلئن جاز أن تُقبل روايته في الحديث فلا يُقبل في باب التاريخ.

أما ثالثة الأثافي: فهو شيعي محترق، تفرَّد براوية أخبار السلف ولا يَبْعد أن يتناولهم كما قال ابن عدي، فهو شيعي محترق، وعمرو بن العاص ومعاوية وبنو أمية خصومه، فما الذي يُرجى من أبي مخنف وهو شيعي محترق متروك الرواية، مُتهم في أخبار السابقين إذا تكلم عن خصومه؟!

فالحق أن روايته مردودة، وهذا هو الذي يقتضيه الشرع والعقل.

فلئن افترضنا أن أبا مخنف صدوق مقبول الرواية، فإغراقه في تعصبه المذهبي يحملنا على التوقف في قبول روايته لاحتمال أن يحمله المذهب والتعصب له ضد خصومه أن يكذب عليهم ولئن لم يدفعه ذلك إلى الكذب عليهم فليدفعنه على الأقل إلى نقل ما يُسيئ إليهم وطي ما سواه مما فيه عذرهم وكتمه.

وقد قال ﷺ -كما رواه أبو داود وغيره-: **(لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة، ولا ذي غِمر على أخيه)**(١).

والغمر: الشحناء والحقد؛ لأنهما يدفعان إلى كتمان الحق وقول الباطل.

ولئن قلنا: إن هذا في الشهادة، والشهادة تفترق عن الرواية، فالجواب: أن هذا إذا كان الراوي عدلًا ثقة صدوقًا، وليس كذلك أبو مخنف؛ فهو إخباري تالف متروك ومتهم، فتُرد روايته عن خصومه كما ترد شهادته.

والذي يدلك على أن رواية من له خصومة على أخيه مردودة كشهادته: ما رواه البخاري من حديث جابر بن عبد الله قال: «سمعت النبي ﷺ يقول:

(١) أخرجه أبو داود (٣٦٠٠) من حديث عبد الله بن عمرو، والترمذي (٢٢٩٨) من حديث عائشة.

(اهتز العرش لموت سعد بن معاذ) فقال رجل لجابر: فإن البراء يقول: اهتز السرير -أي الخشبة التي يُحمل عليها الميت- فقال: إنه كان بين هذين الحيين ضغائن؛ سمعت النبي ﷺ يقول: **(اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ)**(١).

وإن كنا نحن نقطع أن البراء رضي الله عنه لم يقصد بذلك تنقُّص سعد، وإنما فهم فهمًا فجزم به، كما جزم بذلك ابن عمر -رضي الله عنهما- وإن كان رجع عنه، ولكن فهم جابر أنه أراد انتقاصه فقال هذه الكلمة التي هي قاعدة صالحة في نفسها على الاستدلال بأن الضغائن تحمل الخصم على تنقُّص خصمه ونفي مناقبه، أو على الأقل سوء التأويل له، وإن لم يفعل ذلك وحَمَلَه الورع على الصدق إلا أنه وإن صدق في الرواية فقد يغضُّ عن فضله ولا يذكره.

ويشهد لهذا ما رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث عبيد الله بن عبد الله بن عتبة: أن عائشة أخبرته قالت: «أول ما اشتكى رسول الله ﷺ في بيت مأمونة، فاستأذن أزواجه أن يمرَّض في بيتها وأذِنَّ له»، قالت: «فخرج ويدٌ له على الفضل بن عباس، ويدٌ له على رجل آخر، وهو يخط برجليه في الأرض». فقال عبيد الله: فحدثت به ابن عباس، فقال: أتدري من الرجل الذي لم تسم عائشة؟ هو عليّ بن أبي طالب» هذا لفظ مسلم(٢).

فانظر إلى عائشة -رضي الله عنها- وقد كان في نفسها شيء من علي بن أبي طالب كما يكون بين بني آدم، وهذا ليس بشيء ولا يقدح فيها، بل هذا أمر من طبيعة بني آدم، وقد كان بينها وبين ابن أختها عبد الله بن الزبير شيء أيضًا،

(١) أخرجه البخاري (٣٨٠٣).

(٢) أخرجه البخاري (١٩٨)، ومسلم (٤١٨).

فحسنها الورع على ذكر القصة كما هي، لم تُنكر منها شيئًا. ولمَّا كان تسميةُ الرجلين مما لا يستفيد منه السائل كبيرَ فائدة، إنما كان مراده ما يتعلق برسول الله ﷺ، أغفلت ذِكْرَ عليٍّ ولم تصرح باسمه رضي الله عنها.

فليكن هذا منك على ذُكر؛ وهو أن الخصومة قد تحمل صاحبها -إن كان ورعًا دينًا- على سوء التصور للأمور وسوء التأويل، وأن لا يرى لأخيه عُذرًا.

فإن كان غيرَ ديِّن ولا وَرِع كما هو حالُ أبي مخنف من أنه متروك الرواية تالف فإن إغراقه في التشيع -حتى وصَفَهَ الأئمة بأنه محترقٌ- يدفعه إلى النيل من بني أمية والتكذُّب عليهم، كما قال ابن عدي وغيره من الأئمة.

فهذا أول بلايا هذا الإسناد المظلم.

أما ثاني بلاياه فهو مجالد بن سعيد، ومجالد قد غَلَب فيه جانب المُضعِّفين؛ قال العجلي: «جائز الحديث»، وقال يعقوب بن سفيان: «تكلم الناس فيه، وهو صدوق»، وقال النسائي: «ثقة»، وروى له مسلم مقرونًا بغيره، وهذا يعني أنه لا يُعتمد على روايته إذا تفرد، وقال البخاري: كان يحيى بن سعيد يُضعِّفه، وكان ابن مهدي لا يروي عنه شيئًا.

وقال ابن معين: «لا يُحتجُّ به»، وقال مرة: «ضعيف واهي الحديث»، وقال ابن أبي حاتم: «سُئل أبي عن مجالد بن سعيد يحتج بحديثه؟ قال: لا».

فالمتحصِّل من كلام الأئمة أنه ليس بالقوي، لا سيما في باب السير؛ فقد ذكر المِزّي في ترجمته في تهذيب الكمال: «قال عمرو بن علي: سمعت يحيى بن سعيد يقول لعبيد الله: أين تذهب؟ قال: أذهب إلى وهب بن جرير أكتب السيرة -يعني

عن أبيه عن مُجالد- قال: تكتب كذبًا كثيرًا، لو شئتُ أن يجعلها لي مجالد كلها عن الشعبي عن مسروق عن عبد الله لفعل».

فهذا سند مظلم لا تُقْبل به رواية، لا سيما في مثل هذا الموضوع الشائك الذي يقدح في جيل الصحابة، وسلف الأمة الكرام.

وأما الإسناد الثاني: فقد ذكره الطبري عن أبي مخنف قال: حدثنا أبو جَناب الكلبي أن عمرًا وأبا موسى حيث التقيا... وهذا سند كسابقه في الضعف:

أبو مخنف تقدم الكلام عليه.

أما أبو الجناب الكلبي -واسمه يحيى ابن أبي حية- فقد ضعَّفه ابن سعد والقطان، وقال ابن أبي حاتم: «أحاديثه أحاديث مناكير».

وقال العجلي: «كوفي ضعيف الحديث».

والذين مَشّوا حاله من النقاد اتهموه بالتدليس؛ فقد كان فاحش التدليس. فقد اتفقت كلمة النقاد على توهينه جدًا إذا لم يصرح بتحديثٍ؛ الذين ضعفوه مطلقًا أو الذين ضعفوه لتدليسه. وهذه القصة أخذها عن شيخ مجهول؛ فإنه لم يدرك القصة قطعًا؛ فقد توفي سنة خمسين ومائة، والتحكيم كان سنة ست وثلاثين. فهذا سند كسابقه وهاء[1]، ولا يهولنك شهرة هذه القصة في الكتب

(١) وقد روى هذه القصة ابن سعد في الطبقات (٤/ ٤٤٨)، ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٩/ ١١٩) من طريق الواقدي: حدثني أبو بكر بن عبد الله بن أبي سبرة عن اسحق بن عبد الله ابن أبي فروة عن عمرو بن الحكم قال: «لما التقى الناس بدومة الجندل قال ابن عباس للأشعري: احذر عمرًا؛ فإنما يريد أن يقدمك ويقول أنت صاحب رسول الله ﷺ وأسن مني، فكن متدبرًا لكلامه، فكانا إذا التقيا يقول عمرو: إنك صحبت رسول الله ﷺ قبلي وأنت أسن مني فتكلم، ثم=

= أتكلم، وأنما يريد عمرو أن يُقدِّم أبا موسى في الكلام ليخلع عليًا، فاجتمعا على أمرهما فأراده عمرو على معاوية فأبى، وقال أبو موسى: عبد الله بن عمر، فقال عمرو: أخبرني عن رأيك؟ فقال أبو موسى: أرى أن نخلع هذين الرجلين ونجعل هذا الأمر شورى بين المسلمين فيختارون لأنفسهم من أحبوا.
قال عمرو: الرأي ما رأيت. فأقبلا على الناس وهم مجتمعون فقال له عمرو: يا أبا موسى أعلمهم بأنّ رأينا قد اجتمع، فتكلم أبو موسى فقال أبو موسى: إنّ رأينا قد اتفق على أمر نرجو أن يصلح به أمر هذه الأمة، فقال عمرو: صدق وبر ونعم الناظر للإسلام وأهله، فتكلَّمْ يا أبا موسى، فأتاه ابن عباس فخلا به فقال: أنت في خُدعة، ألم أقل لك لا تبدأه وتَعقَّبه؛ فإني أخشى أن يكون أعطاك أمرًا خاليًا ثم يَنزِعْ عنه على ملأٍ من الناس واجتماعهم، فقال الأشعري: لا تخش ذلك، ثم قال: أيها الناس قد نظرنا في أمر هذه الأمة فلم نَرَ شيئًا هو أصلح لأمرها ولا ألمّ لشعثها من أن لا نتز أمورها ولا نعصِّبها حتى يكون ذلك عن رضى منها وتشاور، وقد اجتمعت أنا وصاحبي على أمرٍ واحد؛ على خلع عليّ ومعاوية وتستقبل هذه الأمة هذا الأمر فيكون شورى بينهم ويولون منهم من أحبوا عليهم، وإني قد خلعت عليًا ومعاوية فولوا أمركم مَنْ رأيتم، ثم تنحَّى فأقبل عمرو بن العاص فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: إن هذا قد قال ما قد سمعتم وخلع صاحبه، وإني أخلع صاحبه كما خلعه وأُثبِّت صاحبي معاوية؛ فإنه وَليُّ ابن عفان والطالب بدمه وأحق الناس بمقامه. فقال سعد بن أبي وقاص: ويحك يا أبا موسى! ما أضعفك عن عمرو ومكائده. فقال أبو موسى: فما أصنع؟ جامعني على أمرٍ ثم نزع عنه. فقال ابن عباس: لا ذنب لك يا أبا موسى، الذنب لغيرك الذي قدَّمك في هذا المقام. فقال أبو موسى: رحمك الله غدرني فما أصنع؟ فقال أبو موسى لعمرو: إنما مثلك كالكلب إن تحمل عليه يلهث أو تتركه يلهث. فقال له عمرو: إنما مثلك مثل الحمار يحمل أسفارا. فقال ابن عمر: إلى ما صُيِّرتْ هذه الأمة؟ إلى رجل لا يبالي ما صنع، وآخرٍ ضعيف. وقال عبد الرحمن بن أبي بكر: لو مات الأشعري من قبل هذا كان خيرًا له».
قلت: وهذا إسناد تالف موضوع؛ الواقدي متروك، وأبو بكر بن أبي سمرة اتهمه أحمد وابن عدي بوضع الحديث، وقال ابن حبان: كان ممن يروي الموضوعات عن الثقات، لا يجوز الاحتجاج به. وأما اسحق بن عبد الله بن أبي فروة فليس حاله أحسن منه؛ قال البخاري: تركوه، ونهى أحمد بن حنبل عن حديثه، وقال عمرو بن علي وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي: متروك الحديث. بل قال ابن معين: كذاب.
هذا حال السند، أما المتن فأمارات الوضع عليه ظاهرة؛ فقد كان الكذاب الذي وضع هذا الخبر أحمقًا، فانظر إليه يقول: «فأقبل عمرو بن العاص فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: إن هذا قد قال ما سمعتم وخلع صاحبه، وإني أخلع صاحبه كما خلعه وأثبت صاحبي معاوية. فقال سعد بن أبي وقاص: ويحك=

وعلى ألسنة الناس؛ فإن هذه الكتب -كما قدمت لك- يأخذ خلف عن سلف عن ابن جرير الطبري، غير أنهم حذفوا الإسناد فبقيت الحكاية بلا سند فظنها من لا علم له صحيحة.

ثم إن الحق لا يُعرف بالذيوع والانتشار؛ فكم من أمر يتحدث الناس به ولا يصح، بل قد يكون وقوعه أمرًا مستحيلًا.

ألا ترى إلى ما خرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث أم حبيبة بنت أبي سفيان -رضي الله عنها- قالت: دخل عليَّ رسول الله ﷺ فقلت: هل لك في أختي بنت أبي سفيان؟ فقال: **(أفعل ماذا؟)** قلت تنكحها. قال: **(أو تحبين ذلك؟)** قلت: لست لك بمخلية، وأحب من شركني في الخير أختي.

قال: **(فإنها لا تحلي لي)**. قلت: فإني أُخبرت أنك تخطب دُرَّة بنت أبي سلمة، قال: **(بنت أم سلمة؟)** قلت: نعم، قال: **(لو أنها لم تكن ربيبتي في حَجْري ما حلت لي؛ إنها ابنة أخي من الرضاعة؛ أرضعتني وأباها ثويبة، فلا تَعرِضْنَ عليَّ بناتكن ولا أخواتكن)**[(1)].

= يا أبا موسى ما أضعفك عن عمرو ومكائده، فقال أبو موسى: وما أصنع جامعني على أمر ثم نزع عنه».
أما وجه حمق هذا الكذاب: أن سعد بن أبي وقاص كان معتزلاً الفتن جميعها ولم يحضر شيئاً مما كان فيه الناس، فما حضر الجمل ولا صفين ولا التحكيم ولا غير ذلك.
فقد روى مسلم في صحيحه من حديث عامر بن سعد قال: «كان سعد بن أبي وقاص في إبله، فجاء ابنه عمر، فلما رآه سعد قال: أعوذ بالله من شر هذا الراكب، فنزل فقال له: أنزلت في إبلك وغنمك وتركت الناس يتنازعون الملك بينهم؟! فضرب سعد في صدره فقال: اسكت، سمعت رسول الله ﷺ يقول: (إن الله يحب العبد التقي الغني الخفيّ).

(١) أخرجه البخاري (٥١٠٦).

فانظر إلى قول أم حبيبة -رضي الله عنها-: «فإني أُخبرت»، ولفظ النسائي: «لقد تحدثنا»: فقد انتشر وذاع بينهن أن رسول الله ﷺ سينكح دُرَّة بنت أبي سلمة، وليس هذا صحيحًا، بل لا يمكن وقوعه إلا أن يشاء الله.

فتحريمها عليه ﷺ مؤبد من ناحيتين: فهي ابنة أخيه من الرضاعة، وربيبته، وقد قال تعالى في المحرمات من النساء: ﴿وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَـٰعَةِ﴾ [النساء:٢٣]، وقال: ﴿وَرَبَـٰٓئِبُكُمُ ٱلَّـٰتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّـٰتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ﴾ [النساء:٢٣]. ومع ذلك فهذا خبر منتشر، ويتحدث به الناس حتى أزواجه ﷺ. وأيضًا مثله ما خرَّجه البخاري عن الأسود قال: ذكروا عند عائشة أن عليًّا -رضي الله عنهما- كان وصيًّا. فقالت: «متى أوصى إليه وقد كنت مسندته إلى صدري -أو قالت حَجري- فدعا بالطست، فلقد انخنث في حجري فما شعرت أنه قد مات، فمتى أوصى إليه؟»[1]

فقد تحدَّث الناس أن عليًّا كان وصيًّا لرسول الله ﷺ، وهذا لم يكن قط كما شهدت به عائشة، إلا أنه خبرٌ منتشر ويتحدث الناس به عند أم المؤمنين رضي الله عنها.

ومثله أيضًا ما أخرجه مسلم في صحيحه عن عبد الله مولى أسماء بنت أبي بكر قال: أرسلتني أسماء إلى عبد الله بن عمر، فقالت: بلغني أنك تُحرِّم أشياء ثلاثة: العَلَم في الثوب، وميثرة الأرجوان، وصوم رجب كله، فقال لي عبد الله: أمّا ما ذكرت من رجب فكيف بمن يصوم الأبد، وأما ما ذكرت من العَلَم في الثوب فإني سمعت عمر بن الخطاب يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (إنما

(١) أخرجه البخاري (٢٧٤١).

يلبس الحرير من لا خَلاق له) فَخِفْتُ أن يكون العَلَم منه، وأما ميثرة الأرجوان فهذه ميثرة عبد الله، فإذا هي أرجوان[1].

فانظر -يرحمك الله- إلى ما ذاع بين الناس وانتشر أن عبد الله بن عمر يُحرِّم هذه الأشياء الثلاثة، حتى أرسلت إليه أسماء بنت أبي بكر تسأله عن ذلك، وقد أجاب بما يأتي:

أنه أنكر ما بلغها من تحريمه صوم رجب كله، فكيف يُحرِّمه وهو يصوم الأبد ورجب منه -وهذا بخلاف الأعياد كما هو معلوم- وكيف يُحرِّم ميثرة الأرجوان وميثرته من أرجوان، أما العَلَم من الحرير في الثوب فلم يُحرِّمه بل تورع عنه خشية أن يكون مُحرَّمًا.

فانظر كيف أُسِيء فَهْم تورعه فصار عند الناس تحريمًا، وذاع عنه ما هو منه بريء ولم يقله؟!

لكنه كان مشهورًا يذكره الناس بعضهم لبعض حتى بلغ أسماء بنت أبي بكر.

فتفطَّن -هداك الله- فالأخبار يُعرف صِدْقُها من كذبها بصدق راويها وعدالته وضبطه، لا بذيوع الخبر وشهرته، فهذا ضَرْبٌ وذلك ضَرْبٌ آخر.

وإذ وصلنا إلى هذه النقطة وبيَّنا لك وهاء هذا السند، وأنه لا يستحق أن يُقبل في حقير من الأمر لا يساوي فَلْسين فكيف في مِثْل هذا الأمر الجلل العظيم؟

ومع ذلك فإني -إن شاء الله تعالى- سأدفع عنك عَناءً عظيمًا بتوقُّفِك في دفع هذا الباطل وركله حتى يذهب إلى مذبلة التاريخ حيث يليق به، وسأوقفك على

(١) أخرجه مسلم (٢٠٦٩).

معايب هذا النص حتى لا يتلجلج صدرك وأنت تنكره، فهذا نص كله سوءات ومعايب، لو ذهبتُ أُفنِّدها لك لطال بنا الأمر جدًا، ولكن حسبي أن أدلك على بعضها، واللبيب يغنيه القليل، وحسبك من القلادة ما أحاط بالعنق.

فهذا النص وما كان في معناه سِيق ليراد به أربعة أشياء:

أولها: أن علي بن أبي طالب ﷺ أفضل من معاوية بن أبي سفيان ﷺ وأحق بولاية المسلمين منه.

ثانيًا: أن عمرو بن العاص ﷺ كان داهية ذكيًا ماكرًا؛ خدع أبا موسى الأشعري ﷺ.

ثالثًا: أن الأشعري أبا موسى ﷺ كان رجلًا مغفلًا فخدعه عمرو بن العاص ﷺ، ومن ثَمَّ حدث ما حدث.

رابعًا: أن حيلة عمرو ﷺ في نهاية التحكيم أن الأشعري ﷺ خلع عليًا ومعاوية، وعمرًا ثبَّت معاوية وخلع عليًا رضي الله عنهم أجمعين.

فهذه هي دعائم هذا النص المكذوب، وقد حمل النص في طياته عكس ما قام عليه تمامًا، وانصبَّ في غير ما سيق لأجله.

فأول هذه المسائل: هو استحقاق عليّ ﷺ إمْرة المؤمنين دون معاوية ﷺ، وقد جاء النص المكذوب على خلاف هذا تمامًا.

والحق أن هذا النص لو قرأه رجل لا يعرف تاريخ الرجلين الجليلين: علي ابن أبي طالب ومعاوية بن أبي سفيان -رضي الله عنهما- وقرأ هذا النص فقط لقال: إن أحق الرجلين بإمرة المؤمنين هو معاوية بن أبي سفيان ﷺ .

فانظر إلى هذا النص الذي ساقه الطبري[1] عن أبي مخنف أيضًا في مشاورة عليٌّ لأصحابه في اختيار الحَكَم الذي ينوب عنه؛ قالوا لعليّ: «إنا قد رضينا بأبي موسى الأشعري. قال عليٌّ: إنكم عصيتموني في أول الأمر فلا تعصوني الآن؛ إني لا أرى أن أُولِّي أبا موسى. فقال الأشعث وزيد بن حصين الطائي ومسعر الفدكي : لا نرضى إلا به؛ فإنه ما كان يحذرنا منه وقعنا فيه. قال عليّ: فإنه ليس لي بثقة؛ قد فارقني وخَذَّل الناس عني، ثم هرب مني حتى آمنْتُه بعد شهر، ولكن هذا ابن عباس نولِّيه ذلك. قالوا: ما نبالي أنت كنت أم ابن عباس، لا نريد إلا رجلاً هو منك ومن معاوية سواء، فقال عليٌّ: فإني أجعل الأشتر. فقال الأشعث: وهل سَعَّر الأرض غيرُ الأشتر؟ وقد حاول الأحنف بن قيس أن يجعله عليٌّ حَكَمًا، فقال له عليّ : أبي الناس إلا أبا موسى».

فاقرأ -يرحمك الله- هذا النص وتبصَّر فيه وانظر ما فعلوا بأمير المؤمنين علي ابن أبي طالب صيَّروه عاجزًا لا يستطيع أن يرى رأيًا ويمضه، بل هو عاجز أمام أصحابه، يُولِّي أبا موسى وهو يعلم أنه ليس له بثقة كما في النص المزعوم، وهو عاجز عن تولية الناصح الثقة له، فهو عاجز أمام أوليائه وأتباعه، فكيف هو مع خصومه؟!

وفي المقابل فإن معاوية بن أبي سفيان ﷺ يرى الرأي فَيُمْضِه، ويختار عمرًا ﷺ فلا يعارضه أحد، ولا يرد أحد قولاً قاله ولا رأيًا رآه.

فتبصَّر -رحمك الله- واقض بعين الإنصاف، فَوَفِّقَ هذا النص المزعوم أي

(١) تاريخ الأمم والملوك: (٣/ ١٠١).

الرجلين أولى بقيادة المسلمين؟ أليس أحزمهم وأقدرهم على إمضاء قوله وأمره وفعله؟ وأنت خبير أن الإمارة لا يصلح لها إلا القوي كما قال ﷺ لأبي ذر: (إنك ضعيف وإنها أمانة)[1].

ثم يستمر النص المكذوب في إكمال الصورة في توهين صورة أمير المؤمنين عليٍّ وتجميل صورة معاوية بن أبي سفيان، فبعدما أظهر أمير المؤمنين بصورة العاجز ومعاوية على العكس تمامًا استمر يصور أصحاب كلٍّ منهما.

يقول النص: «فكان معاوية إذا كتب إلى عمرو جاء الرسول وذهب لا يُدرى بما جاء به ولا بما يرجع به، ولا يسأله أهل الشام عن شيء، وإذا جاء رسول عليٍّ جاءوا إلى ابن عباس فسألوه ما كتب به إليك أمير المؤمنين؟ فإن كتمهم ظنوا به الظنون فقالوا: ما نراه كتب إلا بكذا وكذا».

فانظر إلى هذه الصورة: أصحاب معاوية بن أبي سفيان يُلقون إليه بمقاليد أمورهم ويثقون فيه وفيمن اختاره -وهو عمرو بن العاص- ولا يسألون حين لا يجوز لهم السؤال.

وأما أصحاب عليّ فعلى العكس من ذلك؛ يريدون أن يُشرِكوا أنفسهم في كل شيء، ولا يثقون في عليّ رضي الله عنه ولا فيمن عيَّنه، وهو ابن عباس.

فأي الفريقين تُحبُّ منه أن يتولى أمر البلاد والعباد؟

لا أشك أن العاقل المنصف يُرجِّح كفة معاوية وعمرًا رضي الله عنهما.

فانظر إلى ما يُضحِك الثَّكْلى ما فعل هذا النص المزعوم بأمير المؤمنين عليّ رضي الله عنه؛

---

(١) أخرجه مسلم (١٨٢٥).

فبينما هو قد سيق لرفع شأنه دون معاوية إذا به يعكس الأمر ويلقي بمقاليد كل المرجحات في يد معاوية.

فسبحان الله! ما يفعل الجهل بأهله؛ كالدُبَّة الحمقاء التي أرادت دفع الضرر عن صاحبها فقتلته.

أما ثانيًا: وهو إظهار عمرو بن العاص ﷺ بصورة المخادع الداهية، فجاء النص على خلاف ذلك تمامًا.

فانظر إلى هذا الداهية -كما زعموا- وهو يخاطب أبا موسى يريده على تولية معاوية بن أبي سفيان ويسرد له مناقبه، فانظر إليه يقول -كما زعموا-: «إن تخوَّفت أن يقول الناس ولِّي معاوية وليست له سابقة فإن لك بذلك حجة: تقول: وجدته وَليَّ عثمان الخليفة المظلوم والطالب بدمه».

فيا سبحان! الله أهذا كلامُ داهية أم كلام غُمْرٍ لا يعرف شيئًا عن شيء؟ ومتى كان وَليُّ المقتول أحق بخلافة المسلمين؟ وما للخلافةَ ولِولايةِ القتل؟

وأين هذه من تلك؟ فَوَليُّ الدم سلطانُه أن يُخيَّر بين إحدى ثلاث:

إما أن يعفو، أو يقبل الدية، أو يقتل الحاكم بأمره القاتل؛ كما قال تعالى: ﴿وَمَن قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِۦ سُلْطَـٰنًا فَلَا يُسْرِف فِّى ٱلْقَتْلِ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ مَنصُورًا﴾ [الإسراء:٣٣].

فقال تعالى: ﴿فَلَا يُسْرِف فِّى ٱلْقَتْلِ﴾ هذه ولايته، ولم يقل: (فليتول الخلافة) وعثمان بن عفان ﷺ وإن كان خليفة المسلمين، إلا أن قاتله كقاتل أي

مسلم؛ لا يستحق وليُّه إلا المطالبة بقتل القاتل.

أرأيت لو كان عثمان ﷺ ليس خليفة للمسلمين أكان معاوية يستحق على زعمهم الخلافة لأنه ولي دمه؟!

فسبحان الله! كيف لبَّسوا الأمور وخلطوا في علاقة الولاية في القتل بخلافة المسلمين؟

فهذا كلامٌ ما كان عمرو ليقوله؛ لأن هذا ليس كلام عاقل، بل كلام رجل يهذي من أثر الحمى.

ثم يستمر النص في إثبات غفلة عمرو بن العاص غفلة مُحكمة -لا كما زعموا دهاءه- إذ يقول لأبي موسى متمًا لذكر حجته في اختيار معاوية لخلافة المسلمين: «وهو أخو أم حبيبة زوج النبي ﷺ، وقد صحبه فهو أحد الصحابة».

سبحان الله! ما هذا الكلام العجيب؟ وهل يستحق المرء الخلافة لأنه أخو أم المؤمنين؟

وهل استحق أبو بكر وعمر -رضي الله عنهما- الخلافة لأن كل واحد منهما كان أبًا لأم المؤمنين؟

ولئن كان الأمر كذلك فليستحقها إذًا محمد بن أبي بكر وهو من المتهمين بقتل عثمان!!

فهل هذا يقوله داهية ذكي كعمرو ﷺ؟ أن يطالب بدم عثمان ﷺ ثم يطالب أن يتولَّى الخلافة من كان أخًا لأم المؤمنين، وهذا ينطبق على محمد بن أبي بكر قاتل عثمان؟

فلئن قيل: إنه لا يقصد محمد بن أبي بكر لما فعله؛ قلنا: فما باله إذًا رفض عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما- حين عرضه عليه أبو موسى، وعبد الله أخو حفصة أم المؤمنين وأبوه كان خليفة للمسلمين، أليس هذا من التناقض الذي لا يقع فيه الأذكياء الأكياس؟

ثم يقول عمرو الداهية -كما زعموا- ويا ويح ما قال: «وقد صحب النبي ﷺ؛ فهو أحد أصحابه».

ألا تعجبوا معي من هذا الكلام الذي يقهقه له المرء؟ أهذه كل عبقرية الداهية؛ أن يجتمع بأبي موسى ليُعلمه أن معاوية بن أبي سفيان أحد الصحابة؟

فيا سبحان الله ما يفعل الجهل بأهله!!

وهل هذا يجهله أحد من العالمين؟ وهل من كان صحابيًا يستحق الخلافة بمجرد الصحبة؟!

فلماذا إذًا لم يطلبه لنفسه عمرو بن العاص، ولا أبو موسى الأشعري؟ أليس كل واحد منهما صحابيًا؟

أهذا هو الدهاء، وهذه هي العبقرية؟!

ألا تبًا لها إن كانت بهذا المستوى المتدني والمنزلة الرديّة. ولعل البعض يتصور أن دهاء عمرو ﷺ وذكاءه أنه لمّا قام أبو موسى ﷺ وقال: إني اتفقت وعمرو على أن نخلع عليًا ومعاوية ويستقبل الناس أمرهم، فقام عمرو بعده فقال إني أخلع صاحبه كما خلعه وأثبت صاحبي، وسيأتي تفسير هذا فيما بعد.

فليس في هذا -إن كان قد حدث- ذكاء ولا دهاء، بل فيه أنه تراجع أمام الناس

عما اتفقا عليه، وقد كذَّبه أبو موسى وأنكر عليه في الحال. فأين موضع الخداع؟

وهل بكلام عمرو أصبح معاوية خليفة؟

إنما الذكاء الحقيقي والدهاء الفعلي أن يكون عمرو ﷺ استطاع أن يُقنع أبا موسى بعزل علي وتولية معاوية؛ هذا هو الذكاء الحقيقي، وهذا ما لم يكن.

أما ثالثة الأثافي: فَوَصْفُ أبي موسى الأشعري بالغباء والغفلة؛ كما جاء في هذا النص صريحًا: «وكان رجلاً مغفلاً». وهذا أولاً ليس من الصواب في وِرْدٍ ولا صَدَر؛ فلم يكن أبو موسى كذلك، بل كان ﷺ في الذروة من الأمانة والقوة والفطنة، والقدرة على حسن السياسة وسلامة التدبير.

ويدلك على هذا أن رسول الله ﷺ استعمله على زَبيد وعَدَن، وَوَلِيَ إمرة الكوفة لعمر، وكذا إمرة البصرة، والحاكم يُشترط له شروط كثيرة أهمها: العلم والأمانة والقوة والفطنة والذكاء.

ولذلك قال تعالى ردًّا على من استنكر ولاية طالوت عليهم: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُۥ بَسْطَةً فِى ٱلْعِلْمِ وَٱلْجِسْمِ﴾ [البقرة:٢٤٧]، وقال ﷺ لأبي ذر: (**إنك ضعيف وإنها أمانة**)[١].

وعند مسلم أيضًا: (**إنك ضعيف وإني أحب لك ما أحب لنفسي فلا تأمَّرن على اثنين**)[٢].

وفي هذا إشارة إلى أن الحاكم يجب أن يكون قويًّا. وليس المراد بالقوة: القوة

(١) أخرجه مسلم (١٨٢٥).

(٢) أخرجه مسلم (١٨٢٦).

البدنية، بل القوة على تدبير الأمور، والقيام بأمر الرعية، وفصل الخصومات بينهم، وهذا يتطلب الذكاء والفطنة.

ولهذا ذكر أهل العلم في شروط الولاية: الفطنة والذكاء؛ فانظر إلى ابن قدامة يقول في المغني: «وينبغي أن يكون الحاكم قويًا من غير عنف، لينًا من غير ضعف؛ لا يطمع القوي في باطله، ولا ييأس الضعيف من عدله، ويكون حليمًا متأنيًا، ذا فطنةٍ وتيقُّظ؛ لا يُؤتى من غفلة ولا يُخدع لغِرَّة، صحيح السمع والبصر، صدوق اللهجة، ذا مشورة... إلخ»[١].

فانظر -يا طالب النجاة- إلى قوله: «ذا فطنة وتيقُّظ، لا يُؤتى من غفلة، ولا يُخدع لغِرَّة». فاقرأ العبارة السابقة مرارًا، وأعدها على نفسك كثيرًا: «ذا فطنة وتيقُّظ، لا يُؤتى من غفلة، ولا يُخدع لغرَّة»، واعلم أن هذه هي صفات أبي موسى الأشعري ﷺ.

فإن أردت منا وجه الحجة في ذلك أعلمناك، وخير ما يبتغى فيه الأجر تعليم من لا يعلم؛ وجه الحجة في ذلك أن رسول الله ﷺ قد ولَّاه على المسلمين، ولم يكن رسول الله ﷺ بالذي يولِّي على المسلمين من يُؤتى من غفلة أو يُخدع لغرَّة.

وكذلك خلفاؤه الراشدون من بعده، لا سيما عمر بن الخطاب ﷺ، لم يكن يولِّيه لولا فطنته وذكاؤه، وليس هو بالخِبِّ ولا يخدعه الخِبُّ.

وكتاب عمر بن الخطاب إلى أبي موسى الأشعري -رضي الله عنهما- في

(١) المغني لابن قدامة: (١٣/ ٧٢٥).

القضاء معروف مشهور عند أهل العلم، وقد شرحه ابن القيم في الإعلام فأجاد وأفاد.

هذا، وليس مما دار في الحوار المزعوم بين أبي موسى وعمرو -رضي الله عنهما- ما يدل على غفلة، بل يدل على فطنته وذكائه.

فانظر إلى قوله لعمرو -كما زعموا-: «يا عمرو اتق الله -عز وجل- فأما ما ذكرت من شرف معاوية فإنَّ هذا ليس على الشرف يُولَّاه أهله، ولو كان على الشرف لكان هذا الأمر لآل أبرهة بن الصباح؛ إنما هو لأهل الدين والفضل، مع أني لو كنت معطيه أفضل قريش شرفًا أعطيته علي بن أبي طالب. وأما قولك: إن معاوية وليُّ دم عثمان فولِّه هذا الأمر؛ فإني لم أكن لأوليه معاوية وأدع المهاجرين الأولين، وأما تعريضك لي بالسلطان فوالله لو خرج لي من سلطانه كله ما وُلِّيته، وما كنت لأرتشي في حكم الله عز وجل، ولكنك إن شئت أحيينا اسم عمر بن الخطاب.

فهذا كلام رجل عاقل كيِّس، ذا فطنة وحجة بالغة في الدفاع عمن ينوب عنه وفي إبطال حجج الخصم، فأين هي الغفلة والغِرَّة عنده يا أولي الألباب؟

وإنما غرَّ الناس وجعلهم يلهجون بذلك ما زعموه من أنه بدأ في الكلام قبل عمرو بن العاص، فقال: «إنَّا قد نظرنا في أمر هذه الأمة فلم نر أصلح لأمرها ولا ألمّ لشعثها من أمر قد أجمع رأيي ورأي عمرو عليه؛ وهو أن نخلع عليًّا ومعاوية وتستقبل هذه الأمة هذا الأمر فيولوا منهم من أحبوا عليهم، وإني قد خلعت عليًّا ومعاوية، فاستقبلوا أمركم وولُّوا عليكم من رأيتموه لهذا الأمر أهلاً. ثم تنحَّى وأقبل عمرو فقام مقامه فحمد الله وأثنى عليه وقال: إن هذا قد قال ما سمعتم وخلع صاحبه، وأنا أخلع صاحبه كما خلعه وأُثبِّت صاحبي

معاوية». فأين موضع الغفلة؟ وغاية ما في هذه القصة أنه قد اتفق هو وعمرو بن العاص على أمر وذكره للناس، فتراجع عمرو عن الاتفاق أمام الناس.

ولو جاز أن يُوصف بالغفلة على هذا لوُصف بالغفلة من هو أجلُّ قدرًا وأعظم جنابًا منه؛ وهو رسول الله ﷺ -وحاشاه- وذلك لما رواه أبو داود والنسائي وأحمد وغيرهم من حديث عائشة -رضي الله عنها- أن النبي ﷺ بعث أبا جهم بن حذيفة مُصدِّقًا، فلاحه رجل في صدقته، فضربه أبو جهم فشجّه، فأتوا النبي ﷺ فقالوا: القَوَد يا رسول الله. فقال النبي ﷺ: (لكم كذا وكذا، فلم يرضوا، قال: فلكم كذا وكذا، فلم يرضوا، فقال: لكم كذا وكذا. فرضوا، فقال ﷺ: إني خاطب على الناس ومخبرهم برضاكم. قالوا: نعم، فخطب رسول الله ﷺ فقال: إن هؤلاء الليثيين أتوني يريدون القَوَد فعرضت عليهم كذا وكذا فرضوا، أرضيتم؟ قالوا: لا، فهمّ المهاجرون بهم، فأمرهم النبي ﷺ أن يكفوا فكفوا، ثم دعاهم فزادهم وقال: أرضيتم؟ قالوا: نعم، قال: فإني خاطب على الناس ومخبرهم برضاكم قالوا: نعم. فخطب النبي ﷺ قال: أرضيتم؟ قالوا: نعم) (1).

فهذا رسول الله ﷺ يتفق معهم على أمرٍ ويُخبر به الناس فينكرونه ويزدادون لذلك كذا وكذا. أَفَيُتَّهم رسول الله ﷺ بالغفلة ويوصف بها -حاشاه- ﷺ؟

أليس هذا هو ما حدث مع أبي موسى الأشعري ﷺ؛ أنه اتفق مع عمرو بن العاص ﷺ على أمرٍ وأخبر الناس به فخالفه عمرو ﷺ؟

فإن شئت أن تصف الأشياء بما يليق بها فلا تصف الأشعريَّ بالغفلة، ولكن

---

(1) أخرجه أحمد، وأبو داود (٤٥٣٤)، والنسائي (٤٧٧٨) وصحّحه الألباني في صحيح أبو داود.

صف عمرًا بالخداع مثلاً أو الكذب، وحاشا كلاً منهما من هذا الوصف؛ لأن هذا لم يحدث منه حرف كما قدمته.

فهذه الأكذوبة لم يحدث منها شيء، والذي يدلُّك على هذا أن هذه ليست أحكام صلح؛ فصلح عظيم مثل هذا بين فرقتين عظيمتين من المؤمنين أقل ما فيه أن يُوثَّق ويُكْتَبَ ويُشْهدَ عليه؛ فإذا كانوا -كما قص أبو مخنف الكاذب نفسه- كتبوا قبل الصلح كتابًا فيه «بسم الله الرحمن الرحيم: هذا ما تقاضى عليه علي بن أبي طالب ومعاوية بن أبي سفيان: قاضى عليّ على أهل الكوفة ومن معهم من شيعتهم من المؤمنين والمسلمين، وقاضى معاوية على أهل الشام ومن كان معهم من المؤمنين والمسلمين: إنما ننزل عند حكم الله -عز وجل- وكتابه، ولا يجمع بيننا غيره، وإنَّ كتاب الله -عز وجل- بيننا من فاتحته إلى خاتمه؛ نحيي ما أحيا، ونميت ما أمات، فما وجد الحكمان في كتاب الله عز وجل -وهما أبو موسى الأشعري عبد الله بن قيس وعمرو بن العاص القرشي- عملا به، وما لم يجدا في كتاب الله -عز وجل- فالسنة العادلة الجامعة غير المفرقة...إلخ»[1].

فإذا كانا قد كتبا كتابًا ليتفقا على الصلح فكيف لم يكتبا ما اتفقا عليه واصطلحا عليه ويُشهدا عليه ثم بعد ذلك يقرآنه على الناس؟!

ألست تعلم أن رسول الله ﷺ قد كتب هو وسهيل بن عمرو في كتاب صلح الحديبية -كما رواه البخاري وغيره-[2] فما زعمه أبو مخنف الكاذب الشيعي المحترق محض كذب وافتراء؛ فلم يكن يجري بين المسلمين ولا غيرهم

(١) تاريخ الأمم والملوك للطبري: (٣/ ١٠٣).

(٢) أخرجه البخاري (٢٧٣٤)، وأبو داود (٢٧٦٥).

مثل هذا: أن يتفق الحكمان على شيء ولا يكتباه ولا يُشهدا عليه، ثم يتكلمان على الناس ليكون هناك مجال للخداع -كما زعموا- فهذه ثالثة أُريد بها أن يظهر الأشعري بمظهر الغفلة، فكذبوا كذبًا مكشوفًا؛ فإذا بالأشعري فُعِل معه مثلما فُعِل مع رسول الله ﷺ، وإن قالوا بذلك هلكوا.

فبرئت إذن ساحة الأشعري من ذلك، فهي نصوص كما قلت لك سيقت لأشياء فجاءت على عكس ما سيقت له تمامًا.

فإن قلت: وأين رابعًا؟ أجبتك وخير الجواب ما كان عن سؤال:

أما رابعًا: فهب أن الأمر كذلك، وأن عمرًا قال: «خلع صاحبه وأنا أخلع صاحبه كما خلعه وأثبت صاحبي معاوية» فأين وجه الخداع والمخادعة في ذلك؟ إنما أُتي الناس من الجهل العظيم، وجرَّهُم إلى ظن أن هذه مخادعة لما رأوا أن خلافة المسلمين قد آلت إلى معاوية بن أبي سفيان ﷺ، فظنوا أنه تولى الخلافة بسبب التحكيم، وأن كلام عمرو بن العاص هو الذي نفعه وصيَّره خليفة. وهذا شيء لم يحدث قط؛ فلم يتولَّ معاوية الخلافة إلا بعد موت أمير المؤمنين علي بن أبي طالب وصُلْحه مع الحسن بن علي ومبايعة الحسن له، أما بعد التحكيم وقبله فلم يدَّع معاوية الخلافة لنفسه، ولا ادّعاها له عمرو ولا أحد من المسلمين، وظل الخليفة الشرعي علي بن أبي طالب إلى أن مات.

وهذا هو وجه المغالطة والكذب، وهي المسألة الرابعة التي سيقت لأجلها حكاية التحكيم المكذوبة، وهي: أن التحكيم كان بين رجلين يتنازعان الخلافة، وهذا واضح في قولهم المكذوب عن عمرو: «أخلع صاحبه وأثبت صاحبي»،

فيا سبحان الله! كيف استهزأ واضعو هذه القصة بالناس زمانًا طويلاً.

فلم يكن اجتماع الحكمين لهذا، وانظر إلى الكذب: «أخلع صاحبه وأثبت صاحبي»، فما كان عمرو ليقول هذا الكلام قط، فأي أمر يُثْبِتُ فيه صاحبه؟ الخلافة؟! إنه لم يدَّعها قط ولا طلبها لنفسه أبدًا حتى مات عليّ، ولم يجتمع عمرو مع أبي موسى لهذا.

أم المراد تثبيته في حكم البلاد التي تحت يده وهي بلاد الشام وهي حقيقة فعلاً تحت إمرته، ولا تحتاج إلى تثبيت؟

وانظر إلى الأستاذ محب الدين الخطيب يقول معلقًا على هذه القصة المكذوبة بكلام متين رصين أنقله بحروفه؛ يقول تعليقًا على الرواية المشتهرة: «أُثبِّتُ معاوية في الأمر كما أثبت خاتمي هذا»؛ قال: «أي أمر هذا؟ إن كان الاستمرار في إدارة البلاد التي تحت يده فإن هذا الأمر ماض على معاوية وعليّ معًا، فكل منهما باق في الحكم على ما تحت يده، وإن كان المراد بالأمر أمر الإمامة العامة وإمارة المؤمنين، فإن معاوية لم يكن إمامًا – أي خليفة– حتى يُثبِّته عمرو كما كان. وهذه هي نقطة المغالطة التي هَزَأ بها مؤرخو الإفك المفترى فسخروا بجميع قُرَّائهم، وأوهموهم بذلك بأن هناك خليفتين أو أميرين للمؤمنين، وأن الاتفاق بين الحكمين كان على خلعهما معًا، وأن أبا موسى خلع الخليفتين تنفيذًا للاتفاق، وأن عمرًا خلع أحدهما وأبقى الآخر خليفة خلافًا للاتفاق.

وهذا كله كذب وإفك وبهتان، والذي فعله عمرو هو نفس الذي فعله أبو موسى لا يفترق عنه قط في نقير ولا قطمير، وبقي أمر الإمامة والخلافة أو إمارة المؤمنين معلقًا على نظر أعيان الصحابة ليروا فيه رأيهم متى شاؤوا وكيف شاؤوا.

وإذا كانت هذه الخطوة الثانية لم تتم فما في ذلك تقصير من أبي موسى ولا من عمرو؛ فهما قد قاما بمهتهما بحسب ما أدى إليه اجتهادهما واقتناعهما، ولو لم تكلفهما الطائفتان معًا بأداء هذه المهمة لما تعرَّضا لها ولا أبْديا رأيًا فيها.

ولو كان موقف أبي موسى في هذا الحادث التاريخي العظيم موقف بلاهة وفشل لكان ذلك سُبَّة عليه في التاريخ؛ وإن الأجيال التي بعده فهمت موقفه على أنه من المفاخرة التي كتب الله بها النجاح والسداد، حتى قال ذو الرِّمة الشاعر يخاطب حفيده بلال بن أبي بردة بن أبي موسى:

أبوك تلاقى الدين والناس بعدما ... وبيت الدين منقطع الكسر

فشد إصار الدين أيام أذرح ... ورد حروبًا قد لقحن إلى عقر»[1]

وقال أيضًا -رحمه الله-: «من الحقائق ما إذا أُسِيء التعبير عنه وشابته شوائب المغالطة يوهم غير الحقيقة، فينشأ عن ذلك الاختلاف في الحكم عليه. ومن ذلك حادثة التحكيم وقول المغالطين أن أبا موسى وعمرو اتفقا على خلع الرجلين فخلعهما أبو موسى واكتفى عمرو بخلع عليٍّ دون معاوية.

وأصل المغالطة من تجاهل المغالطين أن معاوية لم يكن خليفة، ولا هو ادّعى الخلافة يومئذ حتى يحتاج عمرو إلى خلعها عنه، بل إن أبا موسى وعمرًا اتفقا على أن يعهدا بأمر الخلافة على المسلمين إلى الموجودين على قيد الحياة من أعيان الصحابة الذين تُوفي رسول الله ﷺ وهو عنهم راض.

---

(١) انظر تعليقه على كتاب العواصم من القواصم (١/ ١٤١).

واتفاق الحكمين على ذلك لا يتناول معاوية؛ لأنه لم يكن خليفة ولم يقاتل على الخلافة، وإنما كان يطالب بإقامة الحد الشرعي على الذين اشتركوا في قتل عثمان، فلما وقع التحكيم على إمامة المسلمين واتفق الحكمان على ترك النظر فيها إلى كبار الصحابة وأعيانهم، تناول التحكيم شيئًا واحدًا هو الإمامة، أما التصرف العملي في إدارة البلاد التي كانت تحت يد كل من الرجلين المتحاربين فبقي كما كان؛ عليّ متصرف في البلاد التي كانت تحت حكمه، ومعاوية متصرف في البلاد التي تحت حكمه.

فالتحكيم لم يقع فيه خداعٌ ولا مكرٌ، ولم تتخلّله بلاهة ولا غفلة، وكان يكون محل المكر أو الغفلة لو أن عمرًا أعلن في نتيجة التحكيم أنه ولّى معاوية إمارة المؤمنين وخلافة المسلمين. وهذا ما لم يعلنه عمرو ولا ادعاه معاوية، ولم يقل به أحد في الثلاثة عشر قرنًا الماضية.

وخلافة معاوية لم تبدأ إلا بعد الصلح مع الحسن بن علي، وقد تمت بمبايعة الحسن لمعاوية، ومن ذلك اليوم فقط سُمي معاوية أمير المؤمنين.

فعمرو لم يغالط أبا موسى ولم يخدعه؛ لأنه لم يعط معاوية شيئًا جديدًا، ولم يقرِّر في التحكيم غير الذي قرَّره أبو موسى، ولم يخرج عما اتفقا عليه معًا، فبقيت العراق والحجاز وما يتبعهما تحت يَد من كانت تحت يده من قبل، وبقيت الشام وما يتبعها تحت يد من كانت تحت يده من قبل.

وتعلَّقت الإمامة بما سيكون من اتفاق أعيان الصحابة. وأي ذنب لعمرو في أي شيء مما وقع؟ إن البلاهة لم تكن من أبي موسى، ولكن ممن يريد أن يفهم

الوقائع على غير ما وقعت عليه. فليفهمها كل من شاء كما شاء، أما هي فظاهرة لكل من يراها كما هي»[1].

فإن قيل: إذا كانت هذه القصة باطلة كما بيَّنتَ ولم يحدث منها حرف كما ذكر أهل العلم الذين نقلت عنهم، إذا كان الأمر كذلك فما هي القصة الحقيقية للتحكيم؟ وما الذي حدث بالضبط؟

فالجواب: أن الصحيح هو ما رواه الدارقطني، من طريق إبراهيم بن همام، حدثنا أبو يوسف الفلوسي وهو يعقوب بن عبد الرحمن بن جرير، نا الأسود بن شيبان، عن عبد الله بن مضارب، عن حضين بن المنذر: «لما عزل عمرو معاوية جاء حضين بن المنذر فضرب فسطاطه قريبًا من فسطاط معاوية، فبلغ نبؤه معاوية فأرسل إليه فقال: إنه بلغني عن هذا -أي عن عمرو- كذا وكذا، فاذهب فانظر ما هذا الذي بلغني عنه. فأتيته فقلت: أخبرني عن الأمر الذي وليت أنت وأبو موسى كيف صنعتما فيه؟

قال: قد قال الناس في ذلك ما قالوا، والله ما كان الأمر على ما قالوا، ولكن قلت لأبي موسى: ما ترى في هذا الأمر؟ قال: أرى أنه في النفر الذين تُوفي رسول الله ﷺ وهو عنهم راض.

قلت: فأين تجعلني أنا ومعاوية؟

فقال: إن يُستَعن بكما ففيكما معونة، وإن يُستَغن عنكما فطالما استغنى أمر الله

---

(١) انظر تعليقه على كتاب العواصم من القواصم (١٧٤، ١٧٥).

عنكما. قال: فكانت هي التي قتل معاوية منها نفسه»[١].

فانظر إلى قول حصين: «لما عزل عمرو معاوية»، وانظر إلى قول أبي موسى: «إن يُستعن بكما ففيكما معونة».

فالذي تم هو أن أبا موسى وعمرًا -وكُلٌّ يُقدِّرُ صاحبه- اتفقا على عزل معاوية وعليٍّ وأن تستقبل هذه الأمة أمرها ويكون الأمر شورى بين المسلمين.

فإن قيل: إذا كان اتفقا على عزل عليّ ومعاوية؛ فعليّ عن إمرة المؤمنين، أما معاوية عن ماذا؟

فالجواب: أن معاوية لم يُعزل عن إمرة المؤمنين؛ فإنه لم يكن قبل هذا أمير المؤمنين، بل عزله عن ولايته على الشام؛ فإنه كان يقول: وَلَّاني الخليفتان عمر وعثمان فأنا باقٍ على ولايتي حتى يجتمع الناس على الإمام، فاتفق الحكمان على أن يُعزل عليٌّ عن إمرة المؤمنين ومعاويةُ عن إمرة الشام رضي الله عن الجميع.

فمعاوية لم يدَّعِ الخلافة، والمسلمون أكمل عقلاً وأعدل من أن يقاتلوا عليًّا ليبايع معاوية على الخلافة، فما كانوا ليفعلوا ذلك، ولم يكن أحد بحمد الله ممن كان مع معاوية يساويه بعليّ، فضلاً عن أن يجعله أفضل منه، فضلاً أن يقاتله على أن يبايع لمعاوية بالخلافة.

قال القاضي ابن العربي في العواصم من القواصم: «هذا كله كذب صُراح ما جرى منه حرف قط، وإنما شيء أخبر عنه المبتدعة ووضعته التاريخية للملوك، فتوارثه أهل المجانة والجهارة بمعاصي الله والبدع، وإنما الذي روى

---

(١) العواصم من القواصم: (١/ ١٤٣).

الأئمة الثقات الأثبات: أنهما لما اجتمعا للنظر في الأمر -في عصبة كريمة من الناس منهم ابن عمر ونحوه- عزل عمرو معاوية...» أي بتقريره مع أبي موسى أن إمامة المسلمين يُترك النظر فيها إلى أعيان الصحابة.

ثم قال ابن العربي: «فهذا كان بدء الحديث ومنتهاه فَأَعْرِضُوا عن العناوين وازجُروا الغاوين، وعَرِّجوا عن سبيل الناكثين إلى سَنَن المهتدين، وَأَمْسِكوا الألسنة عن السابقين إلى الدين، وإياكم أن تكونوا يوم القيامة من الهالكين بخصومة أصحاب رسول الله ﷺ؛ فقد هلك من كان أصحاب النبي ﷺ خصمَه، ودعوا ما مضى فقد قضى الله ما قضى، وخذوا لأنفسكم الخير فيما يلزمكم اعتقادًا وعملاً، ولا تسترسلوا بألسنتكم فيما لا يعنيكم مع كل ناعق اتخذ الدين هملا، فإن الله لا يضيع أجر من أحسن عملا.

ورحم الله الربيع بن خثيم؛ فإنه لما قيل له: قُتِل الحسين. قال: أقتلوه؟! قالوا: نعم. فقال: ﴿ قُلِ ٱللَّهُمَّ فَاطِرَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ عَٰلِمَ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ أَنتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِي مَا كَانُواْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴾ [الزمر:٤٦] ولم يزد على هذا أبدًا.

فهذا العقل والدين والكف عن أحوال المسلمين والتسليم لرب العالمين»[1] أهـ.

فإن قيل: إن هذه القصة -أعني قصة التحكيم- على ما رواها أبو مخنف صحيحة لا مطعن فيها.

فالجواب: أنها لو كانت صحيحة لما كان فيها ما يشين عَمرًا ﷺ، أو يجعله طُعْمةً تلوكها الألسنة؛ فغاية ما فيها أنه اتفق مع أبي موسى الأشعري على أن يعزل

(١) العواصم من القواصم: (١/ ١٤٢-١٤٥) من برنامج المكتبة الشاملة بالحاسب الآلي.

معاوية وعليًا، ثم لما تكلم أبو موسى بهذا أمام الناس تراجع عن الاتفاق وعزل عليًا وثبت معاوية. فيكون عمرو بن العاص ﷺ فعل هذا متأولاً للوصول إلى ما يعتقد أنه الحق، وأنه يُجنِّبُ الأمة ويلات كثيرة من القتل وسفك الدماء.

ذلك أن عمرو بن العاص ﷺ ومعاوية بن أبي سفيان ﷺ يريدون قَتْل قَتَلَة عثمان بن عفان ﷺ، ولم يُمكِّنهم من ذلك أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، ثم هم لم يبايعوه بالخلافة، وقد رأوا أن بقاء ولاية الشام ومصر في أيديهم من الخير العميم على الأمة؛ فإن معاوية وعمرًا في طول ولايتهم أيام رسول الله ﷺ والخلفاء من بعده لم يُنكَر عليهما فعل، ولم يَرْتكبا ما يُلَامَان عليه، وقد توسع الإسلام في عهدهما بما لم يتحقق بعده، وكانت البلاد في عُصورهم مستقرة آمنة؛ ولذلك لم تخرج فتنة من الشام، ولم يخرج أحد على الخليفة الراشد عثمان بن عفان من الشام زمن حكم معاوية بن أبي سفيان، وأما مصر فلم يخرج منها أحد على الخليفة الراشد في زمان عمرو بن العاص، بل هذا كله كان بعد عزله عن مصر؛ فقد كان ﷺ قويًا ذكيًا فطنًا لا تجوز عليه حيلة، ولا تمر به خدعة.

ثم إن هذا الحق الذي يطلبانه -وهو القصاص من القتلة- قد طلبه قبلهما من هو عند المسلمين أفضل منهما، بل ولو آلت الخلافة إليهم لكانوا حقيقين بها؛ وهم: طلحة بن عبيد الله، والزبير بن العوام -رضي الله عنهما- فهؤلاء السادة الأخيار من العشرة المبشرين بالجنة ﷺ طالبوا أمير المؤمنين عليًا ﷺ بقتل قتلة عثمان، فإذا كان كل هذا في عقل عمرو بن العاص ﷺ، لا سيما وقد انتقضت الولايات على عليّ ﷺ، وخرج عنه بعضُ أتباعه -وهم الخوارج- وتألبَ عليه أصحابه وهم يعارضونه، فإذا رأى عمرو أنه يطلب حقًا قاتل عليه

من هو أفضل منه، ثم يرى حقه في الولاية ومعاوية، وأنه من الخير للمسلمين أن يتولى كل منهم الولاية التي كان يتولاها في الزمان الأول من باب قوله تعالى: ﴿إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ﴾ [يوسف:٥٥]، ولم يجد وسيلة للوصول إلى هذه الحقوق واستقرار حال الدولة المسلمة، وكفِّ القتال وإراقة الدماء إلا بهذه الحيلة ففعلها، ويكون متأولاً من باب من لم يستطع أن يصل إلى حقه إلا بضرب من الكذب أو الكتمان.

وهذه مسألة اختلف فيها أهل العلم؛ وهي مسألة من له حق عند إنسان فظفر به، هل له أن يأخذه؟ فذهب بعض أهل العلم إلى أنه لا يجوز له ذلك، واستدلوا بما رواه أبو داود والترمذي وغيرهما: أن رسول الله ﷺ قال: **(أَدِّ الأمانة إلى من ائتمنك ولا تخن من خانك)**[(١)].

والقول الثاني وعليه أكثر أهل العلم أنه يجوز أن يصل إلى حقه بكل وسيلة، واستدلوا بقوله ﷺ لهند بنت عتبة لما قالت له: إن أبا سفيان رجل شحيح فأحتاج أن آخذ من ماله. قال: **(خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف)**[(٢)].

وهذا هو الصواب: أن من كان له حق عند إنسان فاستطاع أن يأخذه سرًّا جاز ذلك، وأما الحديث الأول فليس فيه معارضة لهذا؛ فقوله ﷺ في حديث هند: **(خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف)** هو معنى قوله في الحديث الأول: **(أد الأمانة إلى من ائتمنك)**، فمن أخذ حقه فقط فقد أخذ بالمعروف.

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٥٣٥)، والترمذي (١٢٦٤) وصحَّحه الألباني في الصحيحة (٤٢٣)، وشيخنا الحويني - حفظه الله- في الانشراح (٧٠)

(٢) رواه البخاري (٧١٨٠).

وأما قوله: (ولا تخن من خانك) فالمعنى: لا تزد عن الذي لك عليه من الحق، وهذه هي الخيانة، فأما من أخذ حقه فقط فلم يخن وليس فعله من الخيانة، فإذا كان الصواب أن المرء قد يكذب للوصول إلى حقه، وكان عمرو بن العاص ﷺ يرى أن هذا حقه ولا يصل إلى حقه إلا بهذه الحيلة كان فعله هذا جائزًا على الحديث السابق.

وإن قيل: إن الجائز أن يكون له حق معلوم لا خلاف فيه، أما مسألتنا هذه فالحق فيها مُتنازَع ولا يُسلِّم الخصوم لعمرو أنه حقه.

فالجواب: أن هذا لا يُسلَّم، بل الأصل العموم -وإن سُلِّم لهم هذا- فيكون اجتهد فأخطأ فصار باجتهاده معذورًا مغفورًا له إن شاء الله تعالى.

والذي يدلك -إن صحت هذه القصة- أنه كان مجتهدًا ﷺ ولم يفعل شيئًا من ذلك طلبًا للدنيا والرئاسة فحسب، أنه سار بعد أن ولاه معاوية مصر سيرة حسنة في أهلها استحق بها رِضَا الله -عز وجل- والذي يريد الدنيا لا يسير سيرة حسنة في العباد والبلاد، بل يكون كل همه أن يُمكِّن لنفسه في الحكم ويُقوِّي من سلطانه ونفوذه فحسب. أما عمرو بن العاص ﷺ فقد كان حسن السيرة مع الرعية حتى شهدت له بذلك عائشة -رضي الله عنها- وقد كان قتل أخاها محمد بن أبي بكر لاشتراكه في قتل عثمان بن عفان ﷺ[1].

فقد روى مسلم في صحيحه من حديث ابن شماسة المهري قال: أتيت عائشة أسألها عن شيء فقالت: ممن أنت؟ فقلت: رجل من أهل مصر. فقالت:

---

(١) كذا ذكره الذهبي في «السير» عن عمرو بن دينار، والراجح أن الذي قتله هو «معاوية بن حديج».

كيف كان صاحبكم لكم في غزاتكم هذه؟ فقال: ما نقمنا منه شيئًا؛ إن كان ليموت للرجل منا البعير فيعطيه البعير، والعبدُ فيعطيه العبد، ويحتاج إلى النفقة فيعطيه النفقة، فقالت: أما إنه لا يمنعني الذي فعل في محمد بن أبي بكر أخي أن أخبرك ما سمعت من رسول الله ﷺ يقول في بني هذا: (**اللهم من ولي من أمر أمتي شيئًا فشقَّ عليهم فاشقق عليه، ومن ولي من أمر أمتي شيئاً فرفق بهم فارفق به**)[1].

فانظر إلى هذا النص تراه واضح الدلالة على ثلاثة أشياء:

أولها: عدل الصحابة ﷺ ومحبتهم للحق؛ فلم يمنع قتل عمرو بن العاص لأخي عائشة –رضي الله عنها– أن تشهد له بمنقبة له صحيحة، فرضوان الله عليهم أجمعين.

الثانية: حُسن سيرة عمرو بن العاص ﷺ في رعيته، بما يشهد بصدقه في طلب الإمارة لأنه قوي أمين حفيظ، كما قال يوسف ﷺ: ﴿ٱجۡعَلۡنِي عَلَىٰ خَزَآئِنِ ٱلۡأَرۡضِۖ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ﴾ [يوسف:٥٥].

الثالثة: هذه المنقبة العظيمة الظاهرة؛ وهي قوله ﷺ (**ومن ولي من أمر أمتي شيئًا فرفق بهم فارفق به**). فهذه المنقبة استحقها عمرو بن العاص ﷺ بحسن سيرته كما شهدت له بذلك عائشة –رضي الله عنها– وهذه المنقبة تشهد لمنقبة أخرى؛ وهي قوله ﷺ فيما رواه مسلم أيضًا: (**خيار أئمتكم الذين تحبونهم**

---

(١) رواه مسلم (١٨٢٨).

ويحبونكم، وتُصلون عليهم ويصلون عليكم)[(١)].

فإذا تبين لك أن عمرو بن العاص ﷺ من خيار الأئمة، وأن الله -عز وجل- رفيق به، فانظر من كان الله به رفيقًا، أيستحق اللوم والتعنيف ويبقى له ذنب غير مغفور وعيب غير مستور؟! بل من كان الله رفيقًا به يسدده إذا أخطأ، ويقبل حسنته، ويغفر زَلَله، ويسدده لتوبة أو يبتليه بها يمحق به ذنوبه حتى يدخله الجنة، وإلا لزم التكذيب بهذه المنقبة.

حتى لو سلَّمنا أنه لم يكن متأولاً، فإن هذا ذنب يغفره الله له بها قَدَّمه للإسلام من الخدمات الجليلة، وبجهاده مع رسول الله ﷺ، وهذا كان أصلاً معروفًا في الشرع، وكان الصحابة -رضوان الله عليهم- يعامل بعضهم بعضًا بهذا الأصل.

ألا ترى ما خرَّجه مسلم في صحيحه من حديث هشام بن عروة عن أبيه أن حسان بن ثابت كان ممن كثَّر على عائشة فسَبَبْتُه، فقالت: يا ابن أختي دعه؛ فإنه كان ينافح عن رسول الله ﷺ[(٢)].

فانظر إليها؛ وهي تعلم أنه قد أكثر عنها بما قال تعالى: ﴿وَتَحْسَبُونَهُۥ هَيِّنًا وَهُوَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمٌ﴾ [النور:١٥] إلا أنها لم تقبل سبَّه أو الوقيعة فيه؛ لأنه وإن كان قد ارتكب هذا الفعل إلا أنه قد سبق منه المنافحة عن الله ورسوله ﷺ، مما يُغتفر معه هذا الحدث ويُسامح عليه.

وفي رواية في صحيح مسلم قال عروة: «كانت عائشة تكره أن يُسَبَّ عندها

---

(١) أخرجه مسلم (١٨٥٥).

(٢) أخرجه مسلم (٢٤٨٧).

حسان، وتقول: إنه قال:

فــإن أبي ووالـــده وعـــرضي   لعــرض محمــد مــنكم وقــاء»[١].

وإن امتطيت صهوةَ الجهل، وارتديت رداء المعاندة، وزعمت أنه لا عذر لـه مقبول فيما ذكرتهُ لك، وأنه قد ارتكب ما لا يَجْمُل بلا تأويل ولا عـذر، فـاعلم أن الهالك ليس من ارتكب السيئات وعاقر الخطيئات، بل مـن وافى ربـه تعـالى بسيئاتٍ غلبت حسناته، أما مجـرد الـذنب فلـيس بـشيء؛ فـإنَّ الـذنوب يـزول موجبها بعشرة أشياء ذكرها أهل العلم.

وقبل أن أذكر مسقطات الذنوب العشر أحب أن ألفت نظـرك إلى أشـياء كـان ينبغي أن تضعها نصب عينيك رجاء أن تكون مُوفقًا في تفكيرك ونظرك للأمور.

وأول هذه الأشياء: أن الله –عزَّ وجـل– ورسـوله ﷺ إذا أثنيـا عـلى العبـد ورضيا عنه ووصفاه بجميل الصفات، ونُشر له ذِكْرٌ حسن في العالمين، وطُيِّرت مناقبُه في الآفاق، فهذا لا يعني من قريب ولا بعيد أنه لا يُخطئ ولا تقع منه زلَّـة أو هفوة، هذا ما لا يكون، ولم يعصم الله –عز وجل– أحدًا مـن مقارفـة الزلـل واجتراح الخطل.

بل إن الأنبياء –صلوات الله عليهم– تقع منهم الصغائر ولا يُقرُّون عليها؛ على ما هو الرأي المختار عند أهل السنة والجماعة، فما بالك بمن دونهم؟

ووليُّ الله عز وجل الذي يحبه ويرضى عنه ويُحارب مـن يعاديـه لـيس مـن شرط

---

(١) أخرجه مسلم (٢٧٧٠).

ولايته أن لا تقع منه معصية قط، بل قد تقع منه الكبيرة ويتوب منها ويندم، ويعود بعدها أفضل مما كان، وقد فسر بعض أهل العلم قوله تعالى في أهل الجنة: ﴿ وَلِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ لِيَجْزِيَ ٱلَّذِينَ أَسَٰٓـُٔواْ بِمَا عَمِلُواْ وَيَجْزِيَ ٱلَّذِينَ أَحْسَنُواْ بِٱلْحُسْنَى ٱلَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَٰٓئِرَ ٱلْإِثْمِ وَٱلْفَوَٰحِشَ إِلَّا ٱللَّمَمَ ﴾ [النجم:٣١،٣٢] أن المراد باللمم: الكبيرة يُلِمُّ بها ثم يتوب منها ولا يعود، وإن كان الجمهور على أنها الصغائر. فعلى كلٍّ لا يسلم من العصيان أحد، صالحٌ كان أو غير صالح، وليٌّ لله أو عدوٌّ، صدِّيقٌ أو زنديق.

وقد روى مسلم في صحيحه من حديث أبي أيوب الأنصاري أن رسول الله ﷺ قال: (لولا أنكم تذنبون لخلق الله خلقًا يذنبون يغفر لهم)(١).

فهذا أمرٌ أردتُ أن يكون منك على ذُكر؛ فإن قومًا يتصورون أن الفاضل لا تقع منه الزلات، ولا يُلمُّ بصغيرة فضلاً عن أن يُعرِّج على الكبائر، وهذا أمر لا وجود له، بل هو من تخيُّلات العقول وهَوَس الأفكار، ثم جرَّهم ذلك إلى أنهم إذا علموا عن أحد الأخيار هَفْوَة أو زلَّة أنزلوه بها عن مرتبته العلِّية، ومنزلته السامية، ونقلوه من ديوان الولاية إلى ديوان العداوة. ولله ما يفعل الهوى بأهله والجهل! والأصل في هذا الباب أن من كَثُرتْ حسناته، وزادت فضائله فسيئاتُه مغتفرة في جوار هذه الحسنات، (وإذا بلغ الماء قلتين لم يحمل الخبث)(٢).

ألا ترى إلى الماء العظيم؛ كالبحار –مثلاً– تقع فيها النجاسات وتُلقى فيها

---

(١) رواه مسلم (٢٧٤٨).

(٢) طرف من حديث أخرجه الأربعة، أبو داود (٦٣)، والترمذي (٦٧) والنسائي (٥٢)، وابن ماجه (٥١٧) وصححه الألباني في المشكاة (٤٧٧)، وشيخنا الحويني في غوث المكدود (٤٦).

العذرات، ومع ذلك لا يظهر للنجاسة أثر لكثرة الماء وقوته وجريانه؟

فكذلك الحسنات والسيئات، فمن كانت حسناته عظيمة كالبحر الهائج لم يظهر فيها أثر للسيئات القليلة، وكان الحكم للغالب الأعمّ، والله الهادي إلى سواء الصراط. هذا هو الأمر الأول.

أما الأمر الثاني: فهو أن الناس يوزنون بطبقاتهم وقُرنائهم، فإذا سمعتَ أو قرأتَ كلمة يُنتقَصُ بها فاضلٌ، أو يُلَامُ بها شريف، فاعلم أن هذا بالنسبة لأهل عصره والنابهين من أصحابه، وليس هذا بالنسبة لمن جاء بعده، ولا هي بإطلاقٍ.

واعْتَبِرْ بعلماء الحديث؛ يقولون على الراوي: (فلان سيء الحفظ): أي سيِّء الحفظ بالنسبة لأهل عصره وطبقته؛ كشريك بن عبد الله النخعي مثلاً؛ أخطأ في أربعمائة حديث فوصفوه بذلك، فهذا معناه أن شريكًا -وقد كان يحفظ مائة ألف حديث سندًا ومتنًا أو أكثر- إذا أخطأ في أربعمائة فهو سيِّء الحفظ بالنسبة لمن يحفظ مائة ألف ويخطأ في عشرة فقط، ولا يعني هذا أن هذا الوصف الذي وُصف به شريك صار سُبَّة يحق لأمثالنا مثلاً أن ينتقصه بها؛ فإن عالم زماننا لا يحفظ الأسانيد أصلاً، وإذا حفظ المتن فلا يحفظ مثل هذا العدد الكثير بالألوف المؤلفة، فشريك سيِّء الحفظ بالمقارنة بشعبة وسفيان وأضرابهم، أما بالنسبة لأمثالنا فهو أفضل من كثير من أهل العلم.

فهذا هو حال الصحابة ﷺ، فلما قال رسول الله ﷺ -كما في الصحيحين- لخالد بن الوليد ﷺ عندما أغضب عبد الرحمن بن عوف: (**لا تسبوا أصحابي**؛

فوالذي نفسي بيده لو أنفق أحدكم مثل أُحد ذهبًا ما بلغ مدّ أحدهم ولا نصيفه)[١]؛ فهذا وأمثاله، لا يُنتقَصُ به خالد رضي الله عنه ألبتة، فليس المقصود أن جبل الذهب من خالد رضي الله عنه لا يعدل المُدَّ، مطلقًا، بل لا يعدل المُدَّ من السابقين الأولين.

لكن إذا أردتَ أن تَعْدِلَ واحدًا من التابعين بخالد فإن أفضل رجل من التابعين لو أنفق جبل ذهب لن يعدل مُدَّ خالد بن الوليد رضي الله عنه، وهذا كما قال من قال من السلف: لترابٌ في منخري معاوية مع رسول الله ﷺ خيرٌ وأفضل من عمر بن عبد العزيز[٢].

وقد روى أبو داود وغيره في قصة استخلاف أبي بكر رضي الله عنه حديث عبد الله بن زمعة قال: «لما اسْتُعِزَّ برسول الله ﷺ -وأنا عنده في نفر من المسلمين- دعاه بلال إلى الصلاة، فقال: (مروا من يصلي للناس)، فخرج عبد الله بن زمعة فإذا عمر في الناس -وكان أبو بكر غائبًا- فقلت: يا عمر، قم فصلِّ بالناس، فتقدم فكبَّر، فلما سمع رسول الله ﷺ صوته -وكان عمر رجلاً مجهرًا- قال: (فأين أبو بكر؛ يأبى الله ذلك والمسلمون، يأبى الله ذلك والمسلمون)، فبَعَثَ إلى أبي بكر، فجاء بعد أن صلى عمر تلك الصلاة فصلى بالناس»[٣].

وفي لفظ: «لما سمع النبي ﷺ صوت عمر، قال ابن زمعة: خرج النبي ﷺ حتى أطلع رأسه من حجرته ثم قال: (لا، لا، لا؛ لِيُصلِّ للناس ابن أبي قحافة)؛

---

(١) أخرجه البخاري (٣٦٧٣)، ومسلم (٢٥٤١).

(٢) انظر هذه الآثار في تاريخ دمشق (٥٩/ ٢٠٧).

(٣) أخرجه أبو داود (٤٦٦٠)، وصحَّحه الألباني في صحيح أبي داود.

يقول ذلك مغضبًا»[١].

فانظر إلى غضب رسول الله ﷺ لما صلَّى عمر ﷺ بالناس، وقوله: (لا، لا، لا،) وقوله: (يأبى الله ذلك والمسلمون) فهذا لا يُنتقَصُ به عمر ﷺ، ولا يكون نفيًا لفضائله، ولا تفضيلاً لمن جاء بعده عليه، بل هذا إذا قُورن عمر ﷺ بأبي بكر الصديق ﷺ؛ فحينئذٍ يُقال: (يأبى الله ذلك والمسلمون). أما إذا قُورن عمر ﷺ بغيره فيقال لذلك الغير: لا لا لا؛ يأبى الله ذلك والمسلمون.

فإذا تدبَّرتَ هذا واعتبرتَه تبيَّنَ لك أنَّ أيَّ كلمةٍ يُنتقَصُ بها عمرو بن العاص ﷺ، أو موقف رأيتَ أنه يَحطُّه عن المنزلةِ فاعلم أنها منزلته بين الصحابة –رضوان الله عليهم– لا منزلته بالنسبة للتابعين ومن جاء بعدهم.

فلا يحقُّ لتابعيٍ أن ينتقص عمرًا ﷺ فضلاً عمن جاء بعده، فالصحابة – رضوان الله عليهم– جازوا القنطرة بصحبتهم لرسول الله ﷺ، فالصُّحبة كالموج الهادر، والبحر العيلم، لا يظهر فيه خَبثَ، ولا تساويه الجداول الصغيرة، فكلُّ هفوةٍ صدرت منه فهي في بحار الصحبة مغمورةٌ مطمورة.

وأنَّى يبلغ تابعي منزلة الصحابة الأخيار، ومتى تُدرِكُ السواقي عظيم البحار، وقد قال سعيد بن زيد ﷺ: «لمشهد رجل منهم مع رسول الله ﷺ يُغبَّر فيه وجهه خير من عمل أحدكم عمره، ولو عُمِّر عُمُرَ نوح»[٢].

فافهم هذا حق الفهم وتدبره بعين الإنصاف، وقد قال ﷺ: (إذا بلغ الماء

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٦٦١)، وهو في صحيح أبو داود.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٦٤٩)، وصحَّحه الألباني في صحيح أبي داود.

قلتين لم يحمل الخبث)(١).

الأمر الثالث: أنك إذا أردت أن تُصيب الحق في حكمك على رجل، وأن تبلغ الإنصاف فيه، فانظر إلى المُعدِّل المُزكِّي وإلى الجارح القادح، وقارن بينهما وغَلِّب قول الأفضل فيهما في دينه وعلمه وعدله، وتحريه النَّصفَة والحق، وبُعدِه عن الهوى والعصبية.

وانظر أقربَهما إلى المتكلم فيه، وغلِّب جانبه؛ فإن طول المُقام والعشرة تُظْهِرُ العيوب، وتَدُلُّ على السوءات، وكذلك تُظْهِرُ المرُوءات وتُجلِّي الفضائل؛ فإن المُلازم يعرف ما لا يعرفه مَنْ صَحِبه مرة أو مرتين، أو سمع بأخباره من الناس، فإذا فعلت ذلك استقام لك الحال وتكلَّمت بالحق واعتقدته إن شاء الله.

فإذا نظرتَ إلى عمرو بن العاص ﷺ وتَدبَّرت حاله، ووازنت بين المُزكِّين له المُعدِّلين والجارحين القادحين تبيَّن لك الحق واستقام المَنْسَم؛ فإن في جانب المُعدِّلين له والمُزكِّين: رسول الله ﷺ الذي زكَّاه في حياته ومات وهو عنه راضٍ، وكذلك الخلفاء الراشدون، وهم أعلمُ الناس به، وأطولهم له صحبة، وأكثرهم له عشرة، وقد امتدحوه وزكُّوه وولُّوه إمارة الجيوش والبلاد، وإقامة الصلاة، فانظر -يا رعاك الله- هل يقوم لهؤلاء أحدٌ من القادحين الجارحين؟! ألا تَرْبع أيها الإنسان على ظَلْعك وتعرف قُصورَ ذَرْعك، وتعتذر من سَوْءةٍ أضمرتها له في صدرك وتستغفر الله -عز وجل- من ذلك، وترضى عمن رضي عنه رسول الله ﷺ وصحابته الأخيار؟!

---

(١) سبق تخريجه ص ١٦٨.

واعتبر بقوله تعالى: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ [النساء:٦٥].

فمن رضي عنه رسول الله ﷺ فهو المرضيّ عنه، ومن سخط عليه فهو المسخوط عليه.

وقد قالت عائشة -رضي الله عنها- كما في صحيح مسلم: «إن الهالك من هلك بقول رسول الله ﷺ»(١).

وها أنذا أذكر لك الأسباب العشر التي تزول بها الذنوب:

السبب الأول: التوبة:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «فإن التائب من الذنب كمن لا ذنب له، والتوبة مقبولة من جميع الذنوب: الكفر، والفسوق والعصيان؛ قال تعالى: ﴿ قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوا إِن يَنتَهُوا يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ ﴾ [الأنفال:٣٨]، وقال تعالى: ﴿ لَّقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّا إِلَٰهٌ وَاحِدٌ وَإِن لَّمْ يَنتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى اللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [المائدة:٧٣،٧٤]، وقال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ فَتَنُوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَتُوبُوا فَلَهُمْ عَذَابُ جَهَنَّمَ وَلَهُمْ عَذَابُ الْحَرِيقِ ﴾ [البروج:١٠]، قال الحسن البصري: انظروا إلى هذا الكرم والجود: فتنوا أولياءه وعذبوهم بالنار ثم هو يدعوهم إلى التوبة»(٢).

---

(١) رواه مسلم (٢٦٨٥).

(٢) منهاج السنة (٣/ ٢٨٢).

فهذا أول سبب يُغفر به الذنب -ومعلوم أنه ليس هناك ذنب يتعاظم الله أن يغفره- فهب أن عمرو بن العاص ﷺ أذنب في كذا وفي كذا، فلا شك أن توبته من هذا الذنب مقبولة. والذي ينبغي أن يُتفطن له هنا أن المرء كلما كان أقرب إلى الله -عز وجل- كان أدعى في قبول توبته، وقد دلت على هذا الأصل نصوص من الكتاب والسنة، وليس أحد أقرب إلى الله -عز وجل- من الصحابة باتفاق أهل العلم.

فمثِّل نفسك أنت وقد ارتكبت ذنبًا ما، وليس لك سابقة عند ربك، وأذنب نفس الذنب عمرو بن العاص ﷺ ثم تاب كلاكما، فبربك الذي تعبده: أيكما أقرب إلى قبول التوبة؟ أأنت أم هو ﷺ ؟!

ولا يقولنَّ أحدكم: إنه لم يُنقل عنه نص بتوبة؛ فإن التوبة بين العبد وبين ربه لا يطَّلع عليها أحد فيرويها إلا إذا أظهرها صاحبها، ولا يستطيع المرء أن يقطع على فلان بأنه لم يتب، والصحابة رضوان الله عليهم لا يُتصور أنهم إذا أذنبوا لا يتوبون. هذا مستحيل عليهم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وأصحابه كانوا أفضل قرون الأمة؛ فهم أعرف القرون بالله، وأشدهم له خشية، وكانوا أقوم الناس بالتوبة في حياته وبعد مماته، فمن ذكر ما عيب عليهم ولم يذكر توبتهم التي بها رفع الله درجتهم كان ظالمًا لهم، كما جرى من بعضهم يوم الحديبية وقد تابوا منه، مع أنه كان قصدهم الخير، وكذلك حاطب بن أبي بلتعة تاب منها، بل زانيهم كان يتوب توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له.

كما تاب ماعز بن مالك وأتى النبي ﷺ حتى طهره بإقامة الحد عليه، وكذلك الغامدية بعده، وكذلك كانوا زمن عمر وغيره إذا شرب أحدهم الخمر

أتى إلى أميره فقال طهرني وأقم عليَّ الحد؛ فهذا فعل من يأتي الكبيرة منهم حين يعلمها حرامًا، فكيف إذا أتى أحدهم الصغيرة أو ذنبًا تأول فيه ثم تبيَّن له خطؤه؟

وعثمان بن عفان ﷺ تاب توبة ظاهرة من الأمور التي صاروا ينكرونها ويظهر له أنها منكر، وهذا مأثور مشهور عنه رضي الله عنه وأرضاه.

وكذلك عائشة -رضي الله عنها- ندمت على مسيرها إلى البصرة، وكانت إذا ذكرته تبكي حتى تبلَّ خمارها.

وكذلك طلحة ندم على ما ظن من تفريطه في نصر عثمان، وعلى غير ذلك، والزبير ندم على مسيره يوم الجمل، وعلي بن أبي طالب ﷺ ندم على أمور فعلها من القتال وغيره، وكان يقول:

لقد عجزت عجزة لا أعتذر سوف أكيس بعدها وأستمر

وأجمع الرأي الشتيت المنتشر

وكان يقول ليالي صفين: لله درُّ مقامٍ قامه عبد الله بن عمرو وسعد بن مالك؛ إن كان برًّا إنَّ أجره لعظيم، وإن كان إثمًا إن خطره ليسير، وكان يقول: يا حسن يا حسن ما ظنَّ أبوك أن الأمر يبلغ إلى هذا، ودَّ أبوك لو مات قبل هذا بعشرين سنة، ولما رجع من صفين تغيَّر كلامه وكان يقول: «لا تكرهوا إمارة معاوية؛ فلو فقدتموه لرأيتم الرؤوس تتطاير عن كواهلها»، وقد رُوي هذا عن علي ﷺ من وجهين أو ثلاثة، وتواترت الآثار بكراهته الأحوال في آخر الأمر، ورؤيته اختلاف الناس وتفرقهم، وكثرة الشر الذي أوجب أنه لو استقبل من أمره ما استدبر ما فعل ما فعل.

وبالجملة ليس علينا أن نعرف أنَّ كل واحد تاب، ولكن نحن نعلم أن التوبة مشروعة لكل عبد: للأنبياء ولمن دونهم، وأن الله سبحانه يرفع عبده بالتوبة، وإذا ابتلاه بما يتوب منه فالمقصود كمال النهاية لا نقص البداية؛ فإنه تعالى يحب التوابين ويحب المتطهرين، وهو يبدِّل بالتوبة السيئات حسنات، والذنب مع التوبة يوجب لصاحبه من العبودية والخشوع والتواضع والدعاء وغير ذلك ما لم يكن يحصل قبل ذلك.

ولهذا قال طائفة من السلف: إن العبد ليفعل الذنب فيدخل به الجنة، ويفعل الحسنة فيدخل بها النار؛ يفعل الذنب فلا يزال نصب عينيه إذا ذكره تاب إلى الله ودعاه وخشع له فيدخل الجنة، ويفعل الحسنة فيعجب بها فيدخل النار.

وفي الأثر: «لو لم تذنبوا لخفت عليكم ما هو أعظم من الذنب: العجب».

وفي أثر آخر: «لو لم تكن التوبة أحب الأشياء إليه لما ابتلى بالذنب أكرم الخلق عليه».

وفي أثر آخر: «يقول الله -تعالى-: أهل ذكري أهل مجالستي، وأهل شكري أهل زيادتي، وأهل طاعتي أهل كرامتي، وأهل معصيتي لا أقنطهم من رحمتي؛ إن تابوا فأنا حبيبهم؛ فإن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين، وإن لم يتوبوا فأنا طبيبهم؛ أبتليهم بالمصائب لأطهرهم من المعايب»[1].

السبب الثاني: الاستغفار، وهو طلب المغفرة:

ففي الصحيحين من حديث أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ -فيما يرويه عن

(١) منهاج السنة لشيخ الإسلام ابن تيمية (٣/ ٢٨٢-٢٨٣).

ربه تبارك وتعالى- أنه قال: (أذنب عبد ذنبًا فقال: اللهم اغفر لي ذنبي، فقال الله -تبارك وتعالى- أذنب عبدي ذنبًا فعلم أن له ربًّا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب. ثم عاد فأذنب، فقال: أي رب أغفر لي ذنبي، فقال تعالى: أذنب عبدي ذنبًا فعلم أن له ربًّا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب؛ قد غفرت لعبدي)(١). وفي رواية لمسلم: (فليفعل ما شاء).

السبب الثالث: الأعمال الصالحة:

فإن الله -عز وجل- يُكَفِّر بالأعمال الصالحة ما يشاء من السيئات؛ قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ﴾ [هود:١١٤]، وقال النبي ﷺ لمعاذ يوصه: (يا معاذ اتق الله حيثما كنت، وأتبع السيئة الحسنة تمحها، وخالق الناس بخلق حسن). أخرجه الترمذي وفيه ضعف، وفي الصحيح: (الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان كفارات لما بينهن إذا اجتنبت الكبائر)(٢).

وفي الصحيح: (من صام رمضان إيمانًا واحتسابًا غفر له ما تقدم من ذنبه)(٣). وفيه: (من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق رجع كما ولدته أمه)(٤).

وعند مسلم وغيره: (أرأيتم لو أن نهرًا بباب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات، هل يبقى من درنه شيء؟ قالوا: لا يبقى من درنه شيء. قال:

---

(١) أخرجه البخاري (٧٥٠٧)، ومسلم (٢٧٥٨).

(٢) رواه مسلم (٢٣٣).

(٣) أخرجه البخاري (٣٨)، ومسلم (٧٦٠).

(٤) أخرجه البخاري (١٨١٩)، ومسلم (١٣٥٠).

وبالجملة ليس علينا أن نعرف أنَّ كل واحد تاب، ولكن نحن نعلم أن التوبة مشروعة لكل عبد: للأنبياء ولمن دونهم، وأن الله سبحانه يرفع عبده بالتوبة، وإذا ابتلاه بما يتوب منه فالمقصود كمال النهاية لا نقص البداية؛ فإنه تعالى يحب التوابين ويحب المتطهرين، وهو يبدِّل بالتوبة السيئات حسنات، والذنب مع التوبة يوجب لصاحبه من العبودية والخشوع والتواضع والدعاء وغير ذلك ما لم يكن يحصل قبل ذلك.

ولهذا قال طائفة من السلف: إن العبد ليفعل الذنب فيدخل به الجنة، ويفعل الحسنة فيدخل بها النار؛ يفعل الذنب فلا يزال نصب عينيه إذا ذكره تاب إلى الله ودعاه وخشع له فيدخل الجنة، ويفعل الحسنة فيعجب بها فيدخل النار.

وفي الأثر: «لو لم تذنبوا لخفت عليكم ما هو أعظم من الذنب: العجب».

وفي أثر آخر: «لو لم تكن التوبة أحب الأشياء إليه لما ابتلى بالذنب أكرم الخلق عليه».

وفي أثر آخر: «يقول الله -تعالى-: أهل ذكري أهل مجالستي، وأهل شكري أهل زيادتي، وأهل طاعتي أهل كرامتي، وأهل معصيتي لا أقنطهم من رحمتي؛ إن تابوا فأنا حبيبهم؛ فإن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين، وإن لم يتوبوا فأنا طبيبهم؛ أبتليهم بالمصائب لأطهرهم من المعايب»(١).

السبب الثاني: الاستغفار، وهو طلب المغفرة:

ففي الصحيحين من حديث أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ -فيما يرويه عن

(١) منهاج السنة لشيخ الإسلام ابن تيمية (٣/ ٢٨٢-٢٨٣).

ربه تبارك وتعالى- أنه قال: (أذنب عبد ذنبًا فقال: اللهم اغفر لي ذنبي، فقال الله -تبارك وتعالى- أذنب عبدي ذنبًا فعلم أن له ربًّا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب. ثم عاد فأذنب، فقال : أي رب أغفر لي ذنبي، فقال تعالى: أذنب عبدي ذنبًا فعلم أن له ربًّا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب؛ قد غفرت لعبدي)(١). وفي رواية لمسلم: (فليفعل ما شاء).

السبب الثالث: الأعمال الصالحة:

فإن الله -عز وجل- يُكَفِّر بالأعمال الصالحة ما يشاء من السيئات؛ قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ [هود:١١٤]، وقال النبي ﷺ لمعاذ يوصه: (يا معاذ اتق الله حيثما كنت، وأتبع السيئة الحسنة تمحها، وخالق الناس بخلق حسن). أخرجه الترمذي وفيه ضعف، وفي الصحيح: (الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان كفارات لما بينهن إذا اجتنبت الكبائر)(٢).

وفي الصحيح: (من صام رمضان إيمانًا واحتسابًا غفر له ما تقدم من ذنبه)(٣). وفيه: (من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق رجع كما ولدته أمه)(٤).

وعند مسلم وغيره: (أرأيتم لو أن نهرًا بباب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات، هل يبقى من درنه شيء؟ قالوا: لا يبقى من درنه شيء. قال:

---

(١) أخرجه البخاري (٧٥٠٧)، ومسلم (٢٧٥٨).
(٢) رواه مسلم (٢٣٣).
(٣) أخرجه البخاري (٣٨)، ومسلم (٧٦٠).
(٤) أخرجه البخاري (١٨١٩)، ومسلم (١٣٥٠).

فذلك مثل الصلوات الخمس، يمحو الله بهن الخطايا)[١].

وفي الصحيح: (صوم يوم عرفة كفارة ستين: سنة ماضية وسنة مستقبلة، وصوم يوم عاشوراء كفارة سنة)[٢].

وإذا كانت الحسنات يمحو الله بها السيئات، فإن عمرو بن العاص رضي الله عنه اجتمعت له من الحسنات العظيمات ما يُغفر بها ما يكون من السيئات.

والحسنة إذا كانت عظيمة غفر الله لصاحبها السيئات الموبقات؛ كما في الصحيحين وغيرهما في قصة حاطب ابن أبي بلتعة أنه لما راسل كفار قريش يخبرهم بخبر رسول الله ﷺ لما عزم رسول الله ﷺ على فتح مكة، ونزل في حاطب قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ ... الآية﴾ [الممتحنة:١] وقال عمر لرسول الله ﷺ: دعني أضرب عنق هذا المنافق؛ إنه قد خان الله ورسوله والمؤمنين. فقال له ﷺ: (إنه شهد بدرًا، وما يدريك لعلّ الله -عز وجل- اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم)[٣].

فهذه الحسنة العظيمة -وهي شهود حاطب لبدر- كفّر الله له بها هذه الخطيئة العظيمة -وهي إفشاء سر رسول الله ﷺ- وقد غفر الله له بهذه الحسنة سيئات أخرى؛ فقد جاء غلام حاطب يشكو حاطبًا إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله:

(١) رواه مسلم (٦٦٧).

(٢) رواه أحمد من حديث أبي قتادة: (٥/ ٣٠٤).

(٣) أخرجه البخاري (٤٨٩٠)، وفي مواضع أخرى عديدة، ومسلم (٢٤٩٤).

ليدخلن حاطب النار، فقال: (كذبت، لا يدخلها؛ فإنه شهد بدرًا والحديبية)، وهذا رواه مسلم في الصحيح[١].

فهذا أصلٌ؛ وهو أن الحسنة تمحو السيئة، وأصل آخر هو أن العمل الصالح الذي يمحو الله به الخطايا ليس بصورته، بل بما في قلب صاحبه من الإيمان، بل رُبَّ عمل صغير في قلب صاحبه من الإيمان العظيم الذي يغفر الله به الخطايا، ورب عمل عظيم في الصورة وليس في قلب صاحبه من الإيمان ما يبلغ تكفير الخطايا. فهذا أصل عظيم دلت عليه نصوص كثيرة، وقد قرَّر هذا المعنى شيخ الإسلام في مواضع كثيرة منها تعليقه على ما في الصحيحين أن رسول الله ﷺ قال: (لا تسبوا أصحابي؛ فوالذي نفسي بيده لو أنفق أحدكم مثل أُحدٍ ذهبًا ما بلغ مُدَّ أحدهم ولا نصيفه)[٢].

قال شيخ الإسلام: «وذلك أن الإيمان الذي كان في قلوبهم حين الإنفاق في أول الإسلام، وقلة أهله، وكثرة الصوارف عنه، وضعف الدواعي إليه؛ لا يمكن أحدًا أن يحصل له مثله ممن بعدهم.

وهذا يعرف بعضه من ذاق الأمور وعرف المحن والابتلاء الذي يحصل للناس، وما يحصل للقلوب من الأحوال المختلفة، وهذا مما يُعرف به أن أبا بكر رضي الله عنه لن يكون أحد مثله؛ فإن اليقين والإيمان الذي كان في قلبه لا يساويه فيه أحد.

قال أبو بكر بن عياش: ما سبقهم أبو بكر بكثرة صلاة ولا صيام، ولكن

(١) أخرجه مسلم (٢٤٩٥).

(٢) سبق تخريجه ص١٦٩.

شيء وقر في قلبه، وهكذا سائر الصحابة حصل لهم بصحبتهم للرسول ﷺ مؤمنين به، مجاهدين معه، إيمان ويقين لم يشركهم فيه من بعدهم »(١).

قلت: ومثل ذلك ما رواه أبو داود في سننه من حديث ابن عباس -رضي الله عنهما-: أن رجلين اختصما إلى النبي ﷺ، فسأل النبي ﷺ الطالب البينة، فلم تكن له بينة، فاستحلف المطلوب فحلف بالله الذي لا إله إلا هو، فقال رسول الله ﷺ: (بلى قد فعلت، ولكن قد غُفِر لك بإخلاص قول لا إله إلا الله) (٢).

وفي رواية أحمد: «فنزل جبرائيل على النبي ﷺ فقال: إنه كاذب؛ إن له عنده حقه، فأمره أن يعطيه، وكفارة يمينه: معرفة لا إله إلا الله) (٣).

فانظر إلى هذا الرجل الذي حلف بالله كاذبًا -وهذا جرم عظيم- كيف غُفِر له؛ لأنه قال لا إله إلا الله بإيمان وإخلاص قويين، حتى غُفر له هذا الجرم العظيم. وكم ممن يقول لا إله إلا الله صباح مساء وليس عنده من الإيمان ما يغفر له حتى الصغيرة.

ومثل ما رواه أصحاب السنن عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي ﷺ أنه قال: **(يصاح برجل من أمتي يوم القيامة على رؤوس الخلائق، فينشر عليه تسعة وتسعون سجلاً -كل سجل منها مد البصر- فيقال: هل تنكر من هذا شيئًا؟ فيقول: لا يارب. فيقول: لا ظلم عليك. فتخرج له بطاقة قدر الكف فيها شهادة لا إله إلا الله. فيقول: أين تقع هذه البطاقة مع هذه السجلات؟ فتوضع**

---

(١) منهاج السنة، لشيخ الإسلام ابن تيمية (٣/ ٢٨٨).
(٢) أخرجه أبو داود (٣٢٧٥)، وصحّحه الألباني في صحيح أبي داود.
(٣) أخرجه أحمد (٢٧٤٧).

هذه البطاقة في كفة والسجلات في كفة، فثقلت البطاقة وطاشت السجلات)[1].

قال شيخ الإسلام: «فهذه حال من قالها بإخلاص وصدق كما قالها هذا الشخص، وإلا فأهل الكبائر الذين دخلوا النار فكم كانوا يقولون لا إله إلا الله ولم يترجح قولهم على سيئاتهم كما ترجح قول هذه البطاقة.

وكذلك في الصحيحين عن النبي ﷺ قال: (بينما رجل يمشي بطريق اشتد عليه العطش، فوجد بئرًا فنزل فيها فشرب، ثم خرج فإذا كلب يلهث يأكل الثرى من العطش، فقال الرجل: لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي كان بلغ مني. فنزل البئر فملأ خفه ثم أمسكه بفيه حتى رقى، فسقى الكلب، فشكر الله له فغفر له) وفي لفظ في الصحيحين: (أن امرأة بغيًا رأت كلبًا في يوم حار يطيف ببئر قد أدلع لسانه من العطش، فنزعت له موقها فسقته به، فغفر لها).

وفي لفظ في الصحيحين: (أنها كانت بغيًا من بغايا بني اسرائيل). وفي الصحيحين عن أبي هريرة ﷺ قال: بينما رجل يمشي في طريق وجد غصن شوك على الطريق فأخّره، فشكر الله له فغفر له).

فهذه سقت الكلب بإيمان خالص فغفر لها، وإلا فليس كل بغي سقت كلبًا يغفر لها. وكذلك هذا الذي نحّى غصن الشوك عن الطريق فعله إذ ذاك بإيمان خالص وإخلاص قائم بقلبه فغفر له بذلك.

فإن الأعمال تتفاضل بما في القلوب من الإيمان والإخلاص، وإن الرجلين يكون مقامهما في الصف واحدًا وبين صلاتيهما كما بين السماء والأرض. وليس

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٦٣٩)، وابن ماجه (٤٣٠٠)، وصحّحه الألباني في الصحيحة (١٣٥).

كل من نحّى غصن شوك عن الطريق يغفر له؛ قال الله تعالى: ﴿ لَن يَنَالَ ٱللَّهَ لُحُومُهَا وَلَا دِمَآؤُهَا وَلَـٰكِن يَنَالُهُ ٱلتَّقْوَىٰ مِنكُمْ ﴾ [الحج:٣٧].

فالناس يشتركون في الهدايا والضحايا، والله لا يناله الدم المهراق واللحم المأكول والمتصدق به، لكن يناله تقوى القلوب»[١].

فإذا كانت الأعمال تتفاضل بما في القلوب كما قرره شيخ الإسلام، فأخلص الناس قلوبًا هم الصحابة -رضوان الله عليهم- وعمرو بن العاص رضي الله عنه أكمل إيمانًا وإخلاصًا ممن جاء بعده من التابعين وغيرهم باتفاق. فحقيقٌ أن يغفر الله تعالى له بالأعمال اليسيرة الكثير من الزلل.

فكيف ولعمرو بن العاص رضي الله عنه من الأعمال الجليلة العظيمة ما ينال بها المغفرة حتى من الموبقات؟ أولها: الصحبة: وشرف الصحبة باذخٌ عظيم لا يُدرك بعمل ولا يُنال بالأماني، فليست هي مجرد رؤية الرسول ﷺ، بل هي صحبته ومؤازرته ونصرته والجهاد معه، وتحمُّل عبء الدعوة وحَرَد الخصومة، وتجرُّع الغُصص مع النبي ﷺ؛ فهي كالبحر الهادر لا يظهر فيه الخَبَث.

واعتبر بما جاء في الصحاح والسنن من أن رسول الله ﷺ أمر بقتل الكلاب، وقال ﷺ: (**لولا أن الكلاب أمة من الأمم لأمرت بقتلها، فاقتلوا منها كل أسود بهيم**)[٢].

ونهى عن اتخاذها وبيعها، فقال ﷺ : (**إذا جاء صاحب الكلب يطلب ثمنه**

---

(١) منهاج السنة، لشيخ الإسلام ابن تيمية (٣/ ١٨٥).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٨٤٥)، والترمذي (١٤٨٦)، من حديث عبد الله بن مغفل.

فاملأ يديه ترابًا)(١)، وقال ﷺ: (من اتخذ كلبًا ليس بكلب صيد ولا غنم نقص من عمله كل يوم قيراط)(٢)، وقال ﷺ: (لا تدخل الملائكة بيتًا فيه كلب)(٣)، كل هذه الأحاديث تريك كيف أن المجتمع المسلم لا يريد الكلاب إلا في الضرورة، وصاحبها ممقوت منقوص الأجر، والملائكة لا تدخل بيته.

فإذا عقلت هذا جيدًا فأنا أدلك على عكس هذا تمامًا! أدلك على كلبٍ خالد الذكر، طيِّب الأحدوثة، يُتلى ذكره في أشرف الأماكن وأفضل الأوقات، وعلى لسان البررة الأتقياء، والسادة الأولياء، أرأيت أي كلب هذا؟ إنه كلب أصحاب الكهف الذي خلَّد القرآن ذكره فقال تعالى: ﴿وَكَلْبُهُم بَاسِطٌ ذِرَاعَيْهِ بِالْوَصِيدِ﴾ [الكهف:١٨]، وقال تعالى: ﴿سَيَقُولُونَ ثَلَاثَةٌ رَّابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ وَيَقُولُونَ خَمْسَةٌ سَادِسُهُمْ كَلْبُهُمْ رَجْمًا بِالْغَيْبِ وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ﴾ [الكهف:٢٢]. أرأيت أخلد ذكرًا من هذا الكلب؟ فلقد خرج هذا الكلب عن بني جنسه، وصار له شأن -وأي شأن- بسبب أنه صحب أهل الكهف في هجرتهم إلى الله تعالى، مجرد صحبة بلا وُدٍّ ولا نُصرة ولا عملٍ، فإذا كان هذا حالَ كلبٍ رُفع ذكرُه بصحبةِ الأخيار فكيف برجل صَحِبَ رسول الله ﷺ سيد الأولين والآخرين، ونصره وآزره، وأحبه رسول الله ﷺ وأحب هو رسول الله ﷺ، ونشر دينه بالسيف وجاهد وغزا وافتتح ديار كفر؛ فصارت دار إسلام يُتلى فيها كتاب الله آناء الليل وأطراف النهار.

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٢٨٩)، والطبراني في الكبير: ١٢/ ١٠٢(١٢٦٠١).

(٢) أخرجه البخاري (٢٣٢٢)، ومسلم (١٥٧٥)، واللفظ له.

(٣) أخرجه البخاري (٣٢٢٥)، ومسلم (٢١٠٦).

أليس حريٌّ بهذا أن ينال أجر ما خرَّجه الترمذي في جامعه وصححه بعض أهل العلم: أن رسول الله ﷺ قال: (لا تمس النار مسلمًا رآني) (١).

ولذا كان ﷺ يقول: كما في الصحيحين: (خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم) (٢)، وكان ﷺ يقول: (النجوم أَمَنَةٌ للسماء، فإذا ذهبت النجوم أتى السماء ما توعد، وأنا أمنة لأصحابي، فإذا ذهبت أتى أصحابي ما يوعدون، وأصحابي أمنة لأمتي، فإذا ذهب أصحابي أتى أمتي ما يوعدون). (٣)

وفي الصحيحين من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (يأتي على الناس زمان فيغزو فئام من الناس، فيقولون: فيكم من صاحب رسول الله ﷺ؟ فيقولون: نعم، فيفتح لهم. ثم يأتي على الناس زمان فيغزو فئام من الناس، فيقال: هل فيكم من صاحب أصحاب رسول الله ﷺ؟ فيقولون: نعم، فيفتح لهم. ثم يأتي على الناس زمان فيغزو فئام من الناس، فيقال: هل فيكم مَن صاحب من صاحب أصحاب رسول الله ﷺ؟ فيقولون: نعم، فيفتح لهم)(٤).

وزاد بعضهم: «ثم يكون البعث الرابع فيقال: انظروا هل ترون فيهم أحدًا رأى من رأى أحدًا رأى أصحاب النبي ﷺ؟ فيوجد الرجل فيفتح لهم به» (٥).

وهذا كله بشرف الصحبة وفضلها الذي لا يُدرك بعمل؛ كما قال سعيد بن

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٨٥٨)، وحسَّنه الألباني في المشكاة (التخريج الثاني ٥٩٥٨).

(٢) أخرجه البخاري (٢٦٥٢)، ومسلم (٢٥٣٣).

(٣) أخرجه مسلم (٢٥٣١).

(٤) أخرجه البخاري (٣٦٤٩)، ومسلم (٢٥٣٢).

(٥) أخرجه مسلم (٢٥٣٢).

زيد: لَمَشْهد رجل منهم مع رسول الله ﷺ يُغبِّر فيه وجهه خيرٌ من عمل أحدكم عمره ولو عُمِّر عُمْرَ نوح»[١].

وكما قال كثير من السلف: «غبار دخل في أنف معاوية مع رسول الله ﷺ خير من عمل عمر بن عبد العزيز» فهذا شرف الصحبة.

ويكفي هذا وحده، ومع ذلك فهناك أعمالٌ لعمرو ﷺ جليلة عظيمة استحق بها الجنة من الله فضلاً ورحمة -أنت في غفلة عنها- وأهمها الجهاد، ويكفي في فضله ما رواه أحمد وغيره من حديث أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: **(لا يلج النار رجل بكى من خشية الله -عز وجل- حتى يعود اللبن في الضرع، ولا يجتمع غبارٌ في سبيل الله ودخان جهنم)**[٢].

وما رواه البخاري وغيره: **(ما اغبَّرت قدما عبد في سبيل الله فتمسَّه النار)**[٣].

ألا تعد هذا أمانًا لعمرو بن العاص ﷺ؟ وقد قال ﷺ كما في الصحيح: **(لغدوة في سبيل الله أو روحة خير من الدنيا وما فيها)**[٤]، وقال ﷺ: **(رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه، وإن مات جرى عليه عمله الذي كان يعمله، وأجري عليه رزقه، وأمن الفتان)**[٥].

فانظر -يا رعاك الله- إلى قوله ﷺ: **(وإن مات جرى عليه عمله الذي كان**

---

(١) سبق تخريجه ص١٧١.

(٢) أخرجه الترمذي (١٦٣٣)، والنسائي (٣١٠٨)، وصحَّحه الألباني في المشكاة (٣٨٢٨).

(٣) أخرجه البخاري (٢٨١١).

(٤) أخرجه البخاري (٢٧٩٢)، ومسلم (١٨٨٠).

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه (١٩١٣).

يعمله).

أرأيت عمرو بن العاص ﷺ إذا كان قد ارتكب ما لا يَحْمُل عندك أو اجترح السيئات، وقد مرَّ بِكَ أن الذي يدخل الجنة ليس الذي لم يعمل سيئة وإنما من غلبت حسناته سيئاته، فإذا كان عمرو بن العاص ﷺ سيُكتَبُ له وهو في قبره أجر جهاده إلى قيام الساعة، فكم هو هذا الأجر؟ وهل تظن أنه يبقى مع ذلك ذنب ارتكبه، لا يقوم له هذا الأجر العظيم الدائم إلى قيام الساعة؟

لو أنصفتَ لقلتَ: لا يبقى ذنب لا يسعه هذا العمل العظيم الدائم إلى قيام الساعة إن شاء الله، والذنب كالخبث والحسنة كالماء الجاري، (وإذا بلغ الماء قلتين لم يحمل الخبث)[1].

ومن أجلِّ الأعمال التي قام بها عمرو بن العاص ﷺ أنه أسلم على يديه ما لا يُحْصى من البشر، ودخل في دين الله -عز وجل- بفتوحاته ما لا يُحصى، وقد قال ﷺ: (لأن يهدي الله بك رجلاً واحدًا خير لك من حمر النعم)[2].

وقال ﷺ: (من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه، من غير أن ينقص ذلك من أجورهم شيئًا)[3].

فكم سيكون في ميزان حسنات عمرو بن العاص ﷺ؟ فكل من أسلم على يديه، أو اهتدى بسببه، فكلما عمل عملاً صالحًا له أجره ولعمرو بن العاص ﷺ

---

(١) سبق تخريجه ص ١٦٨.

(٢) أخرجه البخاري (٢٩٤٢)، ومسلم (٢٤٠٦).

(٣) أخرجه مسلم (٢٦٧٤).

مثل ذلك. فطوبى لعبد مات ولم تمت حسناته، بل هي جارية ما بقي في البلاد التي فتحها إسلام وإيمان وقرآن.

وقد قال ﷺ: **(لن يلج النار أحد صلَّى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها)** [1]، فهل علمت أن عمرًا لم يكن يصلي الفجر أو العصر في جماعة ﷺ؟ بل كان يفعل ذلك طوال عمره، بل كان هو الذي يصلي إمامًا بالمسلمين مدة ولايته؛ إذ إن الوالي هو الذي يكون إمام الصلاة، وهذا أمر مستقر لدى المسلمين من لدن النبي ﷺ. وأعماله ﷺ كثيرة، ولكن أحببت أن أوقفك على بعضها لتستدل به على غيره، وتتيقن أنه جاز القنطرة بفضل الله ورحمته.

وقد احتج عثمان ﷺ على الخارجين عليه المحاصرين له بأعماله الصالحة التي ورد فيها أنه من أهل الجنة، كما رواه أحمد وغيره من حديث الأحنف أنه قال: «انطلقنا حجاجًا، فمررنا بالمدينة، فبينما نحن في نفر لنا إذ جاءنا آت فقال: الناس في المسجد. فانطلقت أنا وصاحبي فإذا الناس مجتمعون على نفر في المسجد. قال: فتخللتهم حتى قمت عليهم، فإذا علي بن أبي طلب وطلحة وسعد بن أبي وقاص، قال: فلم يكن ذلك أسرع من أن جاء عثمان يمشي فقال: أههنا علي؟ قالوا: نعم. قال: أههنا الزبير؟ قالوا: نعم. قال: أههنا طلحة؟ قالوا: نعم. قال: أههنا سعد؟ قالوا: نعم. قال: أنشدكم بالله الذي لا إله ألا هو، أتعلمون أن رسول الله ﷺ قال: **(من يبتاع مربد بني فلان غفر الله له)**، فابتعته، فأتيت رسول الله ﷺ فقلت: إني قد ابتعته، فقال: **(اجعله في مسجدنا وأجره لك)**؟

(١) أخرجه مسلم (٦٣٤).

قالوا: نعم. قال أنشدكم بالله الذي لا إله إلا هو، أتعلمون أن رسول الله ﷺ قال: (من يبتاع بئر رومة؟) فابتعتها بكذا وكذا، فأتيت رسول الله ﷺ فقلت: إني قد ابتعتها -يعني بئر رومة- فقال: (اجعلها سقاية للمسلمين وأجرها لك)؟ قالوا: نعم. قال: أنشدكم بالله الذي لا إله إلا هو، أتعلمون أن رسول الله ﷺ نظر في وجوه القوم يوم جيش العُسرة فقال: (من يجهز هؤلاء غفر الله له)، فجهزتهم حتى ما يفقدون خطامًا ولا عقالاً؟ قالوا: اللهم نعم.

قال: اللهم اشهد، الله اشهد، اللهم اشهد. ثم انصرف[١].

فكما احتج عثمان رضي الله عنه بما تقدم من صالح عمله فكذلك نحن نحتج لعمرو ابن العاص رضي الله عنه بصالح أعماله المتقدمة.

فالعمل الصالح إذا كان عظيمًا كفَّر الله -عز وجل- به الخطايا الجسام.

وتأمل ما أخرجه البخاري من حديث جندب البجلي عن النبي ﷺ قال: (كان برجل جراح فقتل نفسه. فقال الله: بدرني عبدي بنفسه، حرَّمت عليه الجنة)[٢].

وقد جاء في الانتحار وعقوبته أحاديث كثيرة، كقوله ﷺ: (من قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يتوجأ بها في بطنه في نار جنهم خالدًا مخلدًا فيها أبدًا، ومن شرب سمًا فقتل نفسه فهو يتحسَّاه في نار جهنم خالدًا مخلدًا فيها أبدًا، ومن تردَّى من جبل فقتل نفسه فهو يتردَّى في نار جهنم خالدًا مخلدًا فيها أبدً)[٣].

فالذي يدل عليه هذان الحديثان أن من قتل نفسه فهو مُتوعَّدٌ بعقاب شديد،

---

(١) صحيح؛ أخرجه أحمد في المسند (٥٢١)، وصحَّحه الألباني في الإرواء (٢٥٥٥).

(٢) أخرجه البخاري (١٣٦٤).

(٣) أخرجه البخاري (٥٧٧٨)، ومسلم (١٠٩).

وليس أدل على هذا من قوله ﷺ: (في نار جهنم خالدًا مخلدًا فيها أبدًا).

ومع ذلك فإن المنتحر إذا كانت له حسنة عظيمة قد يغفر له بها ويدخل الجنة؛ كما رواه مسلم في صحيحه من حديث جابر: أن الطفيل بن عمرو الدوسي أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله هل لك في حصن حصين ومنعة؟

قال: حصن كان لدوس في الجاهلية، فأبى ذلك النبي ﷺ للذي ذخر الله للأنصار. فلما هاجر النبي ﷺ إلى المدينة هاجر إليه الطفيل بن عمرو، وهاجر معه رجل من قومه، فاجتووا المدينة، فمرض فجزع فأخذ مشاقص له فقطع براجمه فشخبت يداه حتى مات، فرآه الطفيل بن عمرو في منامه، فرآه وهيئته حسنه ورآه مغطيًا يديه، فقال له: ما صنع بك ربك؟ فقال: غفر لي بهجرتي إلى نبيه ﷺ. فقال: ما لي أراك مغطيًا يديك؟ قال: قيل لي: لن نصلح منك ما أفسدت.

فقصَّها الطفيل على رسول الله ﷺ . فقال رسول الله ﷺ : (اللهم وليديه فاغفر)[1].

فتأمل قوله: «وغفر لي بهجرتي». فلما كان أجر الهجرة عظيمًا لم تضره كبيرة الانتحار، ولم يظهر بجانب هذا العمل العظيم الذي هو كاليم خبث الكبيرة.

فإن كان عمرو ﷺ ارتكب كبيرة في ظنك ألا تغفر كبيرته بهجرته إلى رسول الله ﷺ وبجهاده معه ونصرته لله ورسوله كما غفر لهذا الدوسي؟

السبب الرابع: المصائب الدنيوية:

فهذه يكفر الله -تبارك وتعالى- بها من الخطايا ما يشاء؛ كما في الصحيح أن

---

(١) أخرجه مسلم (١١٦).

رسول الله ﷺ قال: (**ما يصيب المسلم من نصب ولا وصب ولا هم ولا حزن ولا أذى ولا غم، حتى الشوكة يشاكها، إلا كفَّر الله بها من خطاياه**)(١).

والصحابة -رضوان الله عليهم- ابتلوا بمصائب عامة وخاصة، ومن أعظم ما ابتلي به الصحابة ﷺ -ومنهم عمرو بن العاص ﷺ- موت رسول الله ﷺ؛ فإنه من أعظم المصائب.

وقد ثبت عن النبي ﷺ -كما في صحيح البخاري من حديث أبي هريرة- أنه قال: (**يقول الله تعالى: ما لعبدي المؤمن عندي جزاء إذا قبضت صفيه من أهل الدنيا ثم احتسبه إلا الجنة**)(٢).

والصفي هو الحبيب؛ لأنك تصافيه الود والمحبة. وقد كان الصحابة -رضوان الله عليهم- كلهم لا أحد أحب إليهم من رسول الله ﷺ، بل هو أحب إليهم من أموالهم وأهاليهم ومن أنفسهم، وقد كان عمرو بن العاص ﷺ شديد الحب لرسول الله ﷺ -كما في صحيح مسلم من حديث ابن شماسة المهري- قال: «حضرنا عمرو بن العاص وهو في سياقة الموت، فذكر حديثًا طويلاً قال فيه عمرو: وما كان أحد أحبَّ إليَّ من رسول الله ﷺ، ولا أجل في عيني منه، وما كنت أطيق أن أملأ عيني منه إجلالاً له. ولو سُئلت أن أصِفَه ما أطقتُ؛ لأني لم أكن أملأ عيني منه»(٣).

---

(١) أخرجه البخاري (٥٦٤١).

(٢) أخرجه البخاري (٦٤٢٤).

(٣) أخرجه مسلم (١٢١).

فمع هذه المحبة الكاملة التامة التي ملكت عليه فؤاده كيف تكون مصيبة عمرو بن العاص والصحابة جميعًا بموت رسول الله ﷺ؟

إنها كما قال أنس بن مالك: «لما كان اليوم الذي دخل رسول الله ﷺ فيه المدينة أضاء منها كل شيء، فلما كان اليوم الذي مات فيه أظلم منها كل شيء، وما نفضنا عن النبي ﷺ الأيدي وإنا لفي دفنه حتى أنكرنا قلوبنا»(١).

فحزنهم على موته حزن المرأة التي أضلَّتْ صغيرها بعد ما رُزِقته على سني عمرها الكبير، بل حزنهم أشد من ذلك.

فالله -عز وجل- يغفر لعمرو بن العاص ما يشاء من الخطايا على قدر هذه المصيبة التي أصيب بها؛ وهي مصيبته في رسول الله ﷺ، ويجزيه عن صبره الجنة إن شاء الله؛ كما قال تعالى في الحديث السابق: «**ما لعبدي المؤمن عندي جزاء إذا قبضت صفيه من أهل الدنيا ثم احتسبه إلا الجنة**»(٢).

السبب الخامس: **الدعاء للمؤمنين:**

فإن صلاة المسلمين على الميت ودعاءهم له من أسباب المغفرة، **وكذلك دعاؤهم** واستغفارهم في غير صلاة الجنازة، والصحابة ما زال المسلمون يدعون لهم.

السبب السادس: **ما يُفعل بعد الموت من عمل صالح يهدى له؛ مثل من يتصدق عنه أو يحج عنه.**

وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: (**إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من**

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٦١٨)، وابن ماجه (١٦٣١)، وصحَّحه الألباني في المشكاة (٥٩٦٢).

(٢) أخرجه البخاري (٦٤٢٤).

ثلاثة: إلا من صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له)[١].

والولد من كسب الأب، وقد رُزق عمرو بن العاص ﷺ بولد من الصالحين، حسبك به، وهو عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ، الذي كان يصوم يومًا ويفطر يومًا، وكان أحد العباد الزهاد المعروفين بالعلم والعمل؛ فهذا الولد في ميزان حسناته.

السبب السابع: ما يُبتلى به المؤمن في قبره من الضغطة وفتنة الملكين يكفر الله بها ما يشاء.

السبب الثامن: ما يحصل له في الآخرة من كرب أهوال يوم القيامة.

السبب التاسع: دعاء النبي ﷺ له وشفاعته يوم القيامة. والصحابة أقرب الناس إلى شفاعته ﷺ.

فلو صوَّرت نفسك وقد ارتكبت من الذنوب ما لا يعلمه إلا الله، وكذلك عمرو بن العاص ﷺ -وحاشاه- وأنتما في عرصات القيامة، فأيكما تظن أن يبادر الرسول ﷺ بالشفاعة له؟ وإلى أيهما يكون قربه ودعاؤه وشفاعته؟

السبب العاشر: ما ثبت في الصحيحين: أن المؤمنين إذا عبروا الصراط وقفوا على قنطرة بين الجنة والنار، فيقتص بعضهم من بعض. فإذا هُذِّبوا ونُقُّوا أُذِنَ لهم في دخول الجنة[٢].

---

(١) أخرجه مسلم (١٦٣١).

(٢) انظر البخاري (٦٥٣٥).

الخاتمة

إذ وصلنا إلى هذه النقطة في دفاعنا عن الصاحبي الجليل عمرو بن العاص ﷺ، وهي خاتمة المطاف، فإننا نُجمل ما فصلّناه في الفصول السابقة في النقاط التالية:

* مجرد الطعن في الناس لا يثبت باطلاً، ولا يدفع حقّا ما دام أنه يرتكز على أباطيل ومزاعم لا أدلة وحقائق.

* المدح والذم من باب الخبر، والأخبار تحتمل الصدق والكذب، فلا بد من التحري لمعرفة صدق الخبر من كذبه.

* ما يروى عن النبي ﷺ أنه قال: (**اللهم إن عمرو بن العاص هجاني وهو يعلم أني لست بشاعر فاهجه والعنه عدد ما هجاني**) هو حديث منكر وباطل.

* ومثله في البطلان والكذب الخبران التاليان بعده أنه ﷺ قال في عمرو بن العاص ومعاوية بن أبي سفيان -رضي الله عنهما-: (**إذا رأيتموهما جميعًا ففرقوا بينهما؛ فوالله ما اجتمعا إلا على غدرة**).

وكذلك الحديث المكذوب: (**اللهم اركسهما في الفتنة ركسًا، ودعّهما إلى النار دعًّا**). والأمر كما قال ابن القيم -رحمه الله- في المنار (ص٢٥٣): «كل حديث في ذم عمرو بن العاص فهو كذب».

* أما اشتراكه ﷺ في الفتنة التي قُتل فيها الخليفة الراشد عثمان بن عفان ﷺ فهذا كله كذب، ومن أكاذيب الشيعة المحترقين.

* أما قتاله في الفتنة فقد كان فيه متأولاً كما تأول كبار الصحابة: عائشة وطلحة والزبير -رضي الله عن الجميع- والمتأول مجتهد مأجور أو معذور.

* أما ما اشتهر عنه ﷺ في قضية التحكيم أنه قام بخديعة أبي موسى الأشعري ﷺ، وقال المقالة المشهورة النسبة له: «أخلع صاحبه كما خلعه وأثبت صاحبي»؛ فهذا كله كذب ولو كان مشهورًا؛ إذ الأخبار لا تثبت بالشهرة بل بصدق المخبر وعدالته. وأن الأولى بالقبول هو ما رواه الأئمة؛ كالدارقطني وابن عساكر: أن عمرًا ﷺ قال لأبي موسى ﷺ: ما ترى في هذا الأمر؟

قال: أرى أنه في النفر الذين توفي رسول الله ﷺ وهو عنهم راض.

قلت: فأين تجعلني أنا ومعاوية؟

فقال: إن يُستعن بكما ففيكما معونة، وإن يُستغن عنكما فطالما استغنى أمر الله عنكما.

* وإن وقع منه ذنب في طوال عمره المديد -كغيره من بني آدم- فإن الذنوب يزول موجبها بعشرة أسباب هي:

١- التوبة.

٢- الاستغفار.

٣- الأعمال الصالحة.

٤- المصائب الدنيوية.

٥- دعاء المؤمنين له.

٦- ما يُهدى إليه من عمل صالح.

٧- ما يبتلى به في قبره.

٨- ما يحصل له في الآخرة من أهوال القيامة.

٩- شفاعة النبي ﷺ له.

١٠- ما يكون بين المؤمنين من القصاص.

فهذه عشرة أسباب يزول بها موجب الذنوب المحققة، فكيف بالأمور التي كانوا فيها مجتهدين؟ إن أصابوا فلهم أجران، وإن أخطؤوا فلهم أجر واحد والخطأ مغفور.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في العقيدة الواسطية: «ثم إن القدر الذي يُنكر من فعل بعضهم قليلٌ نَزْرٌ مغفور في جنب فضائل القوم ومحاسنهم من: الإيمان بالله ورسوله، والجهاد في سبيله، والهجرة، والنُّصرة، والعلم النافع، والعمل الصالح.

ومن نظر في سيرة القوم بعلمٍ وبصيرة وما منَّ الله عليهم به من الفضائل عَلِمَ يقينًا أنهم خير الخلق بعد الأنبياء؛ لا كان ولا يكون مثلهم، وأنهم الصفوة من قرون هذه الأمة التي هي خير الأمم وأكرمها على الله تعالى».

فانظر إلى كلام هذا الإمام المبارك، وتدبَّره بعين الإنصاف، وحَسِّن ظنك بأصحاب رسول الله ﷺ وتدارك ما فات قبل الممات، وقل:

أيها السادر في غلوائه، السادل ثوب خيلائه، الجامح في جهالاته، الجانح إلى خزعبلاته؛ إلامَ تستمر على غيك، وتستمرئ مرعى بغيك؟ أتظن أن ستنفعك حالك إذا آن ارتحالك؟ أو يُنقذك مالك حين تُوبقك أعمالك؟ أو يغني عنك ندمك إذا زلّت قدمك؟ أو يعطف عليك معشرك يوم يضمك محشرك؟ بل والله هيهات.

فاللهَ اللهَ في أصحاب رسول الله ﷺ، وقد نبهتك والله الموعد.

وكتبه راجي عفور ربه الغفور

محمد بن كمال خالد السيوطي

فهرس الأحاديث

طرف الحديث	الصفحة

طرف الحديث	الصفحة

طرف الحديث	الصفحة

فهرس الموضوعات

الموضوع الصفحة

هذا الكتاب

* أصحاب رسول الله ﷺ هم خير هذه الأمة على الإطلاق؛ كما قال ﷺ: (خير أمتي قرني) [البخاري ٣٦٥٠]، وقد كانوا صمَّام أمان من البدع والفتن والتفرق، فلما ذهبوا أتى الأمة قدرُها من ذلك؛ قال ﷺ:(وأصحابي أَمَنَةٌ لأمتي، فإذا ذهب أصحابي أتى أمتي ما يوعدون) [مسلم ٢٥٣١].

* فظهرت في الأمة الفتن والفرق، ونبَتَتْ نابتة لا تعرف للصحابة الكرام ﷺ فضلهم وقدرهم، وكالت لهم الاتهامات والافتراءات؛ بدافع من الجهل تارة، ومن الحقد والغِلّ تارات أخرى؛ مخالفة قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَا تَجۡعَلۡ فِي قُلُوبِنَا غِلّٗا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ ...﴾ [الحشر: ١٠].

* **وعمرو بن العاص** ﷺ هو من الصحابة الكرام الذين وقع هؤلاء الجهال في عِرْضِهم، فكالوا له الاتهامات والافتراءات، ووضعوا في ذمِّه أحاديث مكذوبة، واستندوا في دعواهم إلى شبهات أثاروها. ومن العجب أن تلقى هذه التُرَّاهات آذانًا صاغية لدى بعض عوام الناس على الرغم مما ورد في فضل الصحابة عامة، وفضل هذا العَلَم الشامخ خاصة من: **الصحبة، والهجرة، وبيعة الرضوان، ووصف الرسول ﷺ له بالصلاح والايمان**؛ قال ﷺ: (يا عمرو، نعم المال الصالح للرجل الصالح) [أحمد ٤/ ١٩٧]، وقال: (أسلم الناس وآمن عمرو بن العاص) [الترمذي في المناقب ٣٨٤٤، وصححه الألباني في الصحيحة ١٥٥].

* فكان من الواجب الذَّب عن عرض هذا الصحابي الجليل، وتفنيد ما رُمي به من مزاعم وافتراءات؛ إعمالاً لحق الولاء للصحابة الكرام. وقد قام المؤلف جزاه الله خيرًا- بهذا الواجب خير قيام، فصدَّر كتابه ببيان مناقبه ﷺ، ثم فنَّد أهم ما ورد في حقه من اتهامات مثل:

- **زعم ورود أحاديث عن الرسول ﷺ تقدح فيه** ﷺ.
- **زعم تحريضه على قتل الخليفة الراشد عثمان بن عفان** ﷺ.
- **قتاله في الفتنة.** • **قصة التحكيم.**

* اللهم إنا نشهدك على حبنا لصحابة رسولك الكريم ﷺ، فبحبنا وولائنا لهم أدخلنا جنتك وارزقنا صحبتهم فيها يا رب العالمين.

الناشر

ردمك: ٩-٥٨-٨٠٠٣-٦٠٣-٩٧٨

143796